وباء الانتهاكات

تقرير جمعية الوفاق الوطني الإسلامية من 2019 حتى منتصف 2021
بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين

الفهرس

04 المقدمة

06 ظروف جمع معلومات التقرير

07 جداول الرصد الرقمية

07 جداول توثيق الأحداث

08 تسلسل منهج التقرير

08 الاحتجاجات والاعتصامات

14 المداهمات غير القانونية

21 انتهاكات متفرّقة من جانب القوى الأمنيّة

29 الاعتقالات

35 الاختفاء القسري

40 التوقيف والاحتجاز

44 الأحكام القضائية

51 انتهاكات السجون

51 الانتهاكات الفرديّة في السجون

51 حالات التضييق على الحرّيّات الدينيّة ضمن الانتهاكات الفرديّة

76 الانتهاكات الجماعيّة في السجون
76 حالات التضييق على الحرّيّات الدينيّة ضمن الانتهاكات الجماعيّة
78 حالات الخطورة ضمن الانتهاكات الجماعيّة (خطر على الحياة؛ الإصابة بإعاقة؛ حالات طارئة جدّاً)
79 حالات اتّصفت بالغرابة أو الفرديّة من نوعها ضمن الانتهاكات الجماعيّة
87 إحتجاجات السجون
91 الإفراجات
96 ظروف التحقيق
97 التوقيف في الحوض الجاف أو المبنى 15 في سجن جو
97 توكيل المحامين
98 جلسات المحاكمات
99 الانتهاكات قبل الإدانة القضائية
99 الانتهاكات في أثناء فترة المحاكمة
100 الانتهاكات بعد صدور الحكم القضائي
101 حالات خاصّة
109 الوضع الحقوقي خلال منتصف العام 2021
155 النتائج والتوصيات
157 المراجع

المقدمة

تواكب الحركةُ الشعبية الإصلاحية الانتهاكاتِ والتجاوزات الرسمية، وتواصل مطالبتها بالحقوق الجوهرية التي كفلها «الدستور»، ونظّمها عدد من القوانين التي لم تمسَّها يد العبث بعدُ. وتمارس، في المقابل، السلطاتُ الرسمية القمع والتضييق والاضطهاد، متجاوزةً مقررات «الدستور» والقوانين المنظِّمة لحقوق المواطنين، ومتجاهلةً النداءات الدولية والنقد الشعبي لممارسات السلطات الأمنية، محلياً ودولياً.

منذ العام 2011 م، بل قبل ذلك بعقود من الزمن، حتى نهاية العام 2020 م، ثمة طريقان أمام السلطات، عليها اعتماد أحدهما: إمّا سلوك طريق المنهج الأساس؛ أي اعتماد حقوق المواطنين وواجباتهم، وهذا ميزان الاستقرار وخطّ تحقيق العدالة في أدنى درجاتها، وإمّا اعتماد نقيض المنهج الأساس، أي عدم احترام حقوق المواطنين ومواطنتهم بصورة عامة.

اختارت السلطات العبث بالحقوق وتجاهلت واجباتها تجاه المواطنين، بحيث لم يعد المواطن يرى الحقوق والواجبات مستقرة ومُحافَظاً عليها، بمعنى أن المرجع لإدراك هذه المعادلة (معادلة الحقوق والواجبات) ليس ثابت المنظور، وإنما يتحرك وينقلب، بحسب الموقع. فالمواطن يرى حقوقه وواجباته ماثلة وواضحة، بينما تنظر السلطات إلى هذه الحقوق والواجبات من منظور تغيُّر الوقائع وتبدُّل الأحوال. فلا ثبات في المعايير، ولا استقرار في الموازين. فالأمر، بالنسبة إلى السلطات، يدور مدار مصالحها. فإن كانت الحقوق لا تمسّ شيئاً من مصالحها تبقَ وتستمرّ، وما إن تشعر بضررها على ما تتطلّع اليه فإنها تسلب هذه الحقوق، وإن كانت ثابتة في الدستور. وإن كانت الواجبات لا تمسّ شيئاً من مصالح السلطات، فإنها تبقى وتستمرّ أيضاً. أمّا إذا شعرت بضررها على ما تتطلع اليه فتعمد إلى تغييرها وتبديلها، وإن كانت ثابتة في الدستور.

العناوين التي يتضمّنها محتوى هذا التقرير تتمحور حول: الاحتجاج والاعتراض والاعتصام والتضامن والاعتقال والمداهمة والاختفاء القسري والتعذيب وسوء المعاملة ومصادرة الحقوق وإتلاف الممتلكات ومصادرتها والتوقيف (الاحتجاز) خلافاً للقانون، والمحاسبة الأمنية على ممارسة الحق الطبيعي، مثل إبداء الرأي أو النقد العلني عبر وسائط التواصل الاجتماعي، والحكم القضائي غير العادل، تارة بإسقاط الجنسية والسَّجن، وطوراً بإسقاط الجنسية والغرامة المالية والسَّجن، وحيناً بالسَّجن وما يليه ويلازمه من المعاناة والحرمان من حقوق المحروم من الحرية أصلاً، سواء قبل الإدانة أو بعدها، خلال التوقيف أو السَّجن. وحتى عندما تنتهي عقوبة الحرمان من الحرية، فإن آثار هذا الظلم تبقى ماثلة للمواطن وملازمة له، من خلال ملاحقته من الأجهزة الأمنية الرسمية في حال ممارسته الحياة الطبيعية والتعبير عن الرأي.

أمّا العناوين التي لم يتطرّق إليها التقرير، ولم يأتِ على إحصائها أو توصيفها، ولا ذِكر الحوادث والوقائع المتعلّقة بها، فهي كثيرة ولا حدَّ لها، بل تُعَدّ، بحسب بعض المراقبين، أساس المشكلة وجوهرها، والشرارةَ للحركات الاحتجاجية، ووقوداً لحركة المعارضة. وتتمثَّل هذه العناوين في الطبقية والتمييز في المواطَنة، فثمة مواطن درجة أُولى، ومواطن درجة ثانية، ومواطن درجة ثالثة، بالإضافة إلى انعدام العدالة في تقلُّد المهمات والمناصب والوظائف، من دون أن ننسى التجنيس المغرض، والذي يسعى لقلب معادلة التركيبة الديمغرافية القائمة وتغييرها، بالإضافة إلى التمييز البغيض والممارَس في كل جوانب الحياة، الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والخدماتية والصحية وغيرها، إلى أن نصل إلى التمييز فيما يتعلق بعمل السلطة القضائية، عبر التجريم أو الاتهام. فإنْ كان مواطن الدرجة الأولى مقترفاً جُرماً معيَّناً، فإنّ عين القضاء والملاحقة عنه عمياء. أمّا مواطن الدرجة الثالثة فعين الملاحقة شاخصة ومُصلتة عليه، حتى إن كانت الشبهة المتَّهَم فيها غير ثابته.

العناوين، التي تطرّق إليها هذا التقرير، تتعلّق كلها بانتهاكات حقوق الإنسان، وتمثّل مجتمعةً صورة واضحة للواقع المتردّي لحالة حقوق الإنسان في البحرين، بحيث يصوّر كل منها قصصاً من الجَور والظلم والاضطهاد التي يمارسها النظام حيال المواطن البحريني.

تقدّم جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، باختصار، هذا التقرير ليصوّر الحال المُزرية التي وصلت إليها البحرين، سياسياً وقضائياً وحقوقياً، وتعتبره بحثاً في باب، في فصل، في كتاب متعدد الفصول، يسرد الظلم والاضطهاد وغياب العدالة، على مدى عقود من الحكم المستبدّ في البحرين.

ظروف جمع معلومات التقرير

قامت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، من خلال جهود متواصلة في داخل البحرين وخارجها، برصد الأحداث فيها وتوثيقها ومتابعتها، يوماً بيوم، فيما يتعلق بالمعتقلين والسجناء وظروف محاكماتهم. ورصدت النشاطات التي تقوم بها الفعّاليات والهيئات المجتمعية في الساحة الداخلية.

كانت نتيجة ذلك العمل تدوين كمية هائلة من الحوادث والقصص والأرقام التي تكشف حجم الانتهاكات التي لا يمكن حصرها على نحو دقيق، لأنّ السجناء والمعتقلين لم يُدْلوا بكثير منها، بسبب انقطاع الاتصال بعوائلهم، أو نتيجة خشية بعضهم على مشاعر أهله، أو خوفه من تعرّضهم لبطش النظام، فبقي كثير من تلك الانتهاكات طيّ الكتمان، كي لا يتسبب المعتقل أو السجين بأذى نفسي لأهله.

توصّلت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، نتيجة ذلك، إلى توثيق عدد محدود من هذه الانتهاكات، إلّا أنّ النسبة الأكبر منها يصعب معرفة تفاصيلها وتوثيقها، بسبب خوف الضحايا أنفسهم من إيصال قضيتهم والانتهاك الذي تعرّضوا له إلى الرأي العام.

لكن، يمكن القول إن مسألة الانتهاكات ترتبط، على نحو وثيق، بمعلومات ذات شقين: الشق الأول يتعلّق بالمعلومات التي يمكن الحصول عليها من الأهالي والنشطاء الحقوقيين، ولا يُعتبر الوصول إليها والاطّلاع عليها متعذِّرَين، كون أن معرفتها والتحقق من مصادرها ممكنان ومتاحان على نحو أكثر يُسراً. أمّا الصعوبة فتكمن في الاطّلاع على الشق الثاني منها، والمتعلق بالانتهاكات التي يتعرّض لها المعتقلون والموقوفون والسجناء، وعدم معرفة حقيقة ما يعانونه، بسبب عدم القدرة على التواصل معهم بصورة مباشرة، الأمر الذي يُعوِّق التحقق من تفاصيل ما تعرضوا له، على نحو أدقّ وبصورة أكبر، مقارنةً بما يرشح ويتسرّب من معلومات مقتضَبة ووجيزة.

جداول الرصد الرقمية

تُظهر جداول الرصد الرقمية أرقاماً مهولة، من حيث عدد الانتهاكات التي تُمارَس بحقّ المعتقلين والموقوفين والسجناء، أو كمّ التعذيب وسُوء المعاملة اللذين يتعرّضون لهما في جلسات التحقيق التي تُجريها الأجهزة الأمنية.

وتعرض هذه الجداول أرقاماً كبيرة تبيّن حجم الأحكام القضائية الصادرة بحق المواطنين الذين وجَّهت إليهم الأجهزة الأمنية تُهماً، وصلت أعداد أعوام الإدانة فيها، سنة 2019، إلى 7456 عاماً وثمانية أشهر، وإلى 1755 عاماً وعشرة أشهر سنة 2020.

كما تتضمّن الجداول انتهاكات يومية جمّة يتعرض لها الموقوفون والمحكومون، من قبيل سوء المعاملة والمضايقات ومصادرة حقوقهم، مثل الحرمان من العلاج أو من الحقوق الصحية، أو عبر الحرمان من حق الاتصال والزيارات، أو من الأمن الشخصي في أماكن الاحتجاز التي يُحرم فيها الموقوف من الحرية، إن كان خلال توقيفه أو سَجنه، أو عند التحقيق معه أو احتجازه.

استطاعت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية رصد كثير من الانتهاكات التي تمارسها السلطات في أثناء المداهمات، وتوثيق الاعتداءات التي تحدث خلال القبض على المواطنين في الطرقات أو من داخل البيوت، والكيفية التي تتم فيها مصادرة المقتنيات، والاعتداء على سائر الأفراد القاطنين في المكان الذي يسكن فيه الشخص الذي يتم اعتقاله، والذين لا علاقة لهم بالتهمة الموجَّهة إلى الشخص المشتبه فيه.

ومن المعلومات المهمة التي تمكّنت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية من رصدها وحصرها، النشاطات والفعاليات المجتمعية التي تقام في سياق الحراك الشعبي السلمي والمتواصل طوال مسار العمل المعارض للسياسات القائمة في البحرين.

جداول توثيق الأحداث

تمّ توثيق الانتهاكات اليومية التي تعرّض لها الموقوفون والمحكومون، وتدوين القصص والأحداث والتفاصيل التي تدلّ على مكان حدوثها، سواء في سجن جو المركزي، أو مركز الاحتجاز الاحتياطي (الحوض الجاف)، أو مركز شرطة مدينة عيسى لسجن النساء، أو مبنى التحقيقات الجنائية الواقع في منطقة العدلية، أو المبنى 15 في سجن جو المركزي، والذي تتخذه إدارة التحقيقات الجنائية أو إدارة الأمن الوطني مقراً لإجراء التحقيقات فور اعتقال المواطن الذي توجَّه إليه تُهم تتعلق بنشاطه السياسي المعارض.

كما ذُكر عدد من الانتهاكات المروِّعة بحق المواطنين، والتي تُمارَس تحت ذريعة: حفظ الأمن وسلامة المجتمع!!

تسلسل منهج التقرير

الاحتجاجات والاعتصامات

منذ ما قبل نشوء الدولة الحديثة في البحرين في بداية سبعينيات القرن الماضي، وعَوداً إلى العشرينيات والثلاثينيات والخمسينيات والستينيات منه، بل يمكن القول إنه منذ أن دخلت قبيلة الحكم الحالي البحرين عنوة في النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي، لم يخلُ الحراك الشعبي من هبّات متتالية اعتراضاً على نهج الحكم في أكثر من منحىً وجهة، بحيث يغلب على كل ممارساته غياب العدالة في التعامل مع السكان الأصليين للبحرين.

يطغى على الحكم في البحرين أسلوبُ النهب الصريح أو المقنّع، والسرقة المغلّفة بعناوين كثيرة، مثل المراسيم والقرارات، أو توجه الحاكم إلى منح المواطنين حقوقهم أو منعها عنهم وفقاً للرغبة الشخصية والميل الفردي وبعيداً عن مبدأ المساواة في التمتع بالحقوق، بصرف النظر عن الانتماء الطائفي أو العرقي لأفراد المجتمع.

تؤدي الحركة الشعبية، منذ ذلك الوقت حتى يومنا الراهن، دوراً مهماً في كشف غياب الشرعية الشعبية للحكم القائم، بينما تتنوّع أساليبها بين الاعتراضات الشفهية، التي تجد

مكاناً لها في المجالس والندوات واجتماعات الناس بصورة عامة – كفعل طبيعي حتمي لطبيعة البشر في قبولهم أي شيء أو رفضهم له – وبين العرائض المكتوبة والموقّعة من جانب الوجهاء والفعّاليات، وصولاً إلى العرائض الموقّعة من المواطنين مباشرة؛ أي أن العرائض تكون نخبوية أحياناً، بينما تكون شعبية في أحيان أخرى.

نظّمت الحركة الشعبية، أحياناً كثيرة، هبّات شعبية على الأرض، على شكل مسيرات أو تظاهرات واحتجاجات واعتصامات وإضرابات، وتطورت أساليبها راهناً بالمقارنة مع الحقبة التي سبقت تكنولوجيا الإنترنت وانتشار وسائل التواصل الاجتماعي، بحيث تحوَّل نشاطها إلى تركيز جهودها على الفضاء الافتراضي، إلى جانب تنظيمها المسيرات والتظاهرات والاحتجاجات الفعلية على الأرض، فبرز عملها المعارض للسلطة من خلال وسائط التواصل الاجتماعي على نحو مؤثّر ولا يقل أهمية عن الأسلوب التقليدي، لأنه يكشف، في واقع الأمر، حجم السخط الشعبي على النظام الحاكم في البحرين وانعدام الثقة بعدالة الحكم فيه.

أمّا الاحتجاجات والاعتصامات والوقفات التضامنية، فهي أعمال تصنّفها السلطات الأمنية والقضائية أعمالاً جرمية ومدانة، خلافاً لما ينص عليه الدستور البحريني.
تأخذ المنظمات المجتمعية أشكالاً سلمية لنشاطاتها التي تعتبرها جزءاً من إظهار مواقفها تجاه سياسة السلطات السياسية أو الأمنية، مثل: المسيرات، أمسيات دعائية، تعليق لافتات أو نشرات تتعلق بالحركة الاحتجاجية، إطفاء الأنوار، إغلاق المحالّ التجارية، وقفات احتجاجية، وقفات تضامنية، ختمات قرآنية، زيارة قبور الشهداء، مجالس عزاء في مناسبات ذكرى الشهداء، تكريم عوائل الشهداء والمعتقلين والمغتربين، الصلاة في موقع مسجد العلويات الذي هدمته السلطات في العام 2011 وترفض إعادة بنائه.

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

بلغ عدد الاحتجاجات والفعّاليات ومختلف النشاطات السلميّة (1622) احتجاجاً، توزّعت في (62) منطقة على النحو التالي: مسيرات سلميّة: (469)، قمعت القوى الأمنيّة (247) منها؛ أمسيات دعائيّة: (34)؛ كتابة عبارات سياسيّة وتعليق لافتات: (220)؛ توزيع قصاصات تحشيديّة: (26)؛ إطفاء الأنوار: (43)؛ إغلاق المحالّ التجاريّة: (81)؛ وقفات احتجاجية: (48)؛ وقفات تضامنية: (13)؛ زيارات لأضرحة الشهداء: (282)؛ مجالس عزاء للشهداء: (63)؛ تكريم عوائل الشهداء والمعتقلين والمغتربين: (59)؛ الصلاة في موقع مسجد العلويّات: (14)؛ احتجاجات أُخرى متفرّقة: (270).

الاحتجاجات السلمية حسب الأشهر

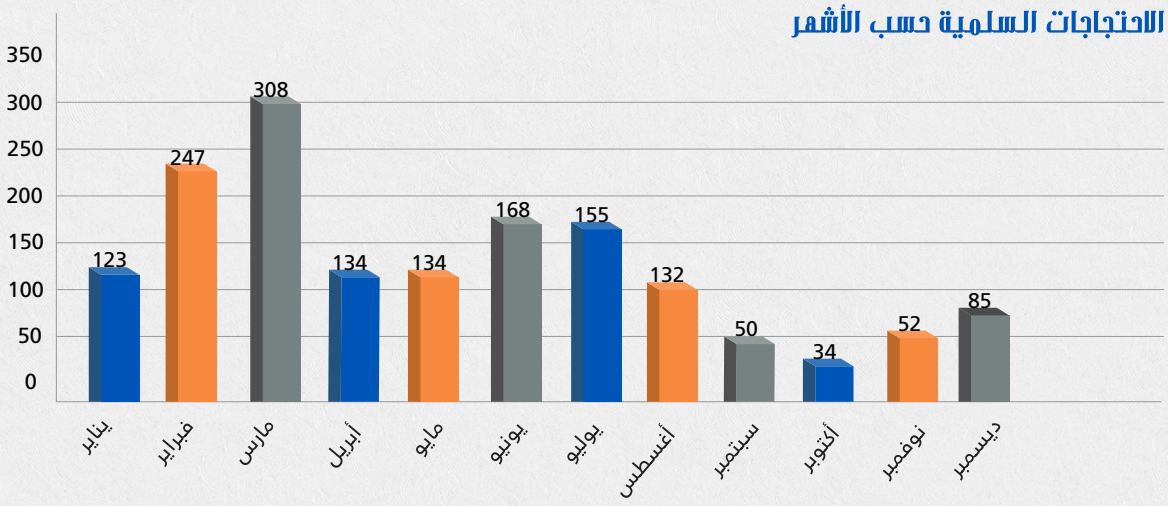

الاحتجاجات السلمية ٢٠١٩
بحسب أنواعها

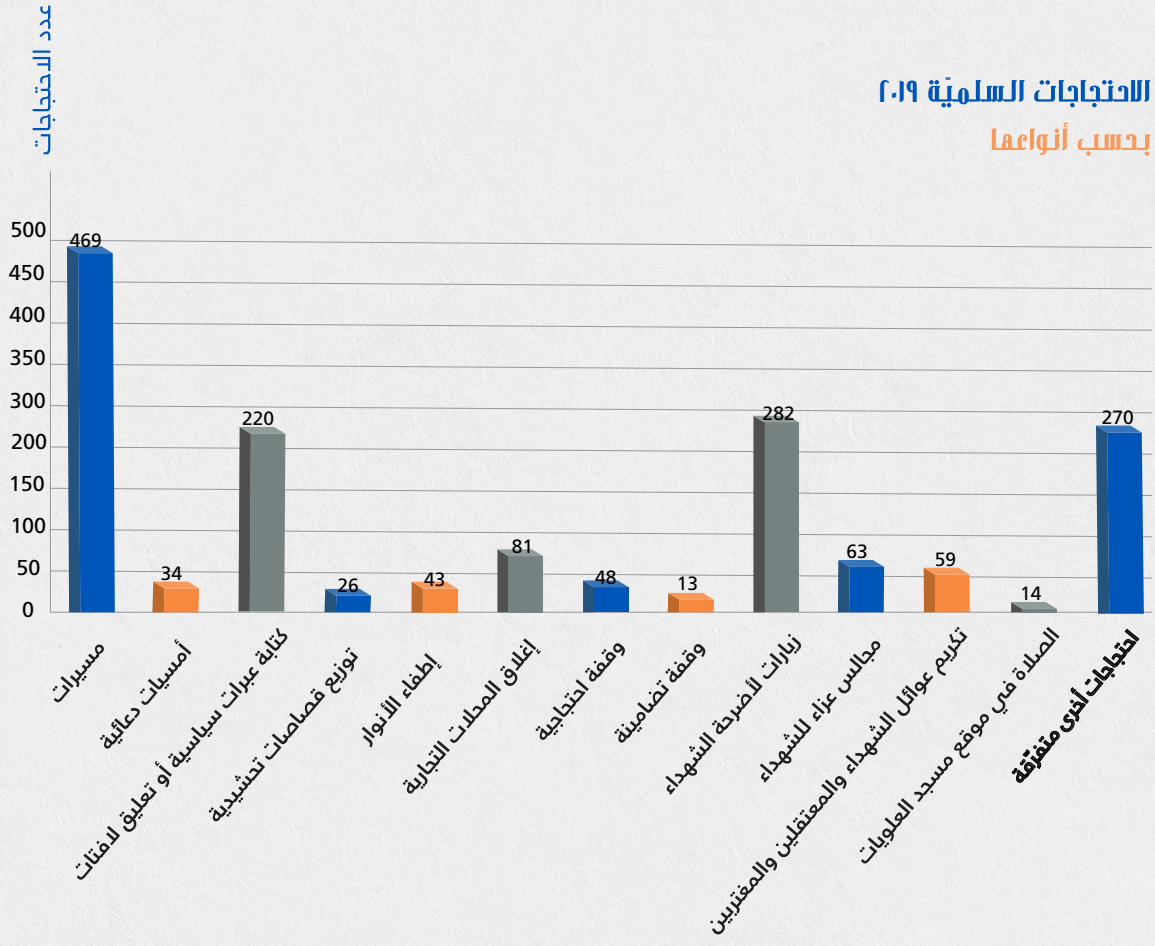

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

بلغ مجموع الاحتجاجات السلميّة في سنة 2020 (815) احتجاجاً، توزّعت في (58) منطقة، على النحو التالي:
(161) مسيرة سلميّة؛ (13) وقفة احتجاجية؛ (10) وقفات تضامنيّة؛ (181) حالة كتابة عبارات سياسيّة وتعليق لافتات على الجدران؛ (49) كتابة اسم حمد وغيره على الأرض؛ (102) حالة إحراق صور حمد وغيره، أو الدوس عليها، أو تمزيقها؛ (5) حالات رسم ـ أو لصق ـ صور حمد وعلم الاحتلال الإسرائيلي وغيرهما على حاويات النفايات؛ (13) حالة رفع علم فلسطين في الشوارع وعلى أسطح المنازل؛ (17) حالة إطفاء الأنوار؛ (15) حالة إغلاق المحالّ التجاريّة؛ (21) حالة رفع صيحات التكبير من على أسطح المنازل؛ (35) حالة تكريم لعوائل الشهداء والمعتقلين والمغتربين؛ (4) حالات أمسيّات دعائيّة؛ (4) حالات إقامة مجالس عزاء للشهداء؛ (16) حالة إضاءة شموع؛ (حالتا) توزيع قصاصات تحشيديّة؛ (164) حالة زيارة لأضرحة الشهداء وإقامة ختميّات قرآنيّة لهم؛ (159) حالات متفرّقة، هي: نصب مجسّم للمسجد الأقصى + إقامة معرض صور تضامناً مع الشعب الفلسطيني + نصب مجسم لدوّار اللّؤلؤة.

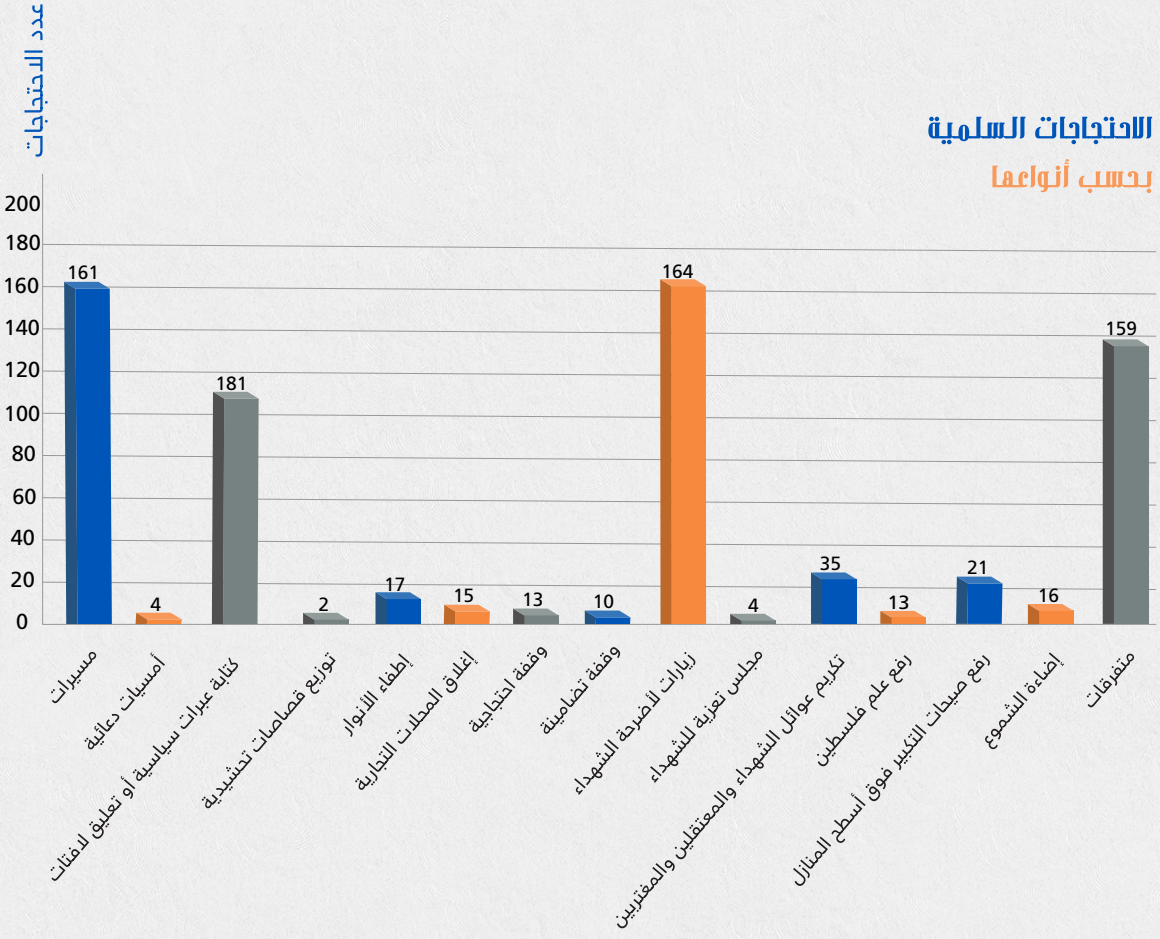

كان سبتمبر أكثر شهر يشهد احتجاجات سلميّة، بحيث سجّل (194) احتجاجاً، يليه شهر فبراير: (158) احتجاجاً. أمّا أدنى عدد احتجاجات سلميّة فسُجِّل في شهر أبريل: (26) احتجاجاً.

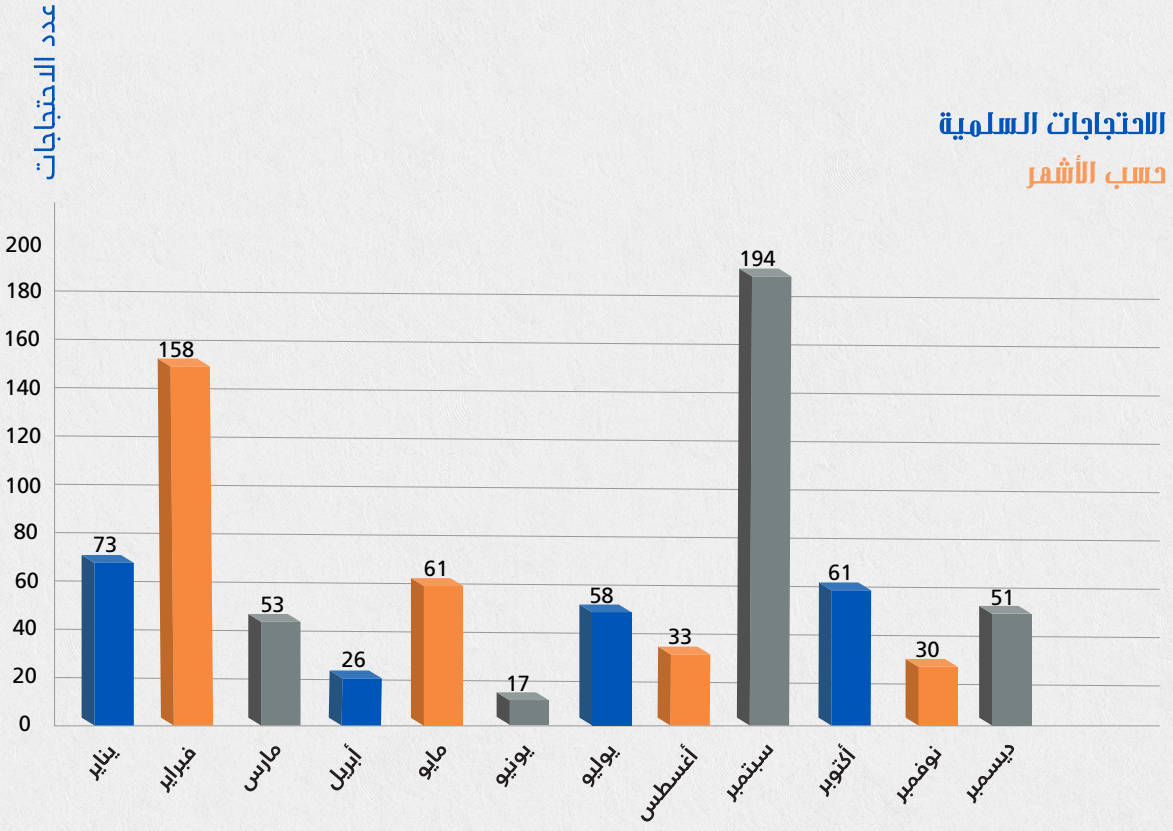

تركَّزَ معظم الاحتجاجات في عدد قليل نسبيّاً من المناطق. وكانت أبوصيبع أكثر منطقة شهدت احتجاجات سلميّة (90 احتجاجاً)، ثم الشاخورة (74 احتجاجاً)، بالإضافة إلى (28) احتجاجاً مشتركاً بين منطقتي أبوصيبع والشاخورة، ثمّ الدراز (86 احتجاجاً)، فكرباباد (46 احتجاجاً)، وأبوقوّة (43 احتجاجاً).

وهناك (9) مناطق، كان مجموع الاحتجاجات في كل منها أقل من (30)، ثمّ هناك (8) مناطق كان مجموع الاحتجاجات في كلّ منها أقل من (20)، بالإضافة إلى (35) منطقة، شهدت كل منها أقل من (10) احتجاجات.

الاحتجاجات السلمية بحسب المناطق التي تعدّى فيها عددالاحتجاجات ال١٠

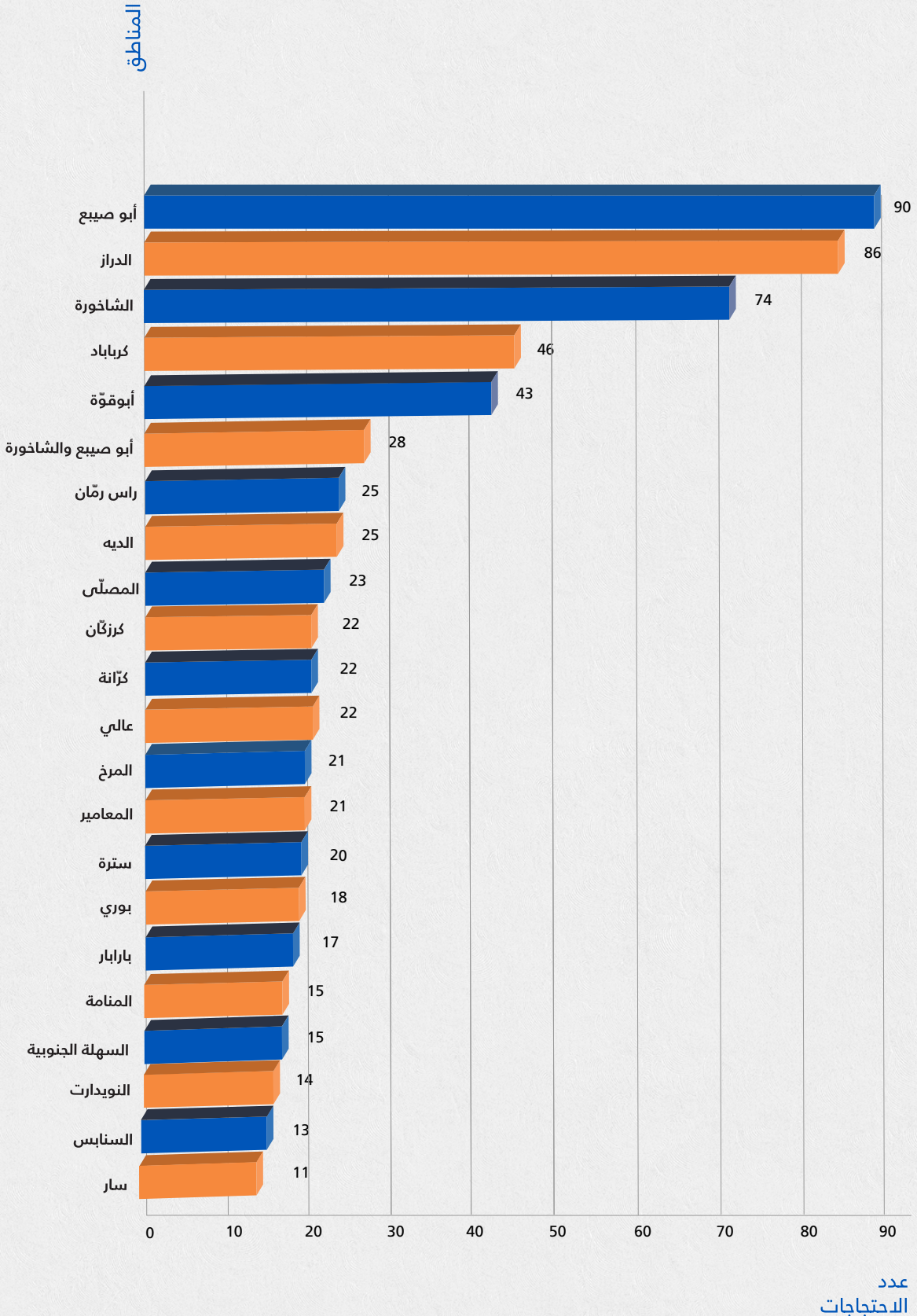

المداهمات غير القانونية

من الطبيعي أن يكون في مقابل كل حركة شعبية رد فعل رسمي، إمّا سياسياً وإمّا أمنياً وميدانياً. ووُضعت لهذا الأمر محدِّدات وشروط في القوانين والأعراف الدولية، بل حتى لم يخلُ القانون المحلي من تنظيم التعامل مع الاحتجاجات الميدانية وأساليب الاعتراض، بصورة عامة.

كانت توجد في نص القانون موادّ مؤيدة لقانونية مطالب المحتجين ومساندة لهم، في وجه قمع السلطات والأجهزة الأمنية، مثل الحق في الاحتجاج والاعتراض كحق ثابت لا تجوز مصادرته. لكنّ تعسّف السلطات في استعمال القوة وفي التحكّم غير العادل في التحركات الشعبية وصل إلى مدى لا حدود له، إلى درجة إزهاق حياة المحتجين وتصويب الرصاص الحي عليهم بهدف انتزاع أرواحهم وقتلهم، في سبيل قمعهم وردعهم عن ممارسة حقهم الطبيعي.

الأسوأ من ذلك كله أن تعمد السلطات إلى العبث بما هو قائم وثابت في القانون المحلي، وما هو داعم للحق في الاحتجاج السلمي، وتتعسّف في **تحوير نصوص هذا القانون وتفسيرها، وأحياناً تعديلها**، وتحولها إلى نصوص تخنق أجواء الحق في الاعتراض والاحتجاج، من أجل ضمان منع حرية التعبير وخنق كلمة الحق قبل النطق بها، فضلاً عن قمع أي فعل اعتراضي قبيل تبلوره وتحققه على أرض الواقع.

وفي سبيل ذلك، تؤدي قوات الأمن دوراً لا سقف قانونياً له في قمع الاحتجاجات السلمية ومواجهتها، بل **إن السلطة** تتمادى في تجاوزها القانون أكثر من ذلك، فتطلق أيدي وكلاء النيابة العامة في ملاحقة المواطنين على خلفية تعبيرهم عن رأيهم، ومحاسبتهم على بعض الكلام والتعابير التي يطلقونها، والتي تحتمل عدة وجوه وأكثر من معنى، فيختار المحقق منها الوجه الذي يُدين مطلقها، إمعاناً في إدانته وتجريمه، حتى إن كان القول أو الفعل يحتمل وجوهاً أُخرى لا يُحاكَم بسببها. وذلك كله في سبيل أن تسود سياسة الاضطهاد ومصادرة الرأي المعارض.

ويأتي سلوك الأجهزة الأمنية، المحمي بالقانون، بلا حدود ولا روادع، عبر المداهمات والاعتقالات، بحيث بلغ العدد **185** معتقلاً من النساء والرجال والأطفال، تم اعتقال كثير منهم من خلال الملاحقات التي لا تستند، في أكثر الحالات، إلى معايير العدالة والقانون واحترام حقوق الإنسان، وتعرّض كثير منهم للاختفاء القسري، وسوء المعاملة، والتهديد، والاضطهاد، ومصادرة حرية الرأي، والترهيب، والإهانات، والاتهامات بالظنة...

التوصيف الحقوقي:

يتبين، من خلال رصد الحالة الحقوقية في البحرين، أن قوات الأمن لا تراعي في حالات كثيرة، حرمة المنازل التي يكفلها الدستور والقانون. وغالباً ما ترافق المداهمات انتهاكاتٌ وأساليب متنوعة من الممارسات غير الإنسانية، وتصرفات غير مسؤولة تقوم بها قوات الأجهزة الأمنية تجاه المواطنين.

من الأمثلة على التصرفات اللاإنسانية، أن أغلبية المداهمات تتم في الساعات الأخيرة من الليل، أو في الساعات الأولى من الفجر، بين الواحدة بعد منتصف الليل والخامسة فجراً. كما أن عناصر القوات الأمنية يلجأون، في حالات معينة، إلى تغطية وجوههم بالأقنعة، في محاولة لإخفاء هوياتهم، وهو ما يوحي بعدم قانونية الإجراء المتَّخَذ في أثناء المداهمة.

ولا يقوم ضبّاط الأمن، الذين يقودون المداهمات أو أياً من قوات الأمن، في حالات متكررة، بالتعريف بأنفسهم بصورة قانونية. وتتم المداهمات في أحيان كثيرة من دون إبراز إذن قضائي يسمح بدخول المنزل أو تفتيشه، وهذا الأمر يُعَدّ مخالفة صريحة للمادة 25 من الدستور البحريني، ولقانون الإجراءات الجنائية.

وفيما يخص القوانين البحرينية، فإلى جانب المادة 25 من الدستور السابقة الذكر، ينصّ قانون العقوبات البحريني، في المادة 207 منه، على عقوبة الحبس لـ "كل موظف عامّ أو مكلّف بخدمة عامة قام بتفتيش شخص أو مسكنه أو محله بغير رضاه أو في غير الأحوال ودون مراعاة الشروط التي ينصّ عليها القانون مع علمه بذلك".

كما تنص المادة 309 على "عقوبة الحبس مدةً لا تزيد على سنة أو بالغرامة التي لا تتجاوز مئة دينار لكل من تعدّى بإحدى طرق العلانية على إحدى الملل المعترف بها أو حقّر من شعائرها"، وهو أمر يتكرّر كثيراً عند مداهمة المنازل، بحيث تقوم قوات الأمن، في حالات متعددة، بالسُّباب وكيل الشتائم والتعرّض للمعتقدات الدينية للشيعة، وتحقير شعائرهم.

أمّا فيما يتعلق بالقوانين الدولية، فتنصّ المادة 17، الفقرة 1، من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه "لا يجوز تعريض أيّ شخص، على نحو تعسّفي أو غير قانوني، لتدخُّل في خصوصياته أو شؤون أُسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأيّ حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته". كما تنصّ المادة 17، الفقرة 2، من العهد ذاته، على أن "من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس".

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

المناطق: شهدت (105) مناطق (3385) مداهمة من القوّات الأمنيّة، تركّزت أغلبيّتها الساحقة، كما جرت العادة، في مناطق محافظتَي العاصمة والشمالية، وفي منطقتَي أبوصيبع والشاخورة، أكثر من غيرها من المناطق. وتخلّلت هذه المداهمات (622) مداهمة للمنازل والمنشآت الخاصّة في (51) منطقة، كان أكثرها في منطقة الدراز.

الأشهر: شهد شهر فبراير أكبر عدد من المداهمات، بلغ (489) مداهمة، بينما كانت حصة شهر أكتوبر العدد الأقل منها، بحيث بلغ (75) مداهمة.

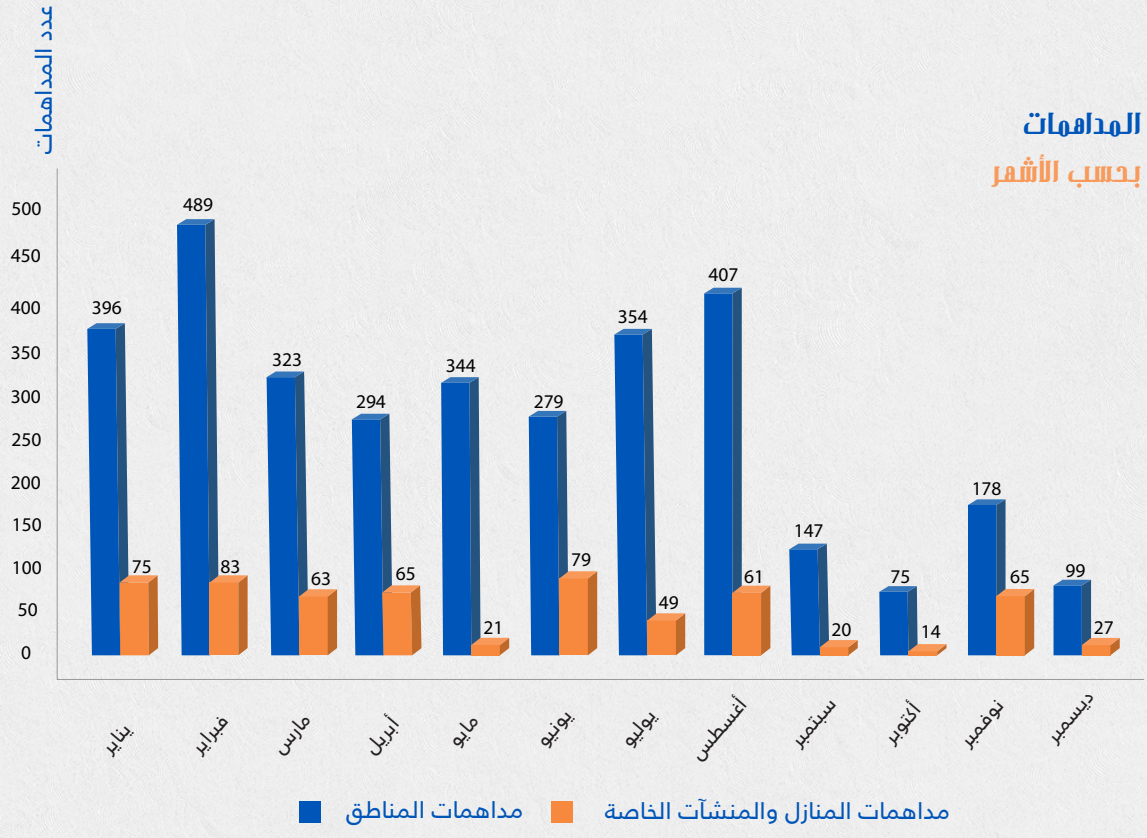

م بياني يوضح عدد المداهمات
ي أبرز المناطق

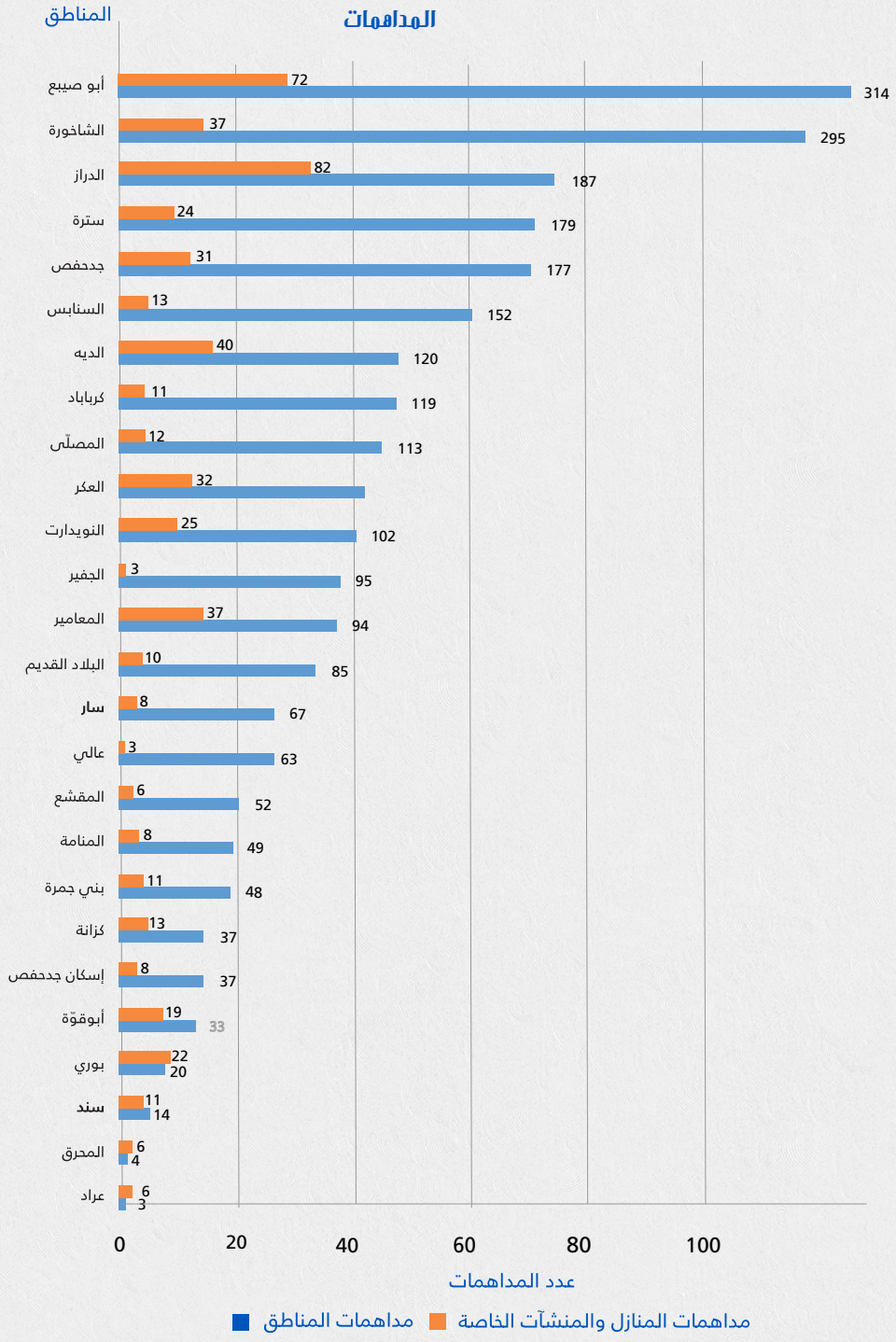

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

المناطق: بلغ عدد المداهمات سنة 2020 (2009) مداهمات، توزّعت بين (1879) مداهمة للمناطق، و(130) مداهمة للمنازل والمنشآت الخاصّة، وشملت (85) منطقة، على النحو التالي:

- شهدت (33) منطقة في محافظة العاصمة (705) مداهمات (663 مداهمة للمناطق + 42 مداهمة للمنازل والمنشآت الخاصّة)، كان أبرزها منطقة المعامير التي تخطّى عدد المداهمات فيها (100) مداهمة، في حين لم يبلغ عدد المداهمات (70) في أي منطقة أُخرى، ولم يتجاوز (10) في معظم مناطق المحافظة.

- شهدت (46) منطقة في المحافظة الشمالية (1206) مداهمات (1127 مداهمة للمناطق + 79 مداهمة للمنازل والمنشآت الخاصّة)، كانت أغلبيّتها الساحقة في منطقتي أبوصيبع والشاخورة، اللّتين تخطّى عدد المداهمات في كل منهما (300) مداهمة، بينما بلغ العدد (68) مداهمة في منطقة الدراز، ولم يتجاوز العدد (40) مداهمة في سائر المناطق، كما لم يتخطَّ (10) مداهمات في معظم مناطق المحافظة.

- شهدت (منطقتان) في المحافظة الجنوبيّة (58) مداهمة (57 مداهمة للمناطق + مداهمة واحدة لمنزل أو منشأة خاصّة)، فكانت حصة منطقة النويدرات وحدها (56) مداهمة، بالإضافة إلى مداهمة منزل فيها، بينما شهدت منطقة مدينة عيسى مداهمة (واحدة).

- شهدت (4) مناطق في محافظة المحرّق (40) مداهمة (32 مداهمة للمناطق + 8 مداهمات للمنازل والمنشآت الخاصّة)، وكان أبرزها منطقة الدير، التي شهدت (15) مداهمة، بالإضافة إلى (8) مداهمات للمنازل فيها. وكانت حصة منطقة سماهيج (13) مداهمة.

المداهمات بحسب أبرز المناطق عددا

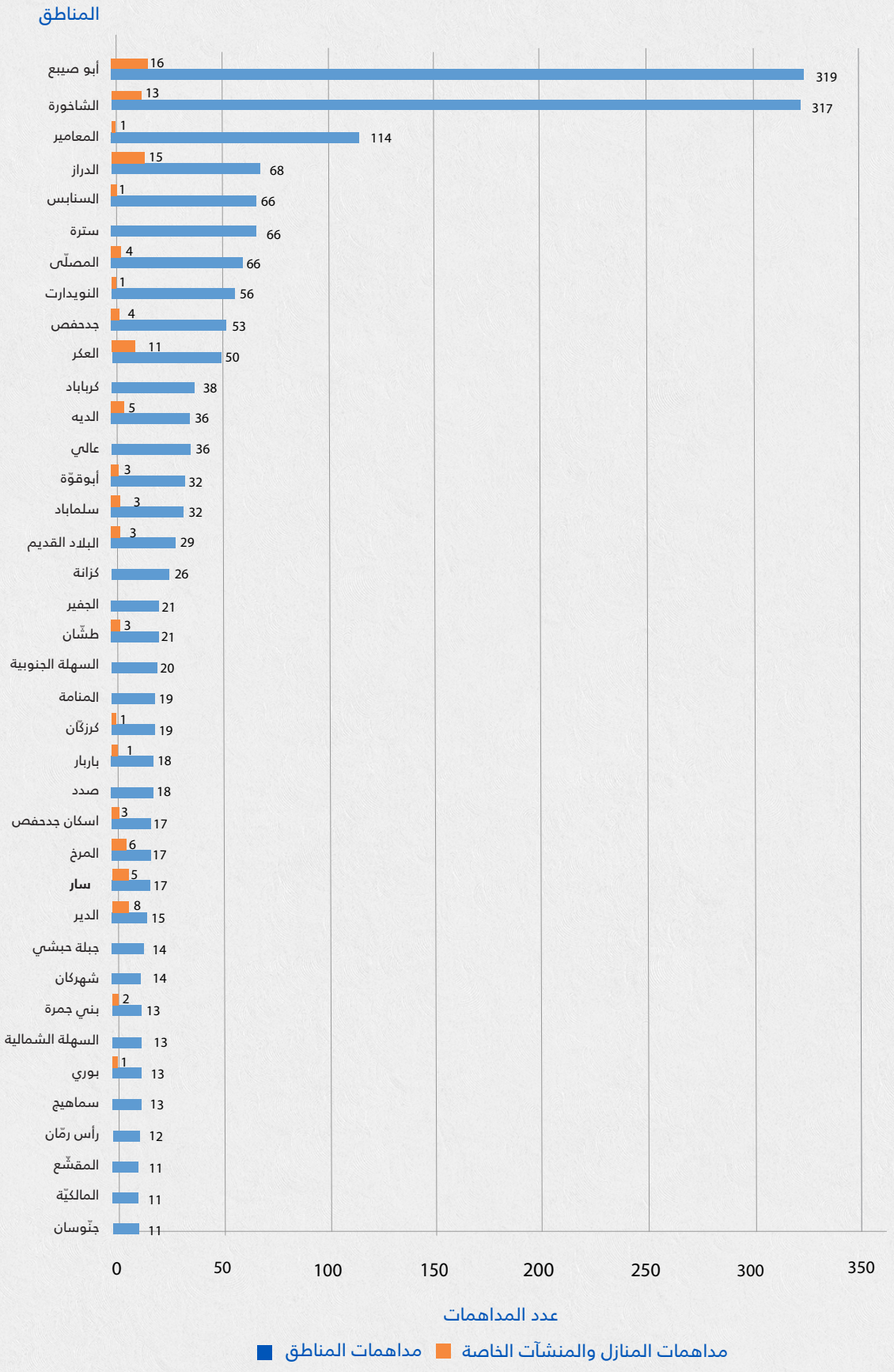

الأشـهر: شـهد شـهر فبرايـر أكثـر عـدد مـن المداهمـات للمناطـق مـن دون المنـازل أو المنشـآت الخاصّـة، وبلـغ (295) مداهمـة، وتخطّـى (200) مداهمة أيضاً فـي كلّ مـن أشـهر أغسـطس وسـبتمبر وأكتوبـر. أمّـا العـدد الأدنـى مـن المداهمـات، فسُـجّل فـي شـهر أبريـل: (55) مداهمـة.

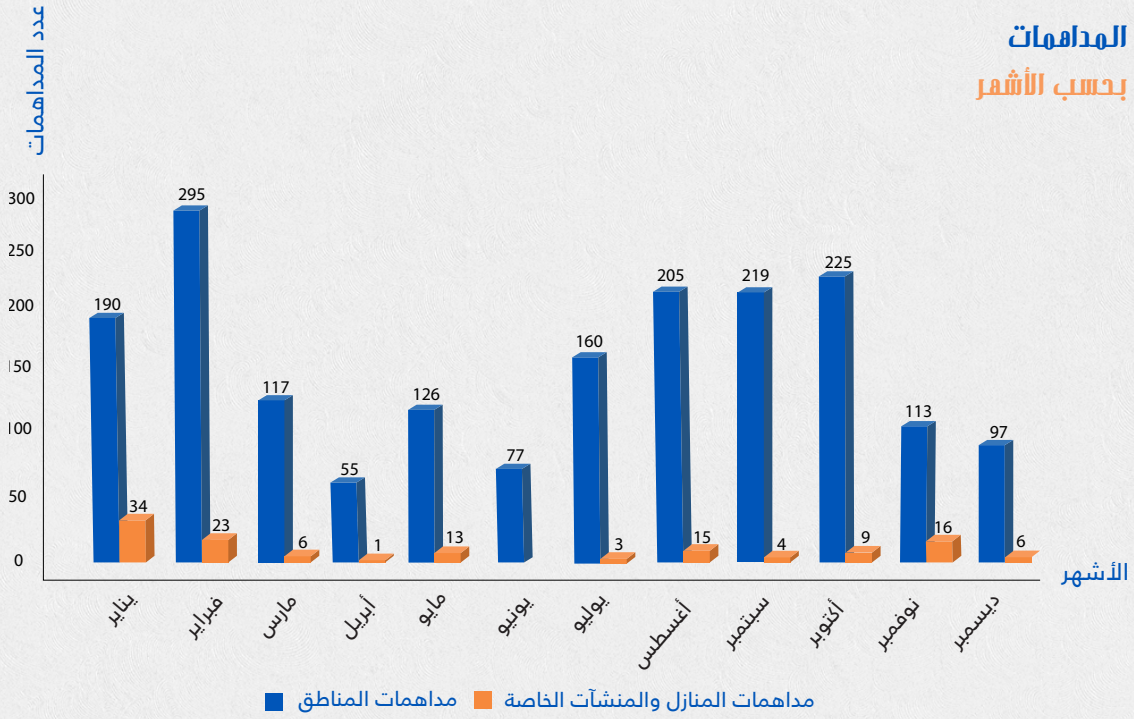

انتهاكات متفرّقة من جانب القوى الأمنيّة

تخلّلت المداهمات انتهاكاتٌ متفرّقة من جانب القوى الأمنيّة بلغ عددها (على النحو التالي):

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

بلغ عدد الانتهاكات المتفرّقة من جانب القوى الأمنيّة (585) انتهاكاً، تمّت في (70) منطقة، وتوزّعت على النحو التالي: تقييد حرية التنقل من خلال (488) نقطة تفتيش؛ إغلاق (59) شارعاً؛ (20) حالة مصادرة ممتلكات؛ (16) حالة إتلاف ممتلكات؛ (حالتان) أُخريان تمثّلتا بـ: منع إقامة مجلس عزاء عن روح الشهيد الطفل السيد هاشم سعيد، وتهديد القيّم على مسجد الزهراء في مدينة حمد لمنعه من إقامة العزاء.

انتهاكات متفرقة من قبل القوى الأمنية
بحسب الأشهر

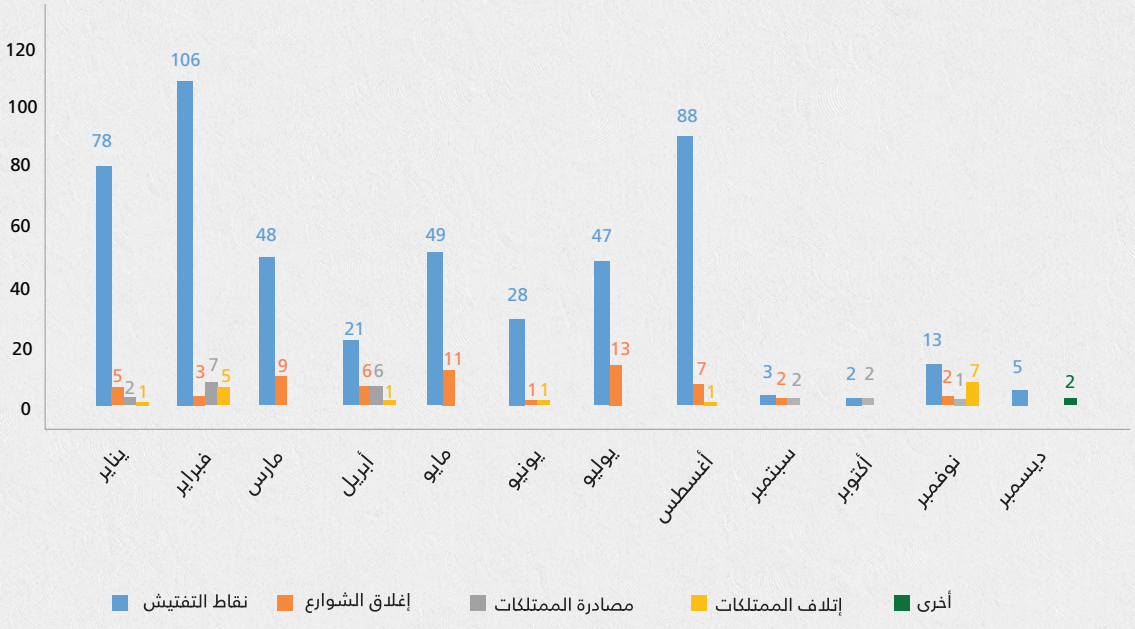

انتهاكات متفرقة من قبل العناصر الأمنية ٢٠١٩

بحسب أبرز المناطق من حيث عدد الانتهاكات

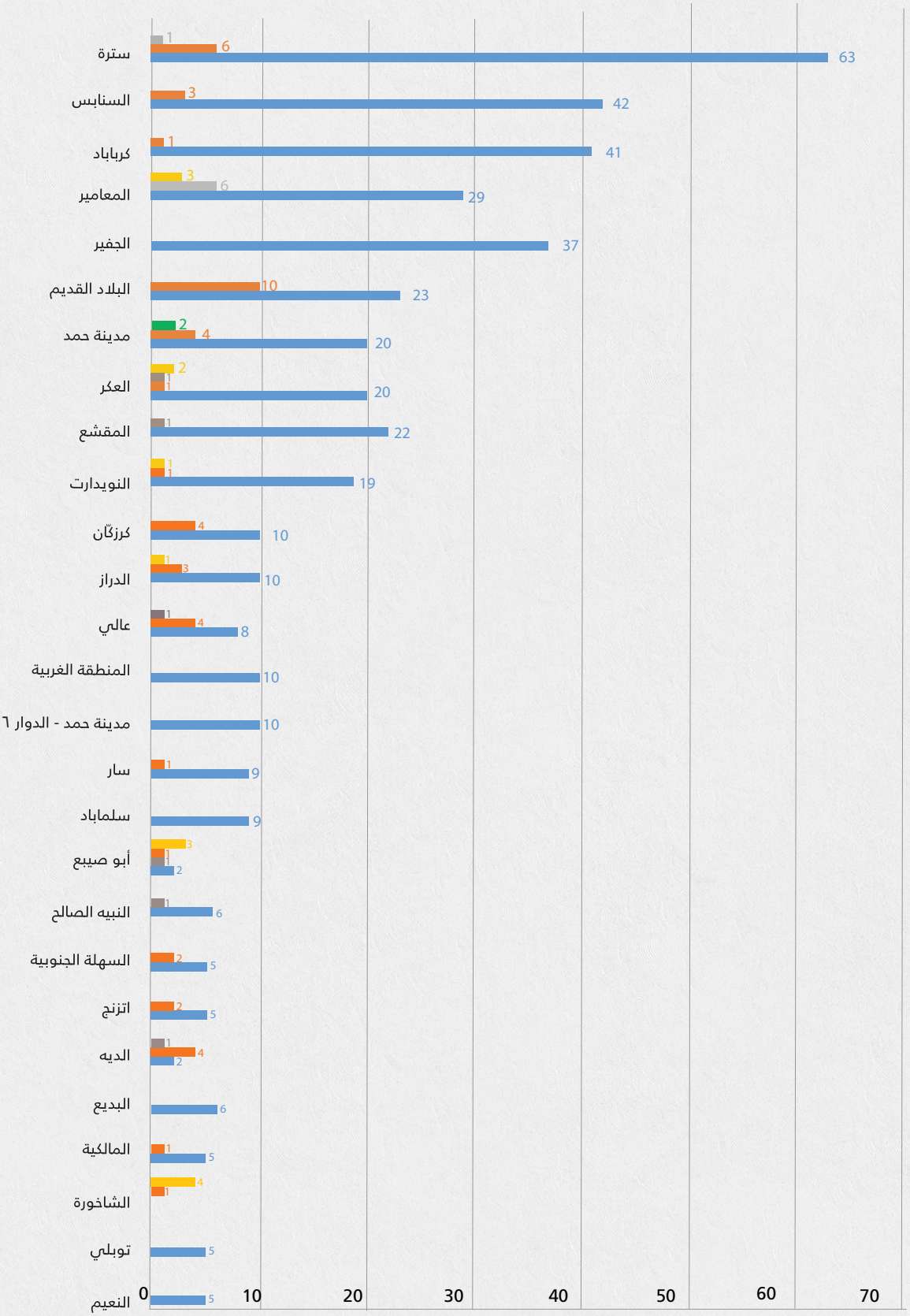

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

بلغ عدد الانتهاكات المتفرّقة من جانب القوى الأمنيّة (188) انتهاكاً،

توزّعت على النحو التالي:

- نصب (93) نقطة تفتيش في (34) منطقة، أبرزها منطقة السنابس التي سُجِّل فيها نصب (15) نقطة تفتيش، تليها منطقة سترة: (8) نقاط تفتيش، ثمّ مدينة حمد الدوّار 4: (6) نقاط تفتيش. أمّا سائر المناطق، فلم تتعدَّ الانتهاكات فيها نصب (5) نقاط تفتيش في كل منطقة.

- إغلاق (40) شارعاً في (16) منطقة، أبرزها العاصمة المنامة، حيث تمّ إغلاق الشوارع (10) مرّات، تليها منطقة السنابس: (9) حالات إغلاق شوارع. أمّا سائر المناطق فلم تتعدَّ الانتهاكات فيها (4) حالات إغلاق شوارع في كل منطقة.

- (14) حالة مصادرة ممتلكات في (10) مناطق، أبرزها منطقة أبوصيبع التي تمّت فيها (3) حالات مصادرة ممتلكات، و(حالتان) في كل من منطقتي مقابة وكرزكّان. أمّا سائر المناطق فلم تتعدَّ حالة (واحدة) في كل منطقة.

- (8) حالات إتلاف ممتلكات في (7) مناطق: (حالتان) منها في منطقة المحرّق، وحالة (واحدة) في كل من سائر المناطق.

- (33) حالة انتهاكات متفرّقة أُخرى في (25) منطقة: (5) منها في العاصمة المنامة؛ (3) في منطقة السنابس؛ (حالتان) في كل من إسكان علي وبني جمرة؛ حالة (واحدة) في كل من المناطق المتبقّية. وهي في أغلبيّتها الساحقة، أي (27) منها، كانت انتهاكات ضد الحرّيّات الدينيّة، وتحديداً ضد حق ممارسة الشعائر الدينيّة في مناسبة عاشوراء. وتفصيلها في الجدول أدناه:

انتهاكات متفرّقة أُخرى من جانب القوى الأمنيّة			
المنطقة	التاريخ	العدد	التفصيل
الديه	13/2/2020	1	منع إقامة مجلس عزاء في منزل الشهيد حسين الجزيري
المصلى	14/2/2020	1	تفريق المشاركين في مولد للسيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)
جد حفص	16/3/2020	1	طرد مجموعة من النساء والرجال من مقبرة جد حفص
الدراز	2/5/2020	1	تمّ استدعاء عدد من أهالي المنطقة على خلفيّة استخدام مكبّرات الصوت لتلاوة القرآن الكريم في ليالي شهر رمضان المبارك
باربار	2/5/2020	1	تمّ منع الأهالي من استخدام مكبّرات الصوت لتلاوة القرآن الكريم في ليالي شهر رمضان المبارك
الشاخورة	8/5/2020	1	السلطات الأمنية تجبر أهالي المنطقة على إغلاق مكبّرات الصوت في أثناء تلاوة القرآن الكريم في ليالي شهر رمضان المبارك
أبوصيبع	8/5/2020	1	السلطات الأمنية تجبر أهالي المنطقة على إغلاق مكبّرات الصوت في أثناء تلاوة القرآن الكريم في ليالي شهر رمضان المبارك
بني جمرة	15/5/2020	1	السلطات الأمنية تجبر أهالي المنطقة على إغلاق مكبّرات الصوت في أثناء تلاوة القران الكريم في ليالي شهر رمضان المبارك
سلماباد	25/5/2020	1	محاولة دهس الشاب ياسر سعيد قبيل اعتقاله
البلاد القديم	21/6/2020	1	انتزاع لافتة كُتِب عليها "مَن صارع الحقّ صَرَعه الإمام علي (ع)"
النعيم	18/8/2020	1	إغلاق مأتم شهداء الطفّ
السنابس	21/8/2020	1	السلطات البحرينية تأمر إدارة مأتم السنابس بإغلاق مكبّرات الصوت في أثناء إقامة أول مجالس ذكرى عاشوراء

انتهاكات متفرّقة أُخرى من جانب القوى الأمنيّة			
المنطقة	التاريخ	العدد	التفصيل
اسكان عالي	22/8/2020	1	منع مأتم القائم (عج) من تشغيل مكبّرات الصوت
السنابس	22/8/2020	1	منع مأتم السنابس من تشغيل مكبّرات الصوت
المنامة	22/8/2020	3	إغلاق السمّاعات في مآتم القصاب + زبر + مدن
مدينة حمد	23/8/2020	1	إغلاق مسجد السيدة خديجة
مدينة حمد الدوار 10	23/8/2020	1	إغلاق جامع الزهراء بعد تغيير أقفاله من جانب وزارة الداخليّة
مدينة حمد الدوار 4	23/8/2020	1	إغلاق مسجد الزهراء
صدد	25/8/2020	1	إغلاق جامع ومركز الإمام الحسن (ع)
المنامة	31/8/2020	2	منع موكب ابن سلّوم ومأتم القصّاب من العزاء خارج المأتم
العكر	15/9/2020	1	إطلاق نار عشوائي على بعض الشُّبّان
مقابة	30/9/2020	1	قامت القوى الأمنية بتوقيف سيارة وتفتيشها والاعتداء بالضرب على سائقها من دون أسباب واضحة
اسكان عالي	7/10/2020	1	مشادّات بين عناصر أمنية والمعزّين في أثناء مجلس عزاء ليلة أربعين الإمام الحسين (ع)
القريّة	7/10/2020	1	في خطوة استفزازية، يصوّر عناصر أمن في لباس مدنيّ وجوه المعزّين وأرقام لوحات السيارات بالقرب من إحدى الحسينيات ليلة أربعين الإمام الحسين (ع)
المحرق	7/10/2020	1	وضع عناصر أمنيين عند باب أحد المآتم لمنع المعزّين من إحياء مجلس عزاء ليلة أربعين الإمام الحسين (ع)

انتهاكات متفرّقة أُخرى من جانب القوى الأمنيّة			
المنطقة	التاريخ	العدد	التفصيل
بني جمرة	7/10/2020	1	في خطوة استفزازية، قام عناصر أمن بتصوير أحد المآتم وأرقام المنازل المحيطة به(؟؟؟)
كرزكان	7/10/2020	1	تفريق المعزّين في ليلة أربعين الإمام الحسين (ع) غصباً من ساحة مأتم كرزكان الجنوبي
السنابس	16/10/2020	1	في خطوة استفزازية، بقوم عناصر الشرطة، في لباس مدني، بتصوير المعزّين في ذكرى وفاة النبي محمد (ص)
أبوقوة	16/10/2020	1	قوات الأمن تأمر الجالسين قرب المأتم بالانسحاب أو الاعتقال، بحيث يُحْيي المواطنون ذكرى وفاة النبي محمد (ص)
الدير	13/11/2020	1	تمّ الاعتداء على شاب أجنبي بالضرب وتوجيه الإهانات إليه وتصويره في تلك الحال بسبب نشره صُور خليفة

انتهاكات متفرقة من قبل العناصر الأمنية
بحسب المناطق

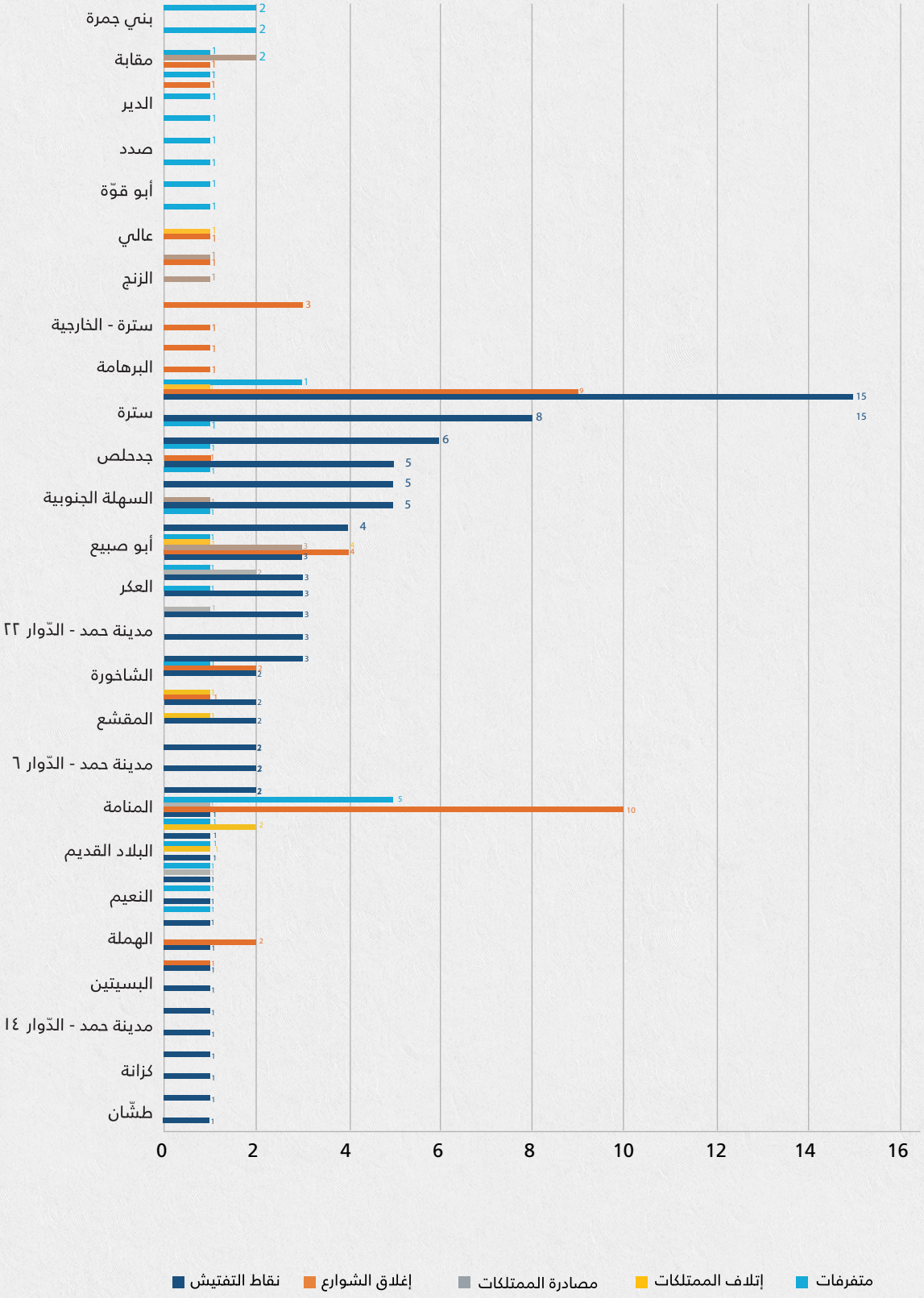

الأشهر: شهد شهر أكتوبر أكبر عدد من الانتهاكات المتفرّقة، والتي قام بها رجال الشرطة، وبلغ عددها (65) انتهاكاً، توزّعت في (34) نقطة تفتيش، بينما لم يصل عدد نقاط التفتيش في أيّ من سائر الأشهر إلى 20 نقطة؛ (20) حالة إغلاق شارع، بينما لم يتجاوز عدد إغلاق الشوارع في أي من سائر الأشهر 10 حالات؛ (3) حالات مصادرة ممتلكات، وسبقه في ذلك شهر أغسطس فقط، الذي سجّل (4) حالات؛ حالة (واحدة) لإتلاف ممتلكات، وسبقه في ذلك شهر يناير الذي سجّل (حالتين)؛ (7) حالات انتهاكات متفرّقة أُخرى، وسبقه فيها شهر أغسطس الذي سجّل (13) حالة.

أمّا الشهر الذي شهد أقل عدد من انتهاكات رجال الشرطة المتفرّقة، فهو شهر أبريل الذي شهد حالة إغلاق شارع (واحدة) فقط

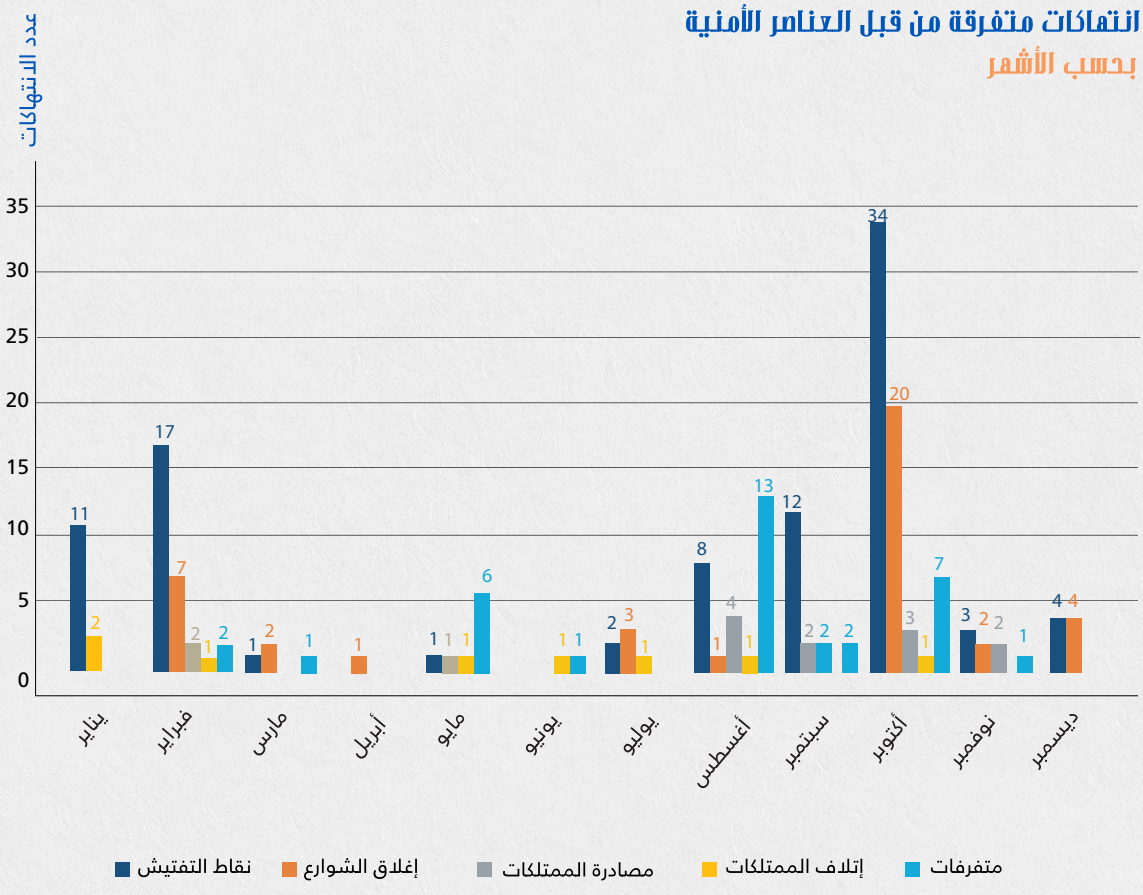

الاعتقالات

تتمّ الاعتقالات والاستدعاءات لأسباب سياسية وأمنية، وأحياناً كثيرة لأسباب ممارسة الحرية الدينية أو حرية التعبير، وقصصها طويلة ومستمرة، لا تنتهي، بل يتواصل مسلسلها بصورة مطّردة، بحيث بات أمر الاعتقال والاحتجاز ظاهرة يومية، ونشاطاً محموماً تمارسة أجهزة الأمن بحق المواطنين، في كل فروعها، وفي جميع المناطق، فترى أعداداً هائلة من الرجال والنساء والاطفال، مقيَّدين بالأصفاد، ويُزَجّ بهم في السجون وخلف القضبان.

التوصيف الحقوقي:

نفَّذت السلطات البحرينية، منذ سنة 2011 حتى نهاية سنة 2019، آلاف الاعتقالات التعسفية على خلفية الاحتجاجات الشعبية التي اندلعت في فبراير 2011، وذلك وفقاً لتقارير حقوقية محلية. واستناداً إلى ما ذكره الضحايا وذووهم، أو ما اطّلعنا عليه من وثائق، فإن أغلبية حالات الاعتقال المرصودة تقع، على الأقل، في إحدى الفئتين التاليتين، بحسب تصنيف الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في الأمم المتحدة، بحيث يقع التعسُّف في سلب الحرية إن كان ناجماً عن ممارسة حرية التعبير والتجمع (الفئة الثانية)، وإذا لم تُحترم القواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة (الفئة الثالثة).

أقدمت السلطات البحرينية على اعتقال قيادات المعارضة والمدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء الإعلاميين، ولم تتورع عن محاكمة أي أحد ممن ينتقدونها في خطابات عامة، وحتى عبر وسائط التواصل الاجتماعي، ووجّهت إليهم تهماً من قبيل: "الترويج لتغيير نظام الدولة بالقوة"؛ "التحريض على كراهية النظام"؛ "التحريض على عدم الانقياد للقوانين"؛ "إهانة الملك أو علَم الدولة أو شعارها الوطني"؛ "إهانة دولة أجنبية أو منظمة دولية"؛ "إهانة الهيئات النظامية"، حتى أصبح القانون يُوظَّف كعصا لإسكات المعارضين.

يشار إلى أن الفريق العامل والمعنيّ بالاحتجاز التعسفي، رأى أنَّ البحرين انتهكت "معايير دولية عديدة تتصل بالحق في محاكمة عادلة"(1). وأعرب عن قلقه من أن "استخدام الاعترافات كأدلة لأغراض الملاحقة القضائية والإدانة أمر شائع في نظام التحقيق المعتمَد حالياً في البحرين"(2)، وأن استنتاجاته بشأن استخدام التعذيب والاحتجاز التعسفي - بما في ذلك الاحتجاز الناجم عن الممارسة السلمية للحق في حرية الرأي والتعبير، والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات - وعدم وجود محاكمة عادلة، تدلّ على أن ثمة "مشكلات بنيوية في منظومة العدالة الجنائية في البحرين"(3).

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

بلغ عدد المعتقلين تعسّفاً (540)، بينهم (37) طفلاً و(3) نساء.

سُجِّل، في النصف الأوّل من السنة، أكثر من نصف عدد الاعتقالات، وشهد شهر مارس أغلبيتها، بحيث سُجّل فيه 95 حالة، يليه فبراير (87 حالة)، بينما سُجّل في شهر ديسمبر أقل عدد من الحالات، بلغ 5 حلات.

وتمَّ أكثر من 85 في المئة من حالات الاعتقال في مناطق محافظتَي العاصمة والشمالية. أمّا كيفيّة حدوث الاعتقالات، فإنّ 327 حالة (أي 61 في المئة) جرت من خلال مداهمات منازل، بينما لم يتم تحديد كيفية حدوث 72 حالة (13 في المئة). وتَوزَّعَ ما تبقّى من حالات الاعتقال على 10 كيفيّات اعتقال، تُبيَّن في الرسم البياني الدائري أدناه.

الاعتقالات التعسّفيّة ٢٠١٩

الأشهر	محافظة العاصمة			محافظة الشماليّة			محافظة الجنوبيّة			محافظة المحرّق			غير محدّد			المجموع			المجموع الكلّي
	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	
يناير	26	1	3	10	2	3	0	0	0	5	0	0	0	0	0	41	3	6	50
فبراير	32	0	4	28	0	5	3	0	1	10	0	1	3	0	0	76	0	11	87
مارس	29	0	0	56	0	1	2	0	0	4	0	0	3	0	0	94	0	1	95
أبريل	14	0	0	27	0	2	2	0	0	13	0	0	0	0	0	56	0	2	58
مايو	0	0	1	9	0	0	5	0	0	0	0	0	1	0	0	15	0	1	16
يونيو	6	0	0	24	0	0	13	0	0	0	0	0	0	0	0	43	0	0	43
يوليو	8	0	0	31	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	39	0	1	40
أغسطس	15	0	11	19	0	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	34	0	13	47
سبتمبر	20	0	0	6	0	0	1	0	0	1	0	0	1	0	0	29	0	0	29
أكتوبر	15	0	0	0	0	0	3	0	0	0	0	0	0	0	0	18	0	0	18
نوفمبر	32	0	1	14	0	1	2	0	0	2	0	0	0	0	0	50	0	2	52
ديسمبر	1	0	0	4	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	5	0	0	5
المجموع	198	1	20	228	2	15	31	0	1	35	0	1	8	0	0	500	3	37	540
المجموع الكلّي	219			245			32			36			8			540			

كيفية الاعتقال
بحسب العدد والنسبة المئوية

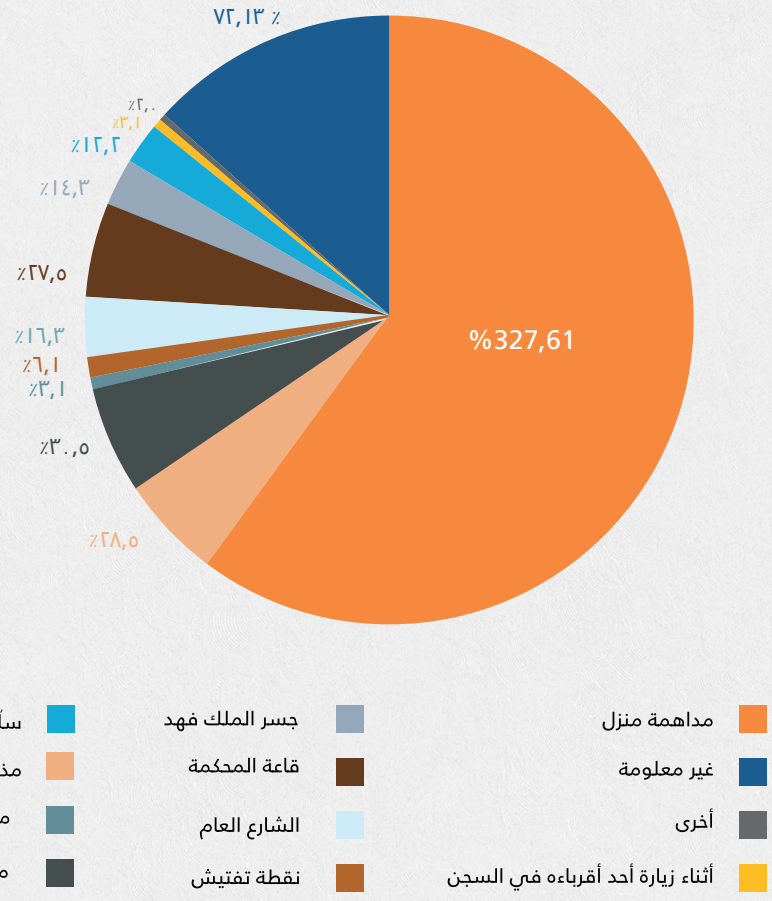

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

بلغ عدد المعتقلين تعسّفاً سنة 2020 **(185)** معتقلاً، بينهم **(5)** نساء، بالإضافة إلى طفلة احتُسِبَت ضمن الأطفال الذين بلغ عددهم **(18)** طفلاً.

أثّرت جائحة كورونا في وضع الاعتقالات بصورة ملحوظة، فانخفض منسوبها في شهر مارس إلى ما دون 20 في المئة ممّا كانت عليه في شهرَي يناير وفبراير. واستمرّ هذا الانخفاض حتّى شهر يوليو، إلى أن عاد وبدأ يتزايد في شهر أغسطس، ليبلغ ذروته في شهر أكتوبر، بحيث سُجِّل فيه أكبر عدد اعتقالات، بلغَ (40) معتقلاً خلال شهر واحد، بينما سَجّل كل من شهرَي أبريل ويوليو أدنى نسبة اعتقالات، بلغت معتقلَين (اثنين) خلال كل منها.

أمّا في المحافظات، فسجّلت محافظتا الشماليّة والعاصمة، كما كل سنة، النسبة الأكبر من الاعتقالات، وتصدّرتها محافظة الشماليّة بعدد (92) معتقلاً، بينما تمّ اعتقال (60) شخصاً من محافظة العاصمة. أمّا العدد الأدنى للاعتقالات فبلغ (6) معتقلين من محافظة الجنوبيّة، في حين سُجّلت في محافظة المحرّق (12) حالة اعتقال، بينما لم يتمّ تحديد مناطق (15) معتقلاً.

الاعتقالات التعسّفيّة ٢٠٢٠

الأشهر	محافظة العاصمة			محافظة الشماليّة			محافظة الجنوبيّة			محافظة المحرّق			غير محدّد			المجموع			المجموع الكلّي
	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	
يناير	12	0	1	8	0	5	0	0	0	1	0	0	0	0	0	21	0	6	27
فبراير	7	0	0	14	0	5	0	0	0	6	0	0	1	0	0	28	0	6	34
مارس	1	0	0	0	0	0	0	0	0	4	0	0	0	0	0	5	0	0	5
أبريل	0	0	0	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	0	0	2
مايو	1	0	0	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	3	0	0	3
يونيو	0	0	0	4	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	4	0	0	4
يوليو	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	0	0	2
أغسطس	8	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	10	0	0	10
سبتمبر	6	0	0	5	0	1	1	0	0	1	0	0	1	0	0	14	0	1	15
أكتوبر	10	0	0	21	0	0	4	0	0	0	0	0	4	1	0	39	1	0	40
نوفمبر	11	0	0	17	0	4	0	0	0	0	0	0	2	4	0	30	4	4	38
ديسمبر	1	0	0	2	0	1	1	0	0	0	0	0	0	0	0	4	0	1	5
المجموع	59	0	1	76	0	16	6	0	0	12	0	0	9	5	1	162	5	18	185
المجموع الكلّي	60			92			6			12			15			185			

توزّعت كيفيّة الاعتقال على النحو التالي:

(54) حالة مداهمة منازل؛ (43) حالة اعتقال، استناداً إلى مذكّرة استدعاء؛ (16) حالة اعتقال من الشارع العام؛ (5) اعتقالات من جسر الملك فهد؛ (4) اعتقالات من مطار البحرين الدولي؛ (حالتا) اعتقال من جامع الشاخورة في أثناء إقامة الصلاة؛ (حالتا) اعتقال خلال مداهمة مسبح في منطقة مدينة حمد؛ (حالتا) اعتقال لشخصين سلّما نفسيهما؛ (57) حالة اعتقال لم يتم تحديد كيفيّتها

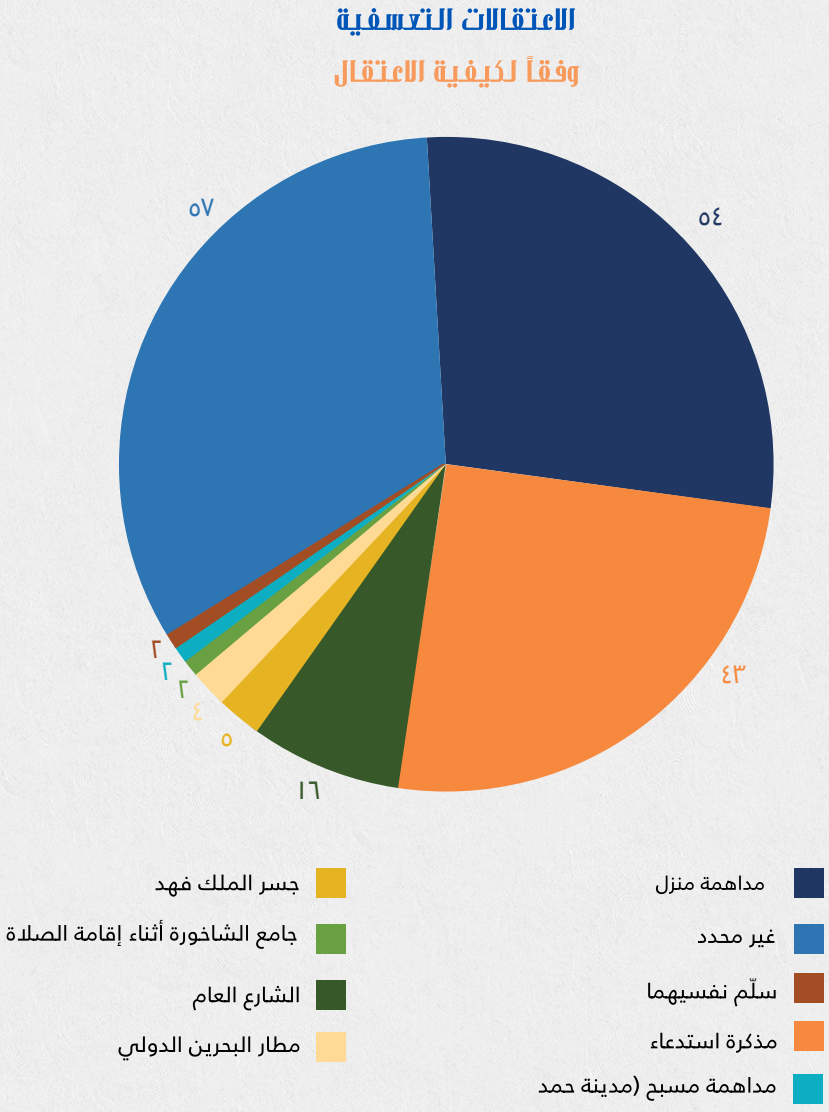

الاختفاء القسري

يتمثّل أوّل تداعيات الاعتقال بحالة الاختفاء القسري، بحيث يؤخذ المواطن المشتبَه فيه من جانب السلطات إلى أماكن معروفة، من دون أن تفصح عنها الأجهزة الأمنية التي تنفّذ الاعتقال، ويبقى أياماً أو أسابيع مجهول الحال والمكان، في حين أن الاعتقال يحمّل الجهات الرسمية تبعات مسؤولية سلامة المعتقل، إذ يجب الإفصاح منذ اللحظة الأولى عن المكان المزمع أخذه إليه. وإن تم تحويله إلى مكان آخر فيجب إعلام أهله أو ذويه بذلك، وهذا الأمر لا ضير ولا ضرر فيه على الجهات الأمنية، وفيه التزام بحدود القانون والأعراف.

التوصيف الحقوقي:

يتعرّض كثير من المعتقلين في البحرين، في قضايا ذات خلفيات سياسية، للاختفاء القسري منذ سنة ٢٠١١، الأمر الذي يؤدي إلى تعرضهم لانتهاكات واسعة تشمل الانتهاكات السابقة الآنفة الذكر، وخصوصاً مع توظيف قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية بطريقة غير متكافئة.

وعلى الرغم من أن البحرين ليست طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، فإن إعلان الأمم المتحدة بشأن حماية جميع الأشخاص من الاختفاء يُلزمها بحماية الأشخاص من الاختفاء القسري، بحيث نصت المادة الأولى منه على أنه "(1) يُعتبر كل عمل من أعمال الاختفاء القسري جريمة ضد الكرامة الإنسانية ويدان بوصفه إنكاراً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة وانتهاكاً خطيراً وصارخاً لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي وردت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأعادت تأكيدها وطوّرتها الصكوك الدولية الصادرة في هذا الشأن. (2) إن عمل الاختفاء القسري يحرم الشخص الذي يتعرض له، من حماية القانون، ويُنزل به وبأسرته عذاباً شديداً. وهو ينتهك قواعد القانون الدولي التي تكفل، ضمن جملة أمور، حق الشخص في الاعتراف به كشخص في نظر القانون، وحقه في الحرية والأمن، وحقه في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. كما ينتهك الحق في الحياة أو يشكل تهديداً خطيراً له".

ويؤكد دليل المحاكمات العادلة لمنظمة العفو الدولية التالي: "أظهرت التجربة أن السماح بالاتصال بالعامل الخارجي ضمان أساسي يقي من انتهاكات حقوق الإنسان، مثل حالات "الاختفاء" أو التعذيب أو سوء المعاملة، وهو ضمان حيوي لتأمين الحصول على محاكمة عادلة" (4).

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

تعـرّض (172) معتقـلاً للاختفـاء القسـري القصيـر الأجَـل، بينهـم (12) طفـلاً. وتـراوح عـدد أيّام الاختفـاء لـكل مَخفـي بيـن (يومين) حـدّاً أدنـى و(28) يوماً حـدّاً أقصـى، وبلـغ مجموعها (1965) يوماً.

الاختفاء القسري
بحسب الأشهر

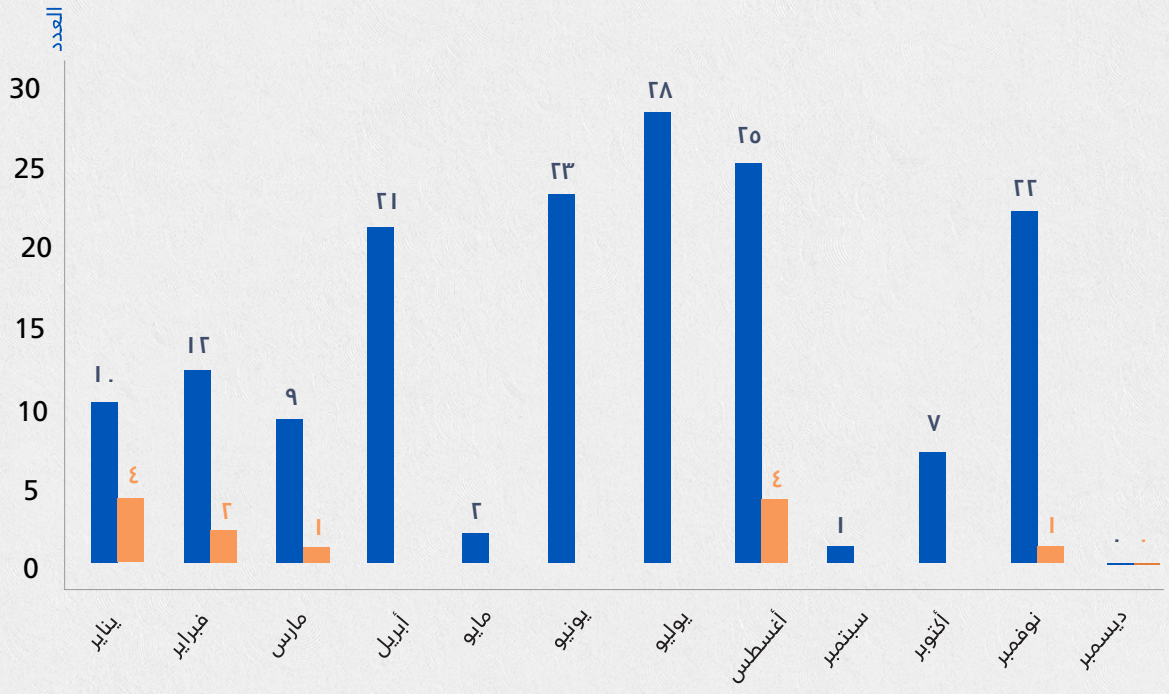

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

بلغ عدد حالات الاختفاء القسري سنة 2020 (32) حالة، ويوجد ضمن المعتقلين الذي تعرّضوا لهذا الاختفاء القسري (7) أطفال.

توزّعت حالات الاختفاء القسري على ستّة أشهر، وبلغت ذروتها في شهر يناير الذي سُجّل فيه (18) حالة اختفاء قسري. ومن ضمن المَخفيين (6) أطفال، بينما سجّل كل من أشهر أبريل ومايو وديسمبر حالة إخفاء (واحدة) في كل شهر، (4) حالات في شهر سبتمبر، و(7) حالات في شهر نوفمبر. ومن ضمن المَخفيين طفل (واحد).

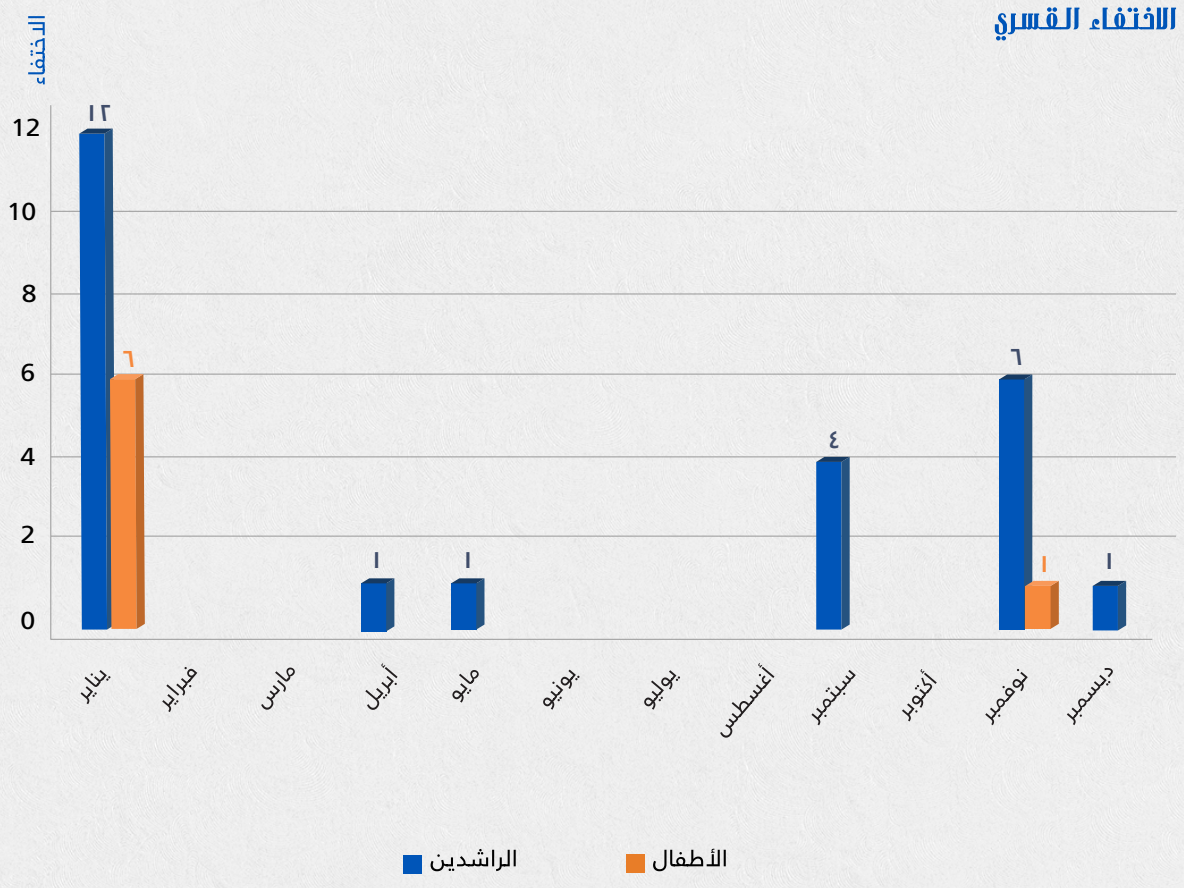

وصل مجموع عدد أيّام الاختفاء القسري إلى (1965) يوماً، كان أقصاها في شهر يونيو حيث بلغ (317) يوماً، بينما توزّعت سائر الأيّام (بحسب توزّعها على الأشهر) على النحو التالي من الأكثر إلى الأقل عدداً: (307) يوماً في شهر نوفمبر، (274) يوماً في شهر يوليو، (269) يوماً في شهر أبريل، (259) يوماً في شهر أغسطس، (164) يوماً في شهر فبراير، (153) يوماً في شهر مارس، (125) يوماً في شهر يناير، (59) يوماً في شهر أكتوبر، (23) يوماً في شهر مايو، وأخيراً (15) يوماً في شهر سبتمبر. "

مجموع عدد أيّام الاختفاء القسري ٢٠١٩ الأشهر بحسب الأشهر

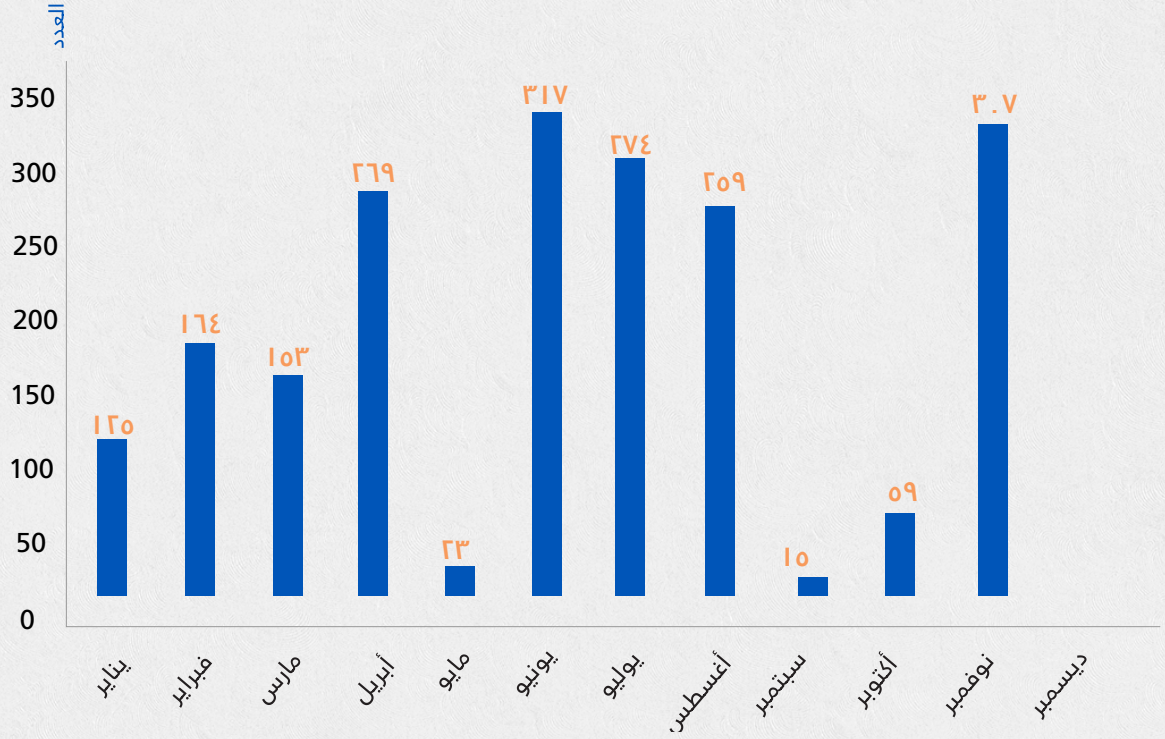

وصل مجموع أيّام الاختفاء القسري إلى (339) يوماً، كان أقصاها في شهر يناير، وبلغ (264) يوماً، بينما توزّعت سائر الأيّام (بحسب توزعها على الأشهر) على النحو التالي: (4) أيّام في شهر أبريل؛ (يومان) في شهر مايو، وهو الرقم الأدنى؛ (19) يوماً في شهر سبتمبر؛ (43) يوماً في شهر نوفمبر؛ (7) أيّام في شهر ديسمبر.

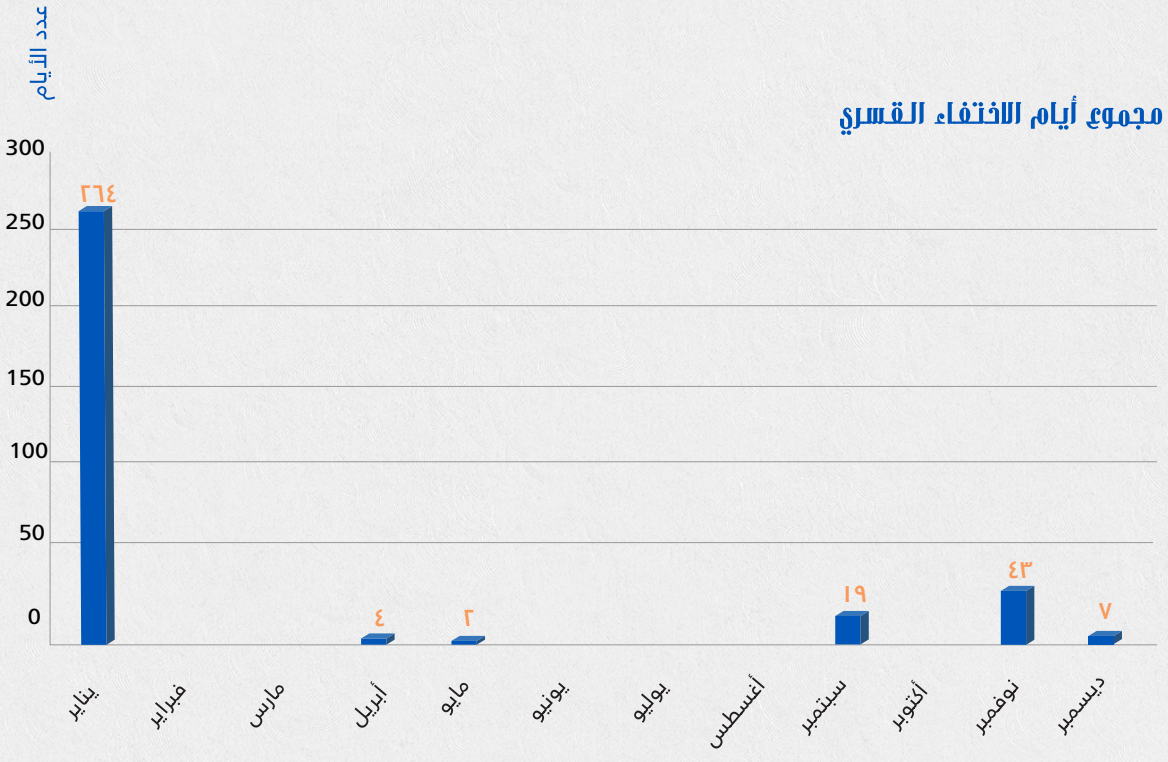

التوقيف والاحتجاز

يتم توقيف المعتقل بعد احتجازه في مراكز التحقيق، التي تكون، في أحيان كثيرة، مراكز تعذيب وسوء معاملة، بحيث لا يُكْتفى بالمدة الزمنية التي يسمح بها القانون لاحتجازه، وهي 48 ساعة، بل يتم تمديدها خلافاً للقانون، في كثير من الأحيان، أياماً أو أسابيع، فيحاول المحقق أن ينتزع خلالها الاعترافات وفقاً لما تحدده التهمة مسبَّقاً. ويؤخذ المعتقل بعدها إلى النيابة العامة من أجل إصدار أمر التوقيف أو إخلاء السبيل، وغالباً ما يتم التوقيف بأمر النيابة على أساس تهمة الإرهاب، وهي التهمة التي تسمح بالتوقيف مدةً تصل إلى 60 يوماً، وتُجدَّد متى أرادت النيابة العامة ذلك. ويتم عادة تجديد التوقيف إلى أن يُحدَّد موعد المحاكمة في إحدى المحاكم المعنية بنوع الاتّهام.

التوصيف الحقوقي:

يمثّل الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي أبرز وجوه انتهاك حق الأفراد في الحرية، والذي تنص عليه الشرعة الدولية، في المادتين (3) و(9) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[5]، وفي المادة (9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[6]. وعلى الرّغم من إقرار العهد في المادة (9) بأنَّ سلب الحرية له مبرراته في بعض الأحيان، فإنه لم يُجِز سلب الحرية تعسفاً، أو بصورة غير قانونية، فضلاً عن إقراره حقوقاً تترتب على السلب المبرَّر للحق في الحرية، من قبيل تطبيق القبض وفقاً لإجراءات مقرَّرة، وإبلاغ الموقوف سبب الإيقاف أو التهمة الموجَّهة إليه، وعرضه على القضاء بصورة سريعة، وهو الأمر الذي حدا بالمشرّع البحريني إلى إقرار هذا الحق في دستور سنة 2002 في (المادة 19)[7]، وتنظيمه في قانون الإجراءات الجنائية[8].

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

بلغ عدد حالات تجديد التوقيف (3173) مرّة لـ(559) معتقل رأي، بينهم (30) طفلاً جُدِّد التوقيف لهم (147) مرّة، و(5) نساء جُدِّد التوقيف لهنّ (12) مرّة، بسبب المماطلة المستمرّة في محاكمة معتقلي الرأي وإبقاء حريّتهم محجوزة. وتنتهي الأغلبيّة الساحقة من هذه التوقيفات بأحكام تعسّفيّة بحق المعتقلين، ولا يتمّ إخلاء السبيل إلاّ للقلّة القليلة منهم.

الموقوفين والمتهمين ٢٠١٩

بحسب عدد الموقوفين

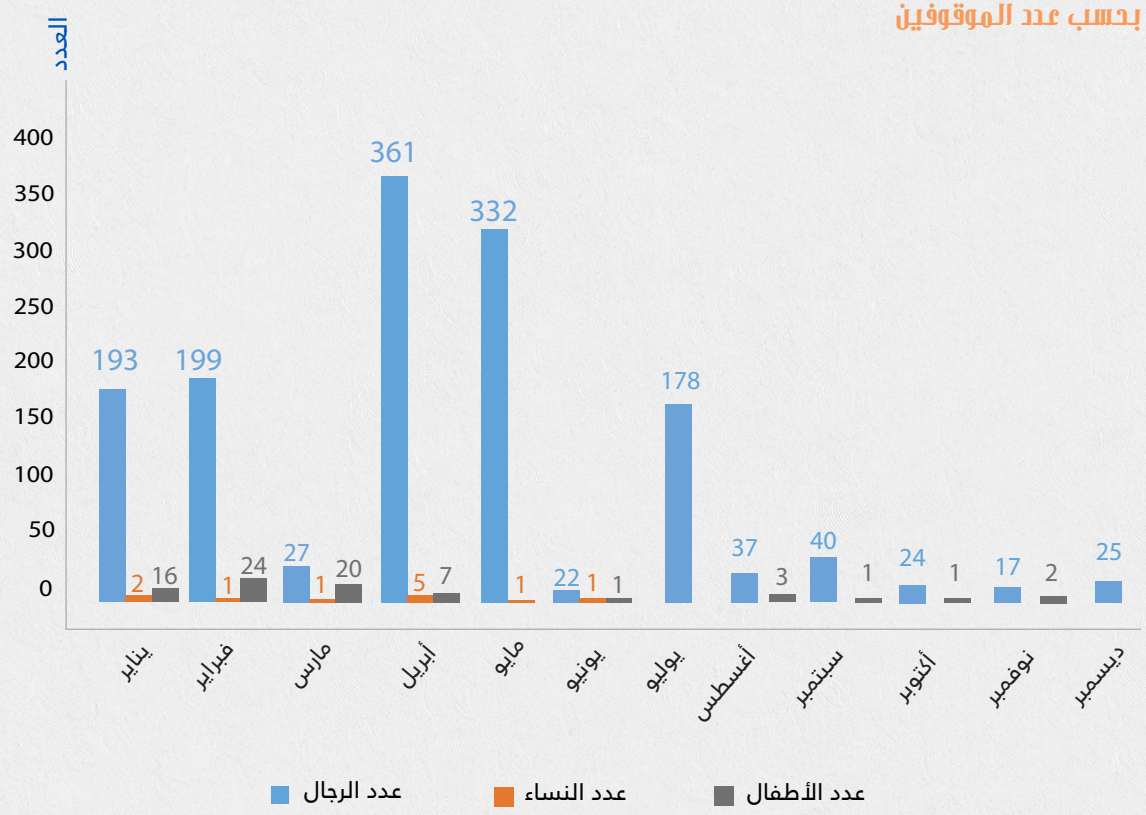

الموقوفين والمتهمين

حالات التوقيف وتجديد التوقيف

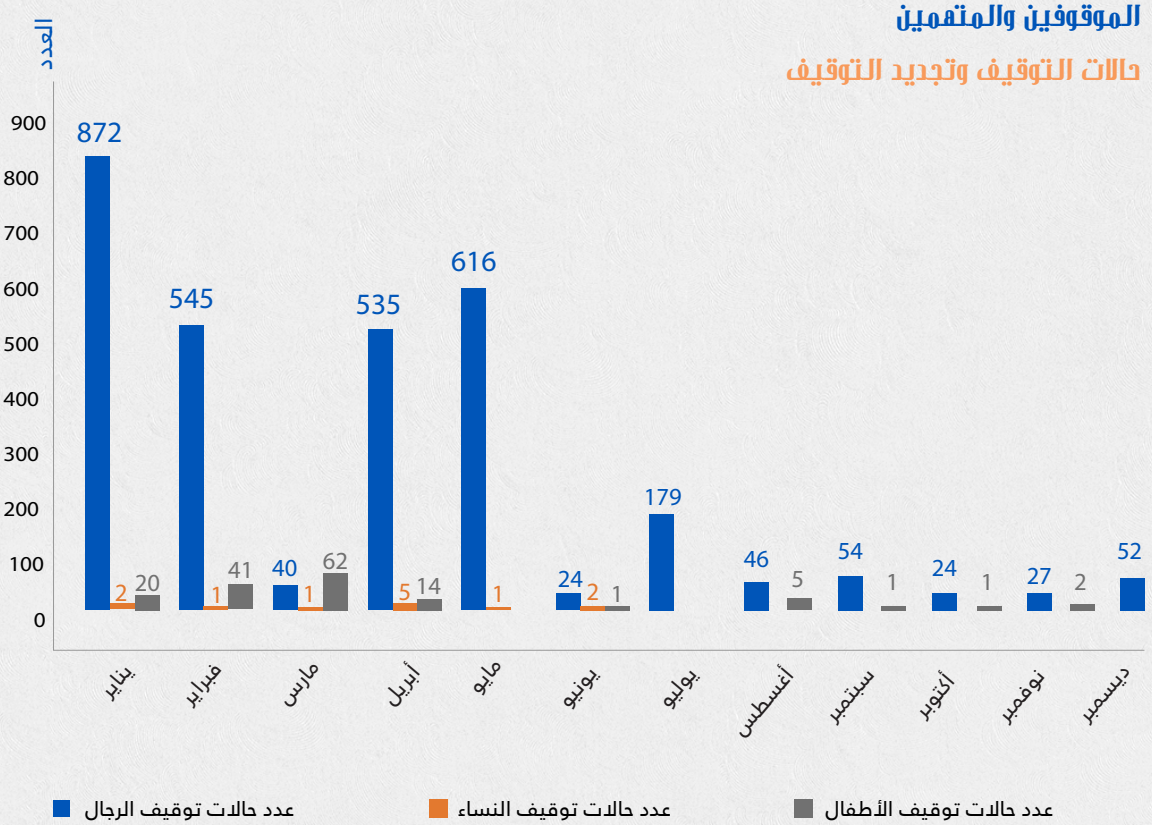

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

بلغ عدد الموقوفين سنة 2020 **(91) موقوفاً**، تمّ توقيفهم وتجديد مدّة التوقيف لهم (256) مرّة. ويتمّ توقيف المعتقلين ثمّ تجديد هذا التوقيف للأغلبية منهم، أسبوعيّاً أو دوريّاً. وتقوم بذلك الإجراء النيابةُ العامّة أو درجة المحكمة التي تتولّى محاكمة كل معتقل موقوف.

يوجد ضمن الموقوفين **(9) أطفال** أُوقفوا وجُدِّد التوقيف لهم (15) مرّة، وبينهم طفلة (واحدة) تمّ توقيفها في شهر نوفمبر. ولم يُسجَّل توقيف أيّ إناث غيرها.

الموقوفين

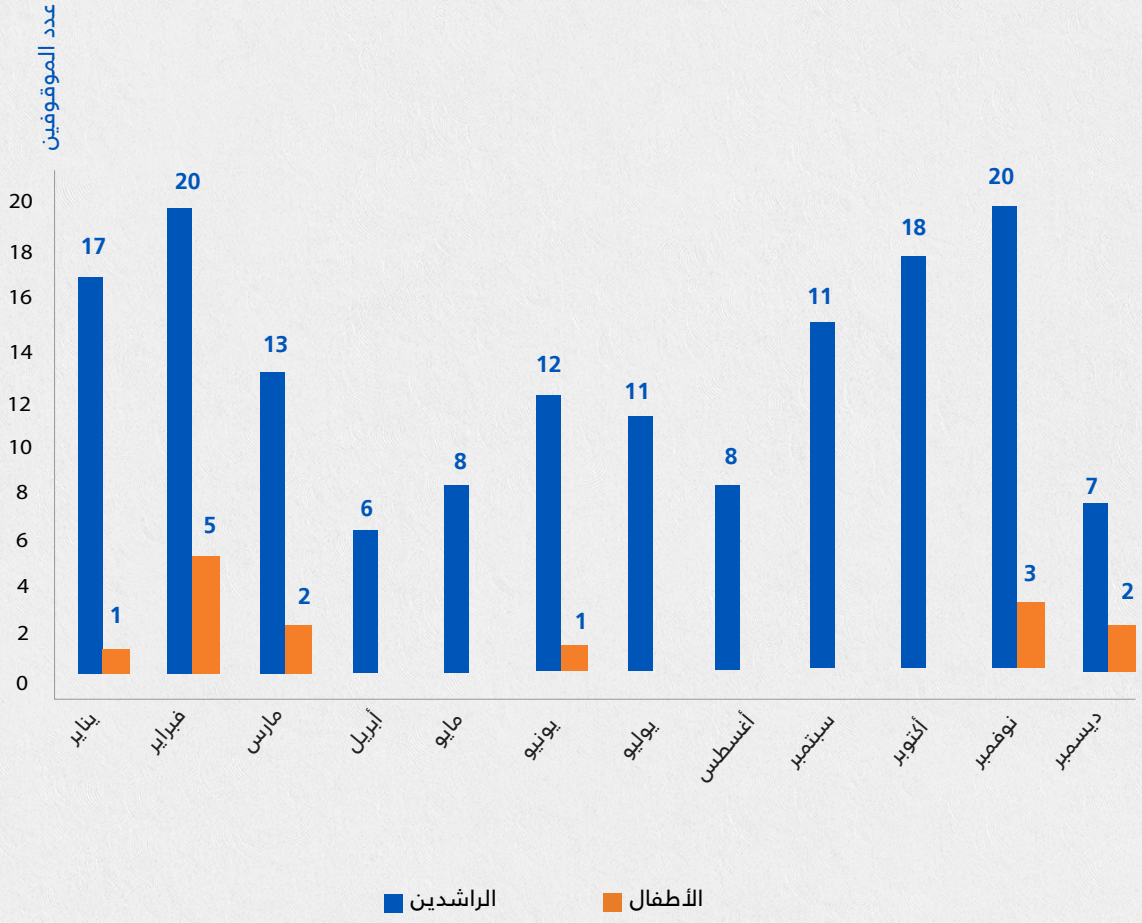

بلغت ذروة عدد التوقيفات في شهر فبراير، الذي سُجِّل فيه توقيف (25) معتقلاً جُدِّد توقيفهم (34) مرّة، بينما شهد شهر أبريل العدد الأدنى من حالات التوقيف، التي طالت (6) معتقلين جُدِّد توقيفهم (9) مرّات

مرّات التوقيف

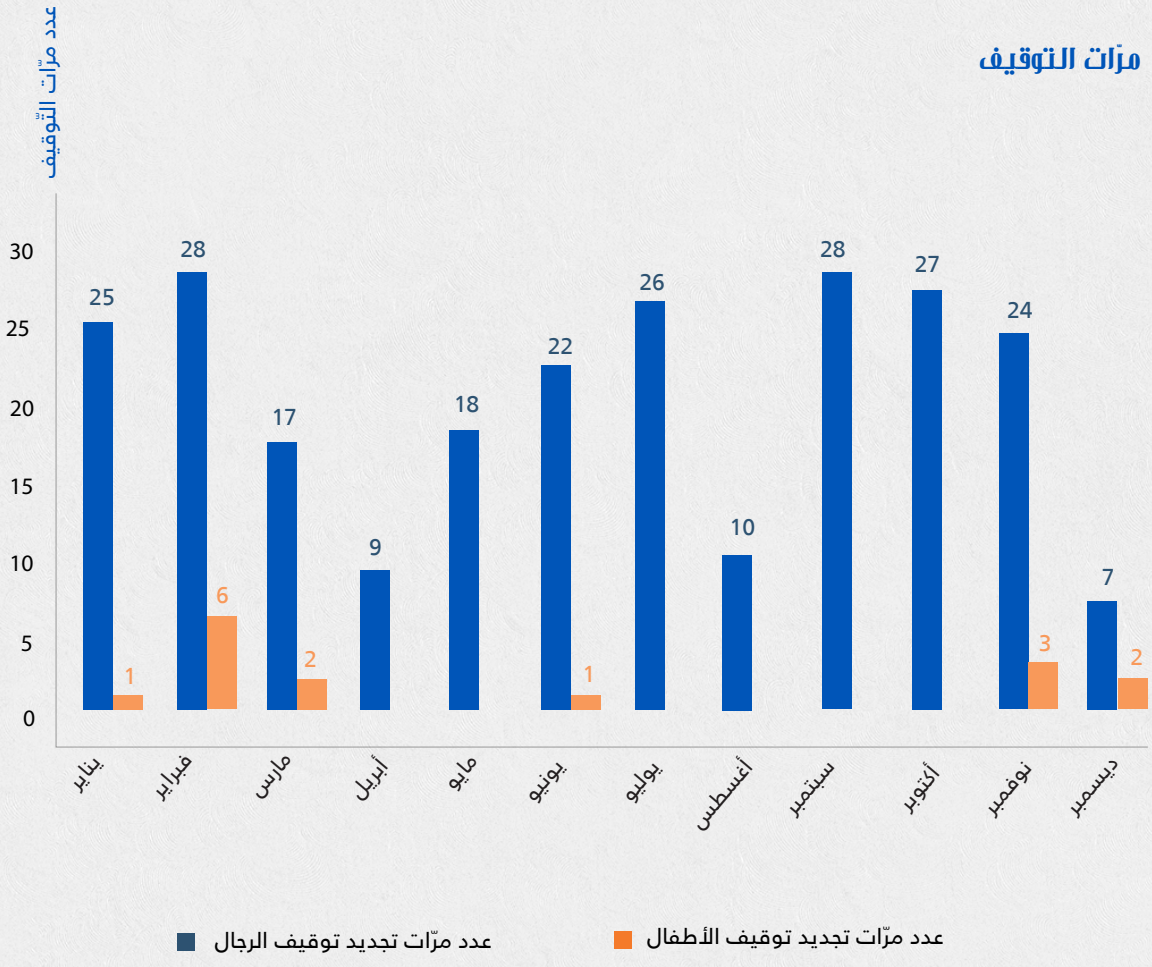

الأحكام القضائية

من المسلّم به أنَّ المحاكم في البحرين، في شعبتيها، أي النيابة العامة والمحاكم الجنائية، غيرُ مستقلة، وتابعة لقرار الأجهزة الأمنية والسلطة السياسية، ولا تبتّ في أي حكم قضائي من دون تدخّل السلطة فيه، وخصوصاً عندما يتعلق الأمر بالتعامل مع القضايا السياسية والأمنية، التي يعتبر النظام أنها تمثّل معارضة لسياساته، ويُلصق بمن يعارضه تهمة الإرهاب بصورة تلقائية.

استطاعت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، من خلال متابعتها قضايا المواطنين، وعبر تواصلها مع أهالي المعتقلين، أن ترصد أسماء المحاكم التي تتصدّى لمحاكمة المواطنين الذين توجّه السلطات إليهم تُهَماً ذات خلفيات سياسية أو تتعلق بممارسة حق التعبير. وهذه المحاكم هي: المحكمة الجنائية الصغرى، المحكمة الجنائية الكبرى، محكمة درجة أولى، محكمة الاستئناف، ومحكمة التمييز.

التوصيف الحقوقي:

تعاني السلطة القضائية في البحرين عدم رضا أغلبية الشعب عن أدائها، وتوجّه إليها منظمات حقوق الإنسان وغيرها انتقادات حادة، بسبب عدم قانونية كثير من الأحكام التي تصدرها، والتي تثير الشكوك في أنها غير مستقلة عن نفوذ السلطة التنفيذية، وذلك عائد إلى الممارسات المشهودة لتلك السلطة، وبسبب غياب الضمانات التشريعية، الأمر الذي يعطي الملك السلطة العليا في تعيين القضاة من دون أن يكون هناك أي ضمانة حقيقية في أن يكون الشعب هو مصدر السلطات جميعها.

تنص المادة (33/ح) من دستور مملكة البحرين على التالي: "يرأس الملك المجلس الأعلى للقضاء، ويعيّن القضاة بأوامر ملكية بناءً على اقتراح من المجلس الأعلى للقضاء". كما تنص المادة (69) من قانون السلطة القضائية على التالي: "يُشكَّل المجلس الأعلى للقضاء على النحو التالي: أ) رئيس محكمة التمييز؛ ب) النائب العام؛ ج) عدد لا يقل عن خمسة من أعضاء السلطة القضائية الحاليين أو السابقين يتم تسميتهم بأمر ملكي لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. ويعهد الملك لرئيس محكمة التمييز رئاسة المجلس الأعلى للقضاء".

يحتفظ الملك، في النظام الدستوري البحريني، بصلاحيات واسعة، إذ إنه يرأس جميع السلطات، ولديه فيها صلاحيات كبيرة، على نحو يتنافى مع ما يقتضيه الدستور من الفصل بين السلطات، نتيجة ما يحتفظ من خلاله الملك والعائلة الحاكمة بنفوذ واسع داخل السلطة القضائية. كما أن الرقابة الشعبية على القضاء مغيَّبة تماماً، بالإضافة إلى أن تمثيل مختلف فئات المجتمع شبه مغيَّب في السلطة القضائية، إذ إن قياس وجود القضاة ووكلاء النيابة العامة من الطائفة الشيعية، بالمقارنة مع غيرهم من سائر الطوائف والفئات، يدلّ على أن أعدادهم ونسبتهم قليلة جداً، علماً بأن نسبة السكان من معتنقي المذهب الشيعي في البحرين تفوق 70 في المئة، بحسب الإحصاءات

الدولية. وهذا الأمر يسلّط الضوء على آلية تعيين القضاة ووكلاء النيابة، بحيث لا تتسم بالحيادية، إذ يطفح، في صورة والضحة، داء التمييز في تعيين القضاة ووكلاء النيابة وغيرهم في المراكز القضائية في البحرين، وهو ما يلقي بظلاله على تحقيق العدالة في المجتمع.

تضطلع المحكمة والقضاة بصلاحيات واسعة فيما يتعلق بتحقيق العدالة، وخصوصاً في المحاكمات الجنائية، بحيث أناط بهم القانون سلطة الإشراف على مجريات التحقيق والتحري، ومراقبة أعمال النيابة العامة فيما يتصل بالمحاكمة، وتكييف الوقائع على نحو صحيح وبصورة تتوافق مع القانون وما تقتضيه العدالة، وسلطة النظر في الدعاوى وإصدار الأحكام فيها.

ولاحظنا كثيراً من الانتهاكات التي مورست بحق المعتقلين الذين يَمْثُلون أمام القضاء، والتي تتسبب بالطعن بعدالته، إذ إن أخطر ما فيها أنها صادرة عن القضاء المعنيّ الأول بحماية حقوق الإنسان التي نص عليها الدستور.

كما يُلاحَظ الدور السلبي التي تؤدّيه المحاكم في البحرين فيما يتعلق بتعرُّض المتهمين للإكراه على الاعتراف، إذ إنها ترفض في كثير من القضايا إجراء تحقيق بشأن ذلك الادّعاء على الرّغم من طلب المحامين منها ذلك، وعلى الرّغم من إفصاح المتهمين أمامها بما تعرّضوا له من تعذيب أو معاملة قاسية، وإجبارهم على الاعتراف تحت الضغط والإكراه. وترفض بعض المحاكم تدوين أقوال المتهمين عما حدث لهم في محضر الجلسة، ودائماً ما يجد المتهمون ومحاموهم صعوبة في إثبات حدوث الإكراه، إذ إن ذلك يتم غالباً في غرف مغلَقة. وأتاح قانون الإجراءات، في المادة (240)، للمحكمة أن تحقّق في أي دليل يتعذَّر على الخصوم تحقيقه، إلّا أن المحكمة لا تقوم بذلك في أكثر الأحيان، وتأخذ تلك الاعترافات دليلاً في الدعوى، على الرغم من تأكيد المتهمين ومحاميهم أنها انتُزعت تحت الإكراه. وغالباً ما تتم إدانة المتهمين بناءً على اعترافاتهم الباطلة.

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

صدر (1057) حكماً تعسّفيّاً بحق محكومين، ضمنهم (57) طفلاً و(17) امرأة، بحسب التوزيع التالي: (40) عن المحكمة الصغرى؛ (412) عن المحكمة الكبرى؛ (51) عن محكمة درجة أولى غير محدّدة؛ (474) عن محكمة الاستئناف؛ (80) عن محكمة التمييز.
وجاء مجموع مضامين الأحكام على الشكل التالي: (7456) سنة و(8) أشهر سَجناً، يدخل ضمنها (162) حكماً مؤبَّداً، بالإضافة إلى (304) أحكام إسقاط جنسية، و(25) حكماً بالإعدام في عدة درجات من درجات التقاضي، و(49) حكم براءة، وغرامات مالية مجموعها **12,015,500** دينار، وتكلفة وقف تنفيذ مجموعها 100 دينار، تضاف إليها (5) أحكام وقف تنفيذ، رد (حكم) استئناف، ونقض (حكمين) وإعادتهما إلى الاستئناف.

الأحكام التعسفية ٢٠١٩ بحسب أنواعها

	سنين السجن	أشهر إضافية	المؤبد	إسقاط الجنسية	الإعدام	البراءة	الغرامات المالية	كلفة وقف تنفيذ
المحكمة الصغرى	20	19	0	0	0	0	500 د.ب.	100 د.ب.
المحكمة الكبرى	3657	0	82	155	1	36	11,312,000 د.ب.	0 د.ب.
محكمة درجة أولى	69	19	0	0	0	4	101,500 د.ب.	0 د.ب.
محكمة الإستئناف	3103	30	67	134	6	5	601,500 د.ب.	0 د.ب.
محكمة التمييز	602	0	13	15	18	4	0 د.ب.	0 د.ب.
المجموع الكلّي	**7456**	**8**	**162**	**304**	**25**	**49**	**12,015,500 د.ب.**	**100 د.ب.**

عدد الأحكام التعسفية ٢٠١٩
وفقا لأنواع المحاكم

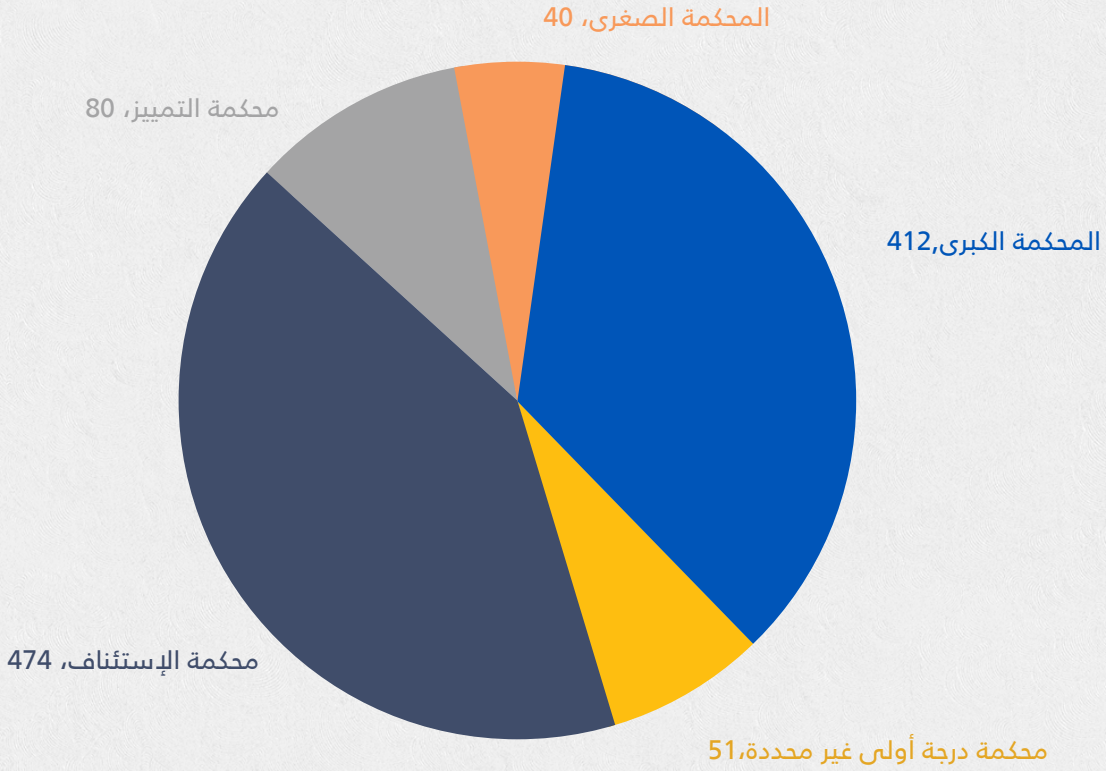

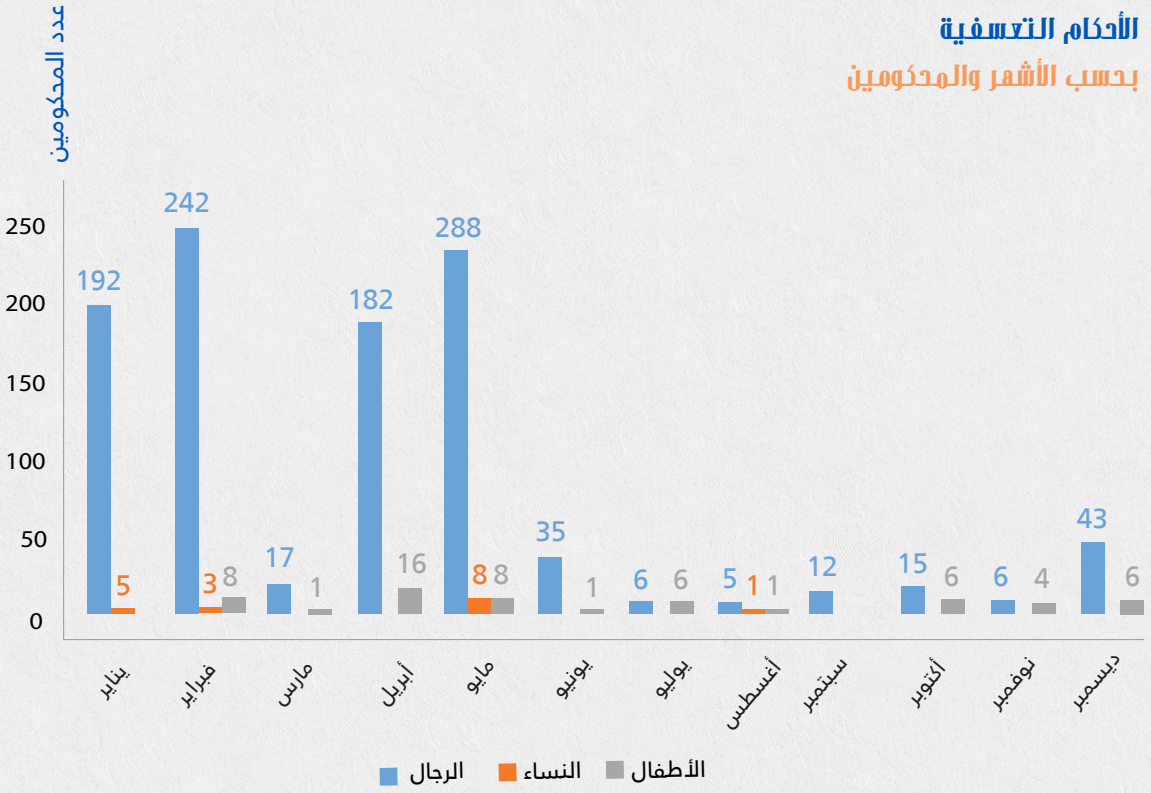

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

بلغ عدد الأحكام التعسّفيّة سنة 2020 (191) حكماً، صدرت عن مختلف درجات المحاكم على الشكل التالي:

- (6) أحكام عن المحكمة الصغرى، مجموع مضامينها (7 سنوات + شهرين حبساً).

- (103) أحكام عن المحكمة الكبرى، مجموع مضامينها (1214 سنة + 6 أشهر حبساً + 27 حكماً مؤبَّداً + حكمَي براءة + غرامات ماليّة مقدارها 2,500,000 دينار بحريني + تكلفة تلفيّات مقدارها 154,200 دينار بحريني).

- (22) حكماً عن محكمة درجة أولى لم يتمّ تحديدها، مجموع مضامينها (38 سنة + شهرين حبساً + غرامات ماليّة مقدارها 304,000 دينار بحريني + تكلفة وقف تنفيذ مقدارها 2,000 دينار بحريني).

- (21) حكماً عن محكمة الاستئناف، مجموع مضامينها (109 سنين حبساً + حكماً مؤبّداً واحداً + حكمَي إعدام + حكماً واحداً لم يتمّ تحديد مضمونه).

- (39) حكماً عن محكمة التمييز، مجموع مضامينها (387 سنة حبساً + 8 أحكام مؤبَّد + 5 أحكام إسقاط جنسيّة + 4 أحكام إعدام + حُكمَين تمّ نقضهما وإعادتهما إلى الاستئناف).

أمّا المجموع الكلّي لمضامين الأحكام الصادرة عن جميع المحاكم فهو (1755 سنة + 10

أشهر حبساً + 36 حكماً مؤبَّداً + 5 أحكام إسقاط جنسيّة + 6 أحكام إعدام + حكمَي براءة + غرامات ماليّة مقدارها 2,804,000 دينار بحريني + تكلفة تلفيّات مقدارها 154,200 دينار بحريني + تكلفة وقف تنفيذ مقدارها 2,000 دينار بحريني + حُكمَين تمّ نقضهما وإعادتهما إلى الاستئناف + حكماً واحداً لم يتم تحديد مضمونه).

الأحكام التعسّفيّة ٢٠٢٠ بحسب أنواعها

	سنين السجن	أشهر إضافيّة	المؤبّد	إسقاط الجنسيّة	الإعدام	البراءة	الغرامات الماليّة	كلفة وقف تنفيذ
المحكمة الصغرى	6	14	0	0	0	0	د.ب. 0	د.ب. 0
المحكمة الكبرى	1214	6	27	0	0	2	د.ب. 2,500,000	د.ب. 0
محكمة درجة أولى	36	26	0	0	0	0	د.ب. 304,000	د.ب. 2,000
محكمة الإستئناف	109	0	1	0	2	0	د.ب. 0	د.ب. 0
محكمة التمييز	387	0	8	5	4	0	د.ب. 0	د.ب. 0
المجموع الكلّي	**1755**	**10**	**36**	**5**	**6**	**2**	**د.ب. 2,804,000**	**د.ب. 2,000**

عدد الأحكام التعسّفيّة ٢٠٢٠ بحسب أنواع المحاكم

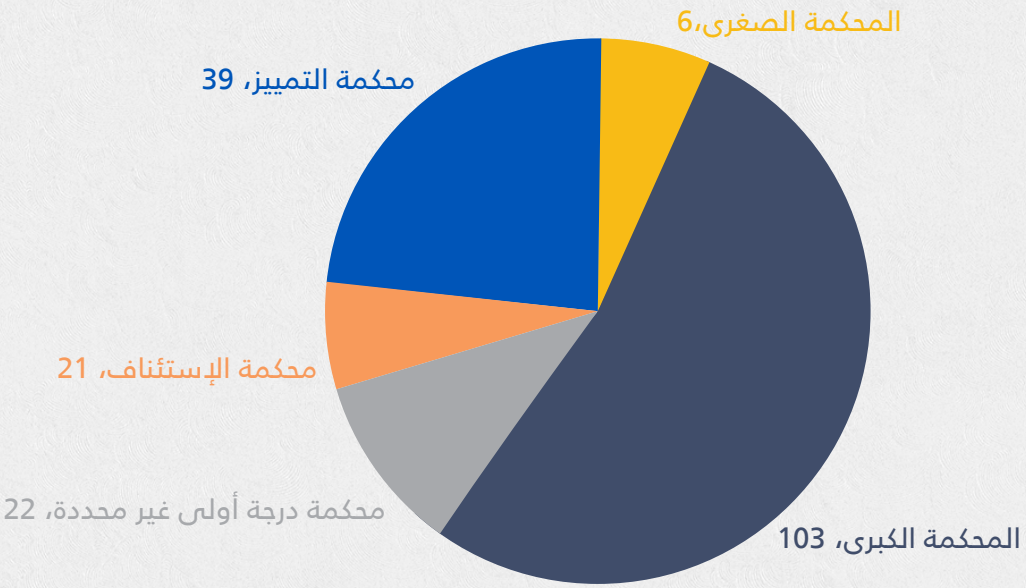

وصدرت الأحكام الـ(191) بحق (184) رجلاً، و(امرأتين)، و(5) أطفال. وبلغ عدد الأحكام ذروته في شهر نوفمبر الذي سُجِّل فيه صدور (61) حكماً، وذلك بعد أن حكمت المحكمة الكبرى على 52 شخصاً فيما سُمّي "قضيّة سليماني". وصدر أدنى عدد أحكام في كل من أشهر مارس ومايو وأكتوبر، بحيث صدر حكم (واحد) في كل من هذه الأشهر، بينما لم يصدر أي حكم تعسّفي في شهر أغسطس.

الأحكام التعسفية عددها وفقاً للمحكومين

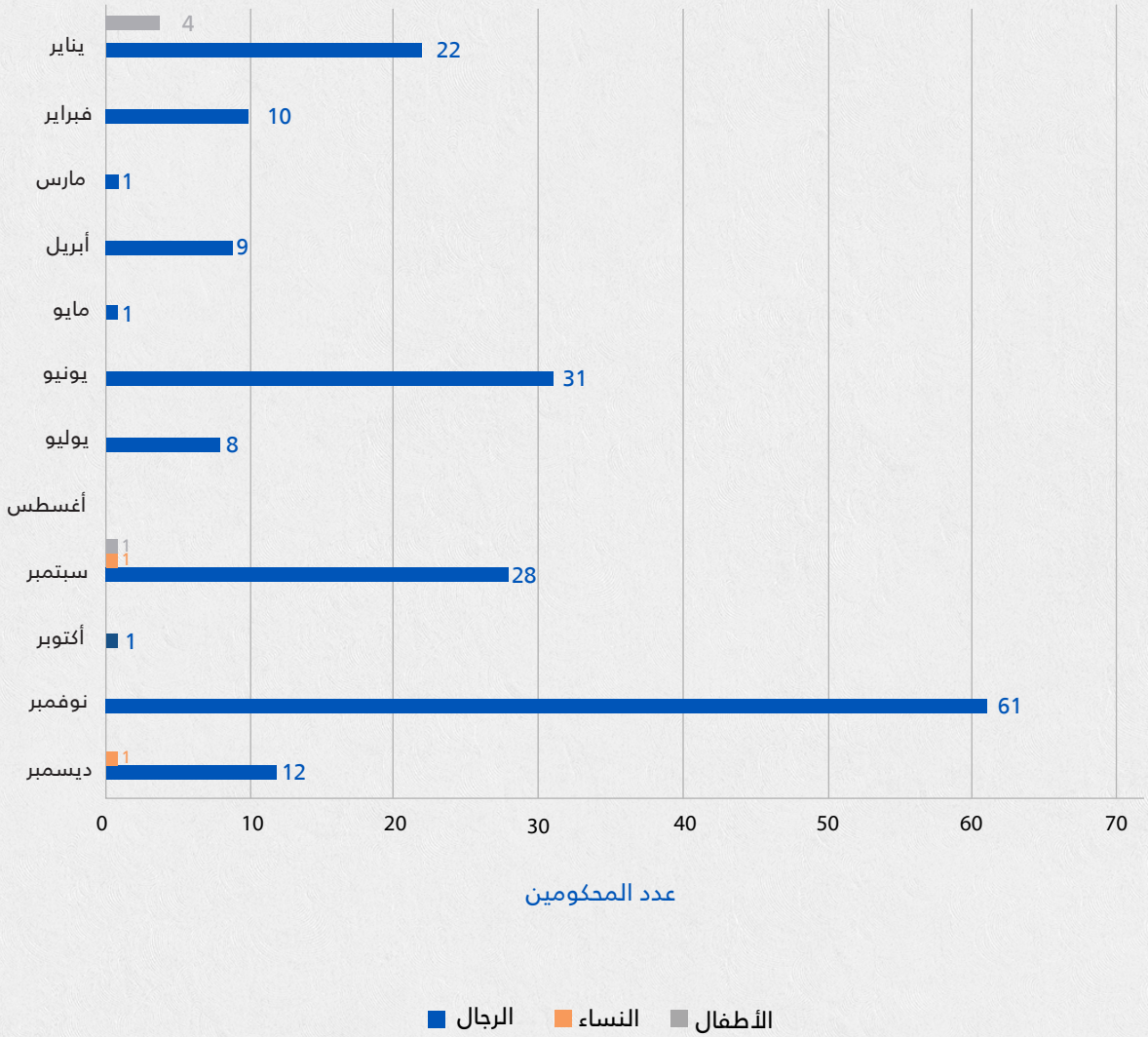

SSFC

POLICE

انتهاكات السجون

الانتهاكات الفرديّة في السجون:

تمّ، من بين الانتهاكات الفرديّة، توثيق (12) حالة انتهاك، مثّلت تضييقاً على الحرّيّات الدينيّة، بحيث إنّ بعض المعتقلين تعرّض لسوء المعاملة أو التعذيب بسبب ممارسته الشعائر الدينيّة، أو نتيجة المطالبة بحق ممارستها. كما تمّ توثيق (43) حالة انتهاك، كان لها طابع الخطورة الشديدة، أي احتمال الخطر على الحياة، أو الخطر من الإصابة بإعاقة، أو حالات طارئة جدّاً تستوجب إسعافاً مستعجلاً، بالإضافة إلى (40) حالة اتّصفت بالغرابة أو الفردية من نوعها.

حالات التضييق على الحرّيّات الدينيّة ضمن الانتهاكات الفرديّة:

فبراير 2019 - سجن جو المركزي

- تعرّض المعتقل علي عادل للضرب والإهانة بسبب إحياء وفاة السيدة أم البنين (عليها السلام).

أبريل 2019 - سجن جو المركزي

- تعرّض المعتقل الأستاذ علي مهنا للمساس بطائفته، كإهانة المعتقد وقذف آية الله الشيخ عيسى قاسم وشتمه.

-تمّ منع المعتقل علي حبيب الشهركاني من إقامة الصلاة.

يونيو 2019 - سجن جو المركزي

- حرمان المعتقل علي عبد الله الزاكي من الاتّصال والخروج إلى الساحة (الفنس) ومن الذهاب إلى الكانتين، بسبب مشاركته في إحياء ذكرى استشهاد الإمام علي (ع).

- حرمان المعتقل حسن البقالي من الاتّصال بسبب ممارسة الشعائر الدينية.

- عزل المعتقل صادق السندي في الانفرادي بسبب مشاركته في إحياء الشعائر الدينية في ليلة القدر.

يوليو 2019 - سجن جو المركزي

- حُرم المعتقل صادق السندي من الاتّصال بسبب إحياء الشعائر الدينية في شهر رمضان.

سبتمبر 2019 – سجن جو المركزي

- حرمان المعتقَلَين حسين السهلاوي وعلي الفخراوي من المشاركة في إحياء مراسم عاشوراء.

أبريل 2020 – سجن جو المركزي

- حُرِم المعتقل عيسى عبد الله السماهيجي من الاتّصال بسبب إحياء مناسبة دينية، هي ذكرى مولد الإمام المهدي (عج).

مايو 2020 – سجن جو المركزي

- حُرِم المعتقلان عبد الله قاسم ومحمد الفتلاوي من الاتّصال مدةَ أكثر من أسبوع، بسبب الاحتفال بذكرى مولد الإمام الحسن (ع).

- تعرّض المعتقلان علي ومحمد أحمد فخراوي للضرب والصفع واللكم والركل، بالإضافة إلى العزل في الانفرادي، بسبب إصرارهما على إقامة الشعائر الدينيّة الخاصّة بشهر رمضان.

أغسطس 2020 – سجن جو المركزي

- حُرِم المعتقل إبراهيم يوسف السماهيجي من إقامة الصلاة في فترة كان فيها مكبَّل اليدين من الخلف ساعات طويلة، بسبب مطالبته بالعلاج.

سبتمبر 2020 – سجن جو المركزي

- حُرِم كلّ من المعتقلِين محمد عطية وأحمد عيسى غانم والسيد صالح إبراهيم من الاتصال فترةً دامت عدّة أيّام، بسبب الاحتجاج على الحرمان من ممارسة الشعائر الدينية في مناسبة عاشوراء.

نوفمبر 2020 – سجن غير محدَّد

- عُزل المعتقل علي محمد البصري في الانفرادي بسبب قراءة زيارة عاشوراء.

حالات الخطورة ضمن الانتهاكات الفرديّة (خطر على الحياة؛ الإصابة بإعاقة؛ حالات طارئة جدّاً):

يناير 2019 – سجن جو المركزي

- يُخشى على حياة المعتقل حسين فاضل نتيجة حرمانه من العلاج منذ سنتين.

- يعاني المعتقل علي حاجي تصلُّباً في أطراف الجسم، وأصبح لا يقوى على الوقوف طويلاً، وأُصيب بحالة من جفاف في الحلق، وأحماض في المعدة، في إثر إضرابه عن الطعام منذ 70 يوماً.

- يعاني المعتقل حسين أحمد رضي أمراض القلب، الأمر الذي يسبّب له الإغماء المتكرّر.

يناير 2019 - سجن الحوض الجاف

- أصبح نظر المعتقل سلمان عبد النبي إبراهيم شبهَ معدوم، بعد تلقيه ضرباً مبرّحاً على رأسه في أثناء تعذيبه في مبنى التحقيقات، وعانى في إثر ذلك الإهمال الطبي المتعمّد.

يناير 2019 – مركز شرطة مدينة عيسى لسجن النساء

- تحتاج المعتقلة إيمان علي عبد الله إلى عملية جراحية عاجلة.

فبراير 2019 - سجن جو المركزي

- مخاوف على المعتقل مرتضى عبد الجليل المقداد من أن يفقد نظره بالكامل بعد أن تمّ إيقاف علاج عينيه، وبسبب عدم تمكينه من الحصول على الأدوية المتعلّقة بترطيب العين، بحيث يُحرم منها، سواء من خلال صرفها له من عيادة السجن، أو من خلال منع توفيرها له من جانب أهله. ولا يزال يستخدم العدسات اللّاصقة نفسها منذ 3 سنوات ويُمنع من السماح له باستبدالها. كما أن السائل المعقّم الذي يستخدمه للعدسات غير مسموح له بالحصول عليه.

فبراير 2019 – مركز شرطة مدينة عيسى لسجن النساء

- تعاني المعتقلة مدينة علي، منذ أكثر من 24 يوماً، نزفاً مستمراً، لكنّها لم تحظَ بالعلاج اللازم، على الرّغم من مطالبتها بعرضها على طبيب، وعلى الرغم من الوعود المتكرّرة بنقلها إلى المستشفى.

مارس 2019 - سجن جو المركزي

- فقدَ المعتقل خليل الصفار القدرة على الكلام وعلى تحريك يده اليمنى.

- يحتاج المعتقل هشام الصباغ إلى ترميم فكّه المكسور نتيجة للتعذيب الذي تعرّض له في أثناء التحقيق.

- أصبح المعتقل أيوب عادل شابّاً شبه معاق، إذ إنّ إحدى رِجليه أطول من الأُخرى نتيجة كسر مضاعَف في الساق.

أبريل 2019 - سجن جو المركزي

- استمرار حرمان المصاب بالسرطان الأستاذ حسن مشيمع من العلاج، مع احتمال وجود نيّة مبيَّتة لتصفيته.

- تعرّض المعتقل محمد عباس الخباز للخنق بقوّة من جانب 5 أشخاص، هم: مسؤول المبنى وضابطان وعنصران من الشرطة في السجن.

- ابتلع المعتقل محمد عبد الأمير سعيد لسانه وكُسرت أسنانه نتيجة تشنّج عصبي، وهو يعاني تشنّجات متكرّرة.

- تعرّض المعتقل محمد الخور لهبوط حاد في نسبة السكر في دمه، وصلت إلى 2.5، نتيجة إضرابه عن الطعام.

- يشعر المعتقل إلياس الملا بأعراض عودة مرض السرطان إلى جسمه، مثل الدوار والغثيان، على نحو مستمر، وفقدان الشهيّة والشعور بالإرهاق الدائم وقلّة النوم.

مايو -2019 سجن جو المركزي

- وفاة المعتقل غير السياسي حسين علي نعمة عن عمر ناهز 45 عاماً، نتيجة الإهمال الطبّي وحرمانه من العلاج.

- حصل المعتقل أبو الفضل القشعمي، بموجب كشف طبي عام، على تصريح "نقل سريع إلى المستشفى"، إلّا أنه مضى أسبوعان ولم ينفَّذ تصريح النقل. وهو يعاني آلاماً في القولون العصبي وأوجاعاً في المعدة.

- يعاني الشيخ ميرزا المحروس مرض القولون ويعاني نزفاً أيضا، وتدهورت حالته الصحّيّة بصورة خطيرة، وهو محروم من العلاج.

- يعاني المعتقل حسين علي موسى انتفاخاً في رِجله أفقده القدرة على المشي.

مايو 2019 - سجن الحوض الجاف

- يعاني المعتقل نوح عبد الله احتمال فقدان إحدى عينيه، واحتمال الإصابة بالشلل أيضاً.

يونيو 2019 - سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل عبد العزيز المري "انفصالاً كاملاً في الشبكية"، أدّى إلى فقدانه بصره بنسبة كبيرة.

- فقدَ المعتقل حسين علي رضا خميس ذاكرته بصورة واضحة، فأصبح الآن لا يعي كثيراً ممّا حوله، ولا يعرف ولا يتذكّر كثيراً من الأشياء والأحداث.

- أصبح المعتقل حسن صالح علي صالح نحيف الجسد وشاحب الوجه، نظراً إلى اقتصار طعامه يوميًّا على بيضة وكأس صغيرة من الحليب. وهو يوجّه نداءً "سنموت من الجوع"!

يوليو 2019 - سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل إلياس فيصل الملا مضاعفات بعد إصابته بكسر ثنائي في معصم يده ووسط ذراعه. وعدم خضوعه للجراحة اللازمة حتى الآن أدّى إلى تغيّر اللون وتزايد في الانتفاخ والآلام في يده، الأمر الذي لا يمكّنه من النوم من شدّة أوجاعه، وعلى نحو يجعله عرضة للإصابة بالإعاقة.

-يعاني الشيخ محمد حبيب المقداد، في وتيرة يومية، آلاماً حادّة في البطن، تجعله يتلوّى من الألم، ويمكث مدّة طويلة محنيّ الظهر وغير قادر على الحركة.

أغسطس 2019 – سجن جو المركزي

- تمّ تعذيب المحكوم بالسَّجن المؤبّد مهدي خلف مدّة 24 يوماً، تخلّلها الصعق بالكهرباء والضرب المبرّح من جانب الضابط جهاد الماجد وغيره، إلى درجة دفعت الطبيب المُعالِج في المستشفى العسكري لاحقاً إلى أن يسأله بعد أن فحصه: "كيف لا تزال حيّاً".

- ما زالت إدارة سجن جو المركزي ترفض نقل المعتقل السيد علاء ميثم المرزوق إلى المستشفى على الرغم من مطالباته ومطالبات عائلته، وهو يعاني، منذ فترة طويلة، إصابته بجرثومة في المعدة، أكّدت حدوثها نتائج الفحوصات التي أجراها منذ سنة. كما أكّدت أنّ إهمال علاجها قد يسبب الإصابة بمرض السرطان.

- يعاني المعتقل علي حسن داوود هبوطاً حادّاً في ضغط الدم، وارتفاع الحرارة، وآلاماً حادّة في الجسم.

- توقَّف جريان الدم في إحدى قدمَي المعتقل أحمد العجوز بسبب إصابته في عام 2014 برصاص الشوزن.

- يعاني المعتقلان محمد أحمد فخراوي وعباس مال الله عدم الانتظام في دقات القلب.

- يعاني أربعة معتقلين نزف دم عند استخدام دورة المياه، ويعانيه بعضهم بسبب الإضراب عن الطعام، وهم: عباس مال الله وإلياس فيصل الملا وحسين السهلاوي وأحمد عبد الوصي.

- تعرّض أربعة معتقلين لهبوط حاد جدّاً في نسبة السكر في الدم بسبب الإضراب عن الطعام، وهم: حسين القاسم وحسين الخال وفاضل عباس ومحمد عبد الفتاح.

- تعرّض المعتقل علي عبد الله السنكيس لحمّى شديدة، وأهملت إدارة السجن نقله إلى المستشفى. وهو مصاب بمرض التصلّب المتعدّد، وتعرّض لانتكاسة حادّة تسبّبت له بآلام شديدة في الرأس والعينين بصورة خاصة، وفي سائر أنحاء جسده بصورة عامة، إلى حد شعوره بأنّه أوشك على الموت. وهو في حاجة عاجلة إلى نقله إلى المستشفى، وتكتفي عيادة السجن بإعطائه المسكّنات.

سبتمبر 2019 – سجن جو المركزي

- تعرّض المعتقل السيد أحمد الجواي لالتواء في القدم سبّب له انتفاخاً وعدم القدرة على المشي، آلام شديدة. وعيادة السجن ترفض تحويله إلى مستشفى خارجي، وسلّمته عُكّازاً وباندجاً (رِباطاً) وأرجعته إلى الزنزانة.

- يعاني المعتقل السيد سلمان عدداً من الأعراض الصحّيّة، أحدها ضعف شديد في السمع في إحدى أذنيه. وعاودته الإصابة بالبواسير مصحوبة بنزف وآلام حادّة، ويعاني حساسيّة جلديّة أعراضها غريبة على الجلد، بحيث تظهر بقع بصورة سريع وتختفي مرّة

أخرى. كما يعاني آلام الأسنان وتغيّر لونها إلى السواد وتكسرها، وظهور غدد غريبة في أكثر من منطقة في جسمه، كالفخذ والإبط وخلف الأذنين، في ظل إهمال طبي وعدم عرضه على أطباء اختصاصيّين.

- تعرّض المعتقل حسين زكي المدوب للاعتداء بالضرب المبرّح من جانب شرطة السجن قبل عزله في الانفرادي، على نحو أدّى إلى حدوث نزف في جسده نُقِل في إثره إلى مستشفى السلمانية.

- يحتاج المعتقل عبد الجليل السنكيس، المصاب بإعاقة، إلى عكّازين جديدين، وإدارة السجن تحرمه من الحصول عليهما.

أكتوبر 2019 - سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل حسن يوسف عبد الله الياسر تدنّي مستوى الرؤية لديه على نحو كبير.

- هبوط مستوى السكر في الدم بصورة حادّة لدى 5 معتقلين، وإدارة السجن تشترط فكّ إضرابهم عن الطعام لتوافق على نقلهم إلى العيادة.

نوفمبر 2019 – سجن جو المركزي

- المعتقل أيّوب عادل في حاجة إلى إجراء عمليّة جراحية، وهو مهدَّد بخطر الإعاقة، إذ إنّ إحدى رِجليه أطول من الأُخرى.

ديسمبر 2019 – سجن جو المركزي

- أُصيب المعتقل السيد كاظم عباس بالسرطان في رأسه، وفقدَ في إثر ذلك ذاكرته، وخسر بصره بسبب إهمال علاجه في السجن، فتمّ الإفراج عنه بعد أن أصبح عبئاً بالنسبة إلى إدارة السجن.

- يعاني المعتقل علي حسين علي فردان آلاماً حادّة في أذنه، الأمر الذي سبّب عدم قدرته على السمع من أذن واحدة.

- تدهور الحالة الصحية لأذن المعتقل علي حسن عاشور، بحيث يعاني التهاباً فيها، وأصبح لا يسمع بوضوح. ووُضِعَ له أنبوب، لكن الأنبوب سقط خلال التعذيب.

ديسمبر 2019 – سجن الحوض الجاف

- يعاني المعتقل فاضل عباس يحيى مرض الذئبة الحمراء في الدم منذ أكثر من 7 سنوات، وهو يشكّل خطراً على حياته.

- تدهور حاد في وضع بصر المعتقل يوسف حسين، وهو مهدَّد بفقدانه نهائيّاً، إذ يواجه مشكلة في قرنيّة العين منذ ما قبل اعتقاله.

يناير 2020 – سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل يوسف حسين مشكلة في قرنية العين منذ ما قبل اعتقاله، وحُرِم من العلاج مدة أكثر من سنة، وهو ما أدى إلى تفاقم حالته. ووعدت إدارة السجن بتأمين العدسات له، لكنها لمْ تَفِ بوعدها، ولم تسمح، في المقابل، بإدخال الأدوية الملائمة له، وفرضت على أهله تأمينها له، الأمر الذي جعله في مرحلة خطر انعدام الرؤية والدُّوار الشديد.

- يعاني المعتقل أحمد حسن المدهون مرض الصرع الذي يعرّضه لنوبات صرع وتشنّجات تشكّل خطراً على حياته في حال عدم متابعة العلاج. تدهورت حالته بصورة حادة، إذ إنّه محروم من الدواء منذ ثلاث سنوات. واشتدّ عليه المرض أكثر منذ أسبوعين، واكتفت إدارة السجن بنقله إلى العيادة الداخلية، ثم أعادته إلى زنزانته.

- يعاني المعتقل مرتضى المقداد التهاباً حادّاً في القرنية.

فبراير 2020 – سجن جو المركزي

- المعتقل حسن عبد الله حبيب مصاب بالسكلر، ويحتاج إلى عملية طارئة.

- المعتقل حسن علي عبدالإثناعشر مصاب بالسكلر، وفي حاجة إلى أن يُنقل إلى المستشفى بعد إصابته بنوبة.

مارس 2020 – سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل أحمد حسن المدهون نوبات صرع تصل إلى معدل 4 نوبات في اليوم، وتشنّجات مستمرّة قد تودي بحياته.

أبريل 2020 – سجن جو المركزي

- المعتقل علي عباس الإثناعشر مصاب بارتفاع شديد في الحرارة وضِيق في التنفّس، وإدارة السجن تماطل في عرضه على المستشفى، غير آبهة بالاحتياطات الواجب الالتزام بها في ظل جائحة كورونا.

- يعاني المعتقل سلمان عبد الفتاح خميس حساسية في الجلد في منطقة الظهر، إذ يتساقط الجلد ويسبّب له جروحاً، وإدارة السجن قامت بإلغاء جميع مواعيده في مستشفى السلمانية.

- تعرّض المعتقل توفيق ابراهيم علي الجوهر للإغماء، ولم يُنقَل إلى المستشفى إلّا بعد إلحاح المعتقلين وتدهور وضعه الصحّي على نحو حاد على الرغم من تكرار المطالبات سابقاً بنقله، وعلى الرغم من حالات الإغماء التي كان يتعرّض لها في السابق.

- ارتفاع درجة حرارة المعتقل محمد ناجي وشعوره الشديد بالإرهاق في ظل التخوّف من إصابة المعتقلين بجائحة كورونا، وإدارة السجن أهملت حالته.

- المعتقل علي حسين فردان مصاب بالسكلر الحاد ويعاني فقر دم حادّاً والتهاباً في فقر ظهره، والتهاباً في المجاري البولية، والتهاباً في الأسنان، بحيث فقدَ كثيراً من أسنانه، بالإضافة إلى ضعف في النظر وتقوّس في الرِّجلين.

- المعتقل محمد حميد الدقاق مُصاب بالسكلر الحاد، ولديه عيب خَلْقي، إذ وُلد بكلية واحدة، وتم استئصال طحاله مُنذ صغره كأحد تأثيرات مرض السكلر، وهو يحتاج إلى متابعة عيادة السكلر والكلى، وإعطائه أدوية دوريّة، لكنّه يُحرَم في السجن من أخذه إلى الطبيب، كما يتمّ تأخير أخذ أدويته من مستشفى السلمانية لأيّام وأسابيع، الأمر الذي يؤدّي إلى إصابته بنوبات سكلر حادّة ومتكرّرة، فيفقد القدرة على الوقوف أو المشي، ويُؤخذ في إثر ذلك إلى العيادة محمولاً من زملائه، ويكتفي طبيب عيادة السجن بإعطائه البندول الوريدي (البلفرگان) ويتم إرجاعه إلى مبنى السجن على الرغم من إعطائه تقريراً طبياً سابقاً يسمح بضرورة نقله بسرعة إلى المستشفى عند بدء نوبة السكلر، ويوصي بمعالجته قبل تفاقم حالته تفادياً لتكرار تبعات حادثة مُماطَلة سابقة في علاجه، أدّت إلى توقف قلبه وإدخاله غرفة الإنعاش.

- المعتقل حسن بطي مصاب بمرض فقر الدم، ويتعرّض لنوبات حادّة، وإدارة السجن تمنع نقله إلى المستشفى.

- تم تفتيش المعتقل علي الغانمي من دون التزام رجال الشرطة باستخدام الكمّامات.

- المعتقل محمد عبد الأمير حالته حرجة جداً، إذ يعاني كثرة الإغماء واستمرار التشنجات التي قد تؤدّي إلى كسر أسنانه، وهو يُعالَج نفسياً ممّا يعانيه من تشنجات عصبية سببها التعذيب نفسياً وجسدياً، والإهانات والتحرش الذي تعرّض له في إثر اعتقاله. وإدارة السجن لا تأخذ حالته الحرجة على محمل الجد.

- تدهورت الحالة الصحّيّة للمعتقل حسين جعفر الساري بشدّة بعد 3 سنوات من الإهمال الطبّي، إذ يكاد لا يستطيع أن يمشي حالياً، وإدارة السجن تكتفي فقط بنقله إلى عيادة السجن غير المجهَّزة لحالته. ويقتصر إجراء العيادة دائماً على صرف مرهم غير مُجدٍ له.

- يعاني المعتقل يوسف حسين يوسف المغني مرض السكري ونقص الخميرة، ويُحقَن بإبر الإنسولين من جانب ممرّض السجن بصورة غير منتظمة، وعلى نحو مغاير لتوصيات الطبيب، الأمر الذي يؤدّي إلى الهبوط الخطير في السكّري لديه.

مايو 2020 – سجن جو المركزي

- فقدَ المعتقل علي الصنقور 95 في المئة من قدرته على السمع، إلى حد أن أصبح المعتقلون الآخرون يخاطبونه بلغة الإشارة بسبب الصعوبة البالغة في التفاهم معه كلامياً. وكان يستخدم سمّاعة أذن خاصّة لأذنه اليسرى، بينما لا يسمع عبر أذنه اليمنى أبداً، بحيث أصيبت بالصمم نتيجة التعذيب والصفع اللذين تعرّض لهما في تسعينيات القرن الماضي، حينما اعتُقل في إبّان الانتفاضة آنذاك. ومؤخّراً، لم تعد سمّاعة الأذن تفيده، بحيث بدأ سمعه يضعف مع الأيّام إلى أن فقد السمع عبر أذنه اليسرى بصورة شبه كاملة، وإدارة السجن تتذرّع بجائحة كورونا لعدم عرضه على طبيب متخصّص.

- يعاني المعتقل الشيخ ميرزا المحروس مرض القولون العصبي، وأدويته ما عادت تُجدي نفعاً، وهو في حاجة ماسّة إلى إجراء عملية جراحية طارئة وفق تشخيص الطبيب المتخصّص، وتدهورت حالته الصحّيّة على نحو خطير، لكن إدارة السجن ترفض نقله إلى المستشفى.

- أخبر طبيب السجن المعتقل أحمد محمد باحتمال أن تكون الأورام التي يعانيها سرطانيّة، وهو يطالب إدارة السجن بعرضه على طبيب مختص.

يونيو 2020 – سجن جو المركزي

- يتعرّض المعتقل حسن عبد الله حبيب لنوبات سكلر حادة بصورة مستمرة، ويحتاج إلى عملية جراحية طارئة.

- يعاني المعتقل أحمد محمد كاظم العصفور إصابة برصاص الشوزن في عينه، وبدأ يخسر نظره بصورة مضاعفة.

- يعاني المعتقل أحمد عبد الله آلاماً حادّة في العين تُعَوِّق قدرته على النوم. وهو لا يرى إلّا بعين واحدة. وهناك مخاوف من تأثر عينه الأخرى، ويحتاج إلى عملية جراحية عاجلة وإدارة السجن تتجاهل طلبه وترفض إخضاعه للعلاج.

يونيو 2020 – سجن الحوض الجاف

- يعاني المعتقل محمد أحمد حسين عدة أعراض صحية مقلقة، هي الدوّار المتكرّر في الرأس مع غثيان، والشعور بالخفقان السريع في القلب مصحوباً بالتعرق، في ظل جائحة كورونا.

- ظهرت لدى المعتقل محمد البر كتلة تحت الجلد في منطقة الوجه، وإدارة السجن تمنع علاجه.

يوليو 2020 – سجن جو المركزي

- المعتقل محمد حميد الدقاق مصاب بالسكلر، وتعرّض لانتكاسة صحّيّة حادّة ولإغماء بسبب رش رذاذ الفلفل على وجهه من جانب رجال الشرطة، الأمر الذي دفع المعتقلين إلى الطَّرق على أبواب الزنازين، مطالبين بعلاجه الفوري، فنُقل في إثر ذلك إلى المستشفى.

- بات المعتقل أحمد عبد الله لا يرى إلّا بعين واحدة، بالإضافة إلى معاناته آلام العين المستمرّة، ولا يستطيع النوم من شدّة الألم، وهناك مخاوف من تأثّر العين الأخرى، ويحتاج إلى عملية جراحية عاجلة، وإدارة السجن تتجاهل طلبه العلاج.

أغسطس 2020 – سجن جو المركزي

- أصيب المعتقل علي حسن جاسم بفيروس كورونا، وتمّ عزله مع 11 معتقلاً آخرين بسبب الاشتباه في إصابتهم بفيروس كورونا، بعد مخالطة أحد عناصر الشرطة للمصابين، وذلك نتيجة إهمال إدارة السجن اتّخاذ التدابير اللازمة الوقائية لحماية السجناء، وعدم مراقبة التزام عناصر شرطة السجن التدابير الاحترازية.

سبتمبر 2020 – سجن جو المركزي

- أُغمي على المعتقل حسن رضي علي حسين ناصر بسبب هبوط حاد في السكر، وصل معدله إلى 3:2°، وذلك نتيجة صيامه المستمر بهدف تخفيف الألم الذي يصاب به بعد تناول وجبات الطعام المقدَّمة من إدارة السجن. ونُقل في إثر ذلك إلى عيادة السجن، حيث تمت معالجة حالته الطارئة، لكن جرى تجاهل مرضه الأساسي.

أكتوبر 2020 – سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل علي الصنقور فقدان القدرة على السمع، ورفض الطبيب المعاين، أكرم خيري، تحويله إلى العلاج حين عَلِم بأنّه معتقل سياسي، وقال له بسخرية بأن عليه أن يتعايش مع حالته ويتداول بلغة الإشارة الخاصّة بالصم والبكم، وإنّ عناصر الشرطة لا يستطيعون نقله للعلاج.

- تدهور الوضع الصحّي للمعتقل الأستاذ حسن مشيمع بصورة حادة، إذ ارتفع ضغط الدم لديه على نحو استوجب نقله إلى المستشفى العسكري، وذلك بعد حرمانه من العلاج اللازم وقتاً طويلاً.

حالات اتَّصفت بالغرابة، أو الفريدة من نوعها، ضمن الانتهاكات الفرديّة:

يناير 2019 – سجن جو المركزي

- تعرّض المعتقل محمد حميد الدقاق للاعتداء الجسدي من جانب ممرّض العيادة.

فبراير 2019 – الحوض الجاف

- طالب المعتقل أسامة الصغير بنقله من غرفة التكفيريّين، فجاء الردّ سريعاً على طلبه من الأجهزة الأمنية بـ "نبغي نكسّر راسك".

- تلفيق تهمة جديدة بحقّ المعتقل هاني علاوي كي لا يتمّ الإفراج عنه بعد انقضاء فترة محكوميّته.

مارس 2019 - سجن جو المركزي

- إعادة المعتقل أحمد العبادي إلى السجن بناءً على حكم غيابي مفاجئ عوضاً من الإفراج عنه بعد انتهاء فترة محكوميّته.

- رفضت إدارة السجن نقل المعتقل إلياس الملا إلى المستشفى لإجراء عملية جراحية حان موعدها له، وذلك بسبب كسرٍ في عظام يده، وهو مصاب بترقق العظام، الأمر الذي قد يُفاقِم سوء حالته.

أبريل 2019 - سجن جو المركزي

- تمّ عزل المعتقل علي حبيب الشهركاني في الانفرادي بحجّة أنّه مصاب بمرضٍ مُعدٍ، وهو ما نفاه الطبيب الذي عُرض عليه.

- يعاني المعتقل السيد رضا آلاماً شديدة وانتفاخاً كبيراً في إحدى المناطق الحسّاسة من جسمه نتيجة التعذيب.

- تمّ عزل المعتقل علي حبيب الشهركاني في الانفرادي للمرّة الثانية من دون طعام أو ماء، وتكبيل أطرافه بالسرير ٢٤ ساعة أحياناً، بحيث تدبّ الحشرات على جسمه في أثناء نومه من دون أن يستطيع أن يُبعدها عنه.

- يعاني المعتقل محمد عبد الله يوسف السنكيس الديسك وآلاماً في فقر الظهر منذ فترة طويلة.

- نُقل المعتقل قاسم محمد خضير وهو مكبَّل اليدين والرِّجلين إلى غرفة باردة، وأُجبِر على الوقوف ساعات مطوّلة إلى أن أُغمي عليه، وكان ذلك عقاباً له بسبب تكرار مطالبته بحقّه في العلاج.

- يعاني المعتقل خليل إبراهيم القصاب نزفاً في الأنف بصورة يومية، حتّى في أثناء نومه، وعيادة السجن تكتفي بإعطائه كيساً من الثلج فقط.

- وُزِّعَت أدوية المعتقل إلياس فيصل الملا على معتقلين آخرين، من دون إذنه ومن دون إذن الطبيب، وهذا الامر يُعَد تصرفاً متكرراً وشائعاً في سجن جو المركزي.

- إجبار المعتقل علي حسين علي فردان، تحت وطأة التعذيب والتهديد، على تقديم تصريح إعلامي عبر التلفاز يقدّم فيه اعترافات غير صحيحة.

مايو 2019 - سجن جو المركزي

- تمّ عزل المعتقل مقداد الجزيري في الانفرادي دون طعام أو ماء، وكُبِّلت أطرافه بالسرير ٢٤ ساعة.

- يعاني المعتقل أبو الفضل القشعمي آلاماً حادّة في أسنانه، ولا يلقَ أيّ اهتمام من إدارة السجن.

يوليو 2019 - سجن جو المركزي

- تم حقن المعتقل موسى عبد الله موسى جعفر بمادّة مجهولة لنزع الاعترافات منه قسراً، والتي بُني عليها حكم الإعدام الذي صدر بحقّه.

- تعرّض المعتقل علي الغانمي لرشّه بالفلفل الحار، ووُضع قيد مقفَل في معصمه طوال فترة الانفرادي على الرغم من كونه مصاباً بالروماتيزم والدوالي.

- تترك إدارة سجن جو المركزي المعتقل أحمد العجيمي يعاني آلاماً في الأسنان منذ ما يقارب عاماً كاملاً، وتضع أمامه خيارين: إمّا أن يخلع السنّ، وإمّا أن يستمرّ في تحمّل بالألم، بحجّة عدم وجود طبيب متخصّص بالأسنان، وخلوّ عيادة السجن من التجهيزات الطبية اللازمة.

- تمّ استدعاء المعتقل محمد إبراهيم يحيى عدّة مرّات للتحقيق معه، وجرى ضربه عمداً في أماكن إصابته في رقبته ورأسه، علماً بأنّ لديه إصابة حادث سابقة لاعتقاله. كما صودرت جميع مستلزماته الخاصّة، وإدارة السجن ترفض إرجاعها إليه.

أغسطس 2019 – سجن جو المركزي

- عوضاً من إسعافه بعد أن أُغمي عليه بسبب إضرابه عن الطعام، تعرّض المعتقل السيد محمد هادي العبار للضرب من جانب الشرطي المدعو صدّام.

- إلغاء موعد طبي للأستاذ حسن مشيمع.

- يعاني المعتقل عبد الجليل السنكيس تنمّلاً في أصابعه ورعشة في يده اليسرى، بالإضافة إلى آلام في الصدر.

- يعاني المعتقل علي عبد الله الزاكي حمّى وألماً في المفاصل، وإدارة السجن تمتنع من عرضه على العيادة.

أغسطس 2019 - الحوض الجاف

- أوشك المعتقل عمار عبد النبي الصددي أن يكمل سنتين في العزل الانفرادي.

- عُزِل المعتقل محمد أحمد حسين المعاميري في الانفرادي مدّة ستّة أيّام بسبب التكبير الذي حدث يوم إعدام الضحيتين العرب والملالي.

سبتمبر 2019 – سجن جو المركزي

- المعتقل حبيب مبارك يعاني آلاماً حادّة في الأسنان، وإدارة السجن ترفض علاجه أو نقله إلى العيادة بحجّة عدم توفّر طبيب لعلاجه.

- تلغي إدارة السجن موعد المعتقل علي البناء مع طبيب العيون.

أكتوبر 2019 - سجن جو المركزي

- ترفض إدارة السجن تسليم المعتقل السيد محمد سعيد دواءَ مرض الجرب الذي وفّرته عائلته له على نفقتها قبل عدّة أيّام، على الرّغم من طلبه المتكرّر من إدارة السجن.

- حُرِم المعتقل إلياس فيصل الملا من موعده مع الطبيب المعالج بعد تعرّضه لتمزّق في عضلة الفخذ بسبب عدم قدرته على الحركة، كما أنّ طبيب العيادة المعروف بالدكتور أحمد، وهو سوداني الأصل، رفض أن يُعرَض إلياس عليه بحجّة "عدم مواءمة وقت المواعيد الطبّية للمبنى 13".

- تمّت مصادرة جميع ملابس المعتقل جعفر عون بسبب تقديمه شكوى لدى وحدة التحقيق.

- تعرّض المعتقل علي جعفر للتهديد بكسر ظهره من جانب الشرطي خلفان.

أكتوبر 2019 - سجن الحوض الجاف

- يعاني المعتقل غيث محمد الأصفر ألماً في كليته بسبب إصابته بحصى الكلى، وإدارة السجن ترفض نقله إلى المستشفى للعلاج.

نوفمبر 2019 – سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل علي رضي سرحان حساسيّة شديدة في جسمه، وتورّماً في عينيه نتيجة الاعتداء عليه من شرطة السجن في المبنى 14. ولا يستطيع الاستحمام على الإطلاق نتيجة هذه الأعراض، كما امتنعت إدارة السجن من تسليمه الأدوية التي أحضرها أهله لعلاجه، على الرّغم من أنها هي التي طلبت من الأهل إحضار الأدوية، متذرّعةً بعدم توافرها في مستشفى السلمانيّة.

- يتعرّض المعتقل حسين السهلاوي للتهديد بالقتل من طبيب العيادة وشرطي يدعى صدّام، ويسردان له عدّة طرائق يمكن أن يقتلاه بها "قانونيّاً"، إحداها تسميمه، وأخرى عبر حرمانه من العلاج.

ديسمبر 2019 – سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل محمد إبراهيم الملا آلاماً حادّة في أحد أسنانه، الأمر الذي دفعه إلى محاولة قلعه بنفسه بسبب تلكّؤ إدارة السجن عن علاجه، فأُصيب بنزف نتيجة كسر ضرسه الذي لم يُقلَع بصورة كاملة. كما أنّ إدارة السجن ماطلت في تسليمه دواء الجلد الذي أحضره إليه أهله.

- امتنعت إدارة السجن من إحضار المعتقلين حسين علي موسى ومحمد رمضان، المحكومين بالإعدام، إلى جلسة النطق بالحكم.

ديسمبر 2019 – سجن مدينة عيسى للنساء

- عزل المعتقلة هاجر منصور عن سائر المعتقلات.

يناير 2020 – سجن غير محدَّد

- أُدخل المعتقل محسن عبد الله محمد العالي مستشفى السلمانية لإجراء عملية، وأُخرج بعد يومين فقط (من السبت 25 يناير 2020 حتّى الإثنين 27 يناير) من دون مراعاة وضعه الصحّي وحاجته إلى البقاء في المستشفى مدّةً أطول.

فبراير 2020 – سجن الحوض الجاف

- تهديد أم المعتقل حسن محمد حسن بالاعتقال بسبب رفضها خلع قبعة حجابها أمام كاميرات المراقبة.

مارس 2020 – سجن جو المركزي

- تم حرمان المعتقل عبد الجليل السنكيس من العلاج بعد أن رفض أن تُقيَّد يداه عند اصطحابه إلى المستشفى. ويحتاج إلى عكّازين للمشي، ويعاني تخدّراً في أصابعه ورعشة في يده اليسرى.

- تعرَّض المعتقل علي مهدي علي يوسف للضرب من شرطي (يمني الجنسية) وأمام كاميرات المراقبة في أثناء نقله لتلقّي العلاج لمرض السكري.

- مُنع المعتقل علي عبد الله السنكيس من الذهاب إلى مستشفى السلمانية على الرغم من حصوله على موعد طبي فيه بسبب إصابته بالغدّة. وعندما استفسر عن سبب المنع قام الشرطي بالرد بأن المحكومين بالمؤبَّد ممنوعون من المواعيد.

- المعتقل راشد حميد راشد مصاب بالسكلر والتلاسيميا ونقص الخميرة، ولديه مشاكل في الجيوب الأنفية تسبّب له صداعاً دائماً، كما يعاني الثعلبة وحساسية بسبب الأكزيما، ومصاب بالروماتيزم الذي قد يؤثّر في عضلة القلب، بحسب ما أخبرنا به الطبيب. لكن تم توقيف علاجه، وعدم أخذه إلى المواعيد الطبية في مستشفى السلمانية.

- يعاني المعتقل علي معتوق إبراهيم مشاكل في الظهر قبل الاعتقال، وتفاقمت حالته بعد الاعتقال بسبب الإهمال الطبّي، الأمر الذي تسبّب له بصعوبة في الحركة والنوم. لم تشخّص حالته المرضية حتى الآن، ولم يستفد من أدوية عيادة السجن.

مارس 2020 – سجن الحوض الجاف

- تمّ إجبار المعتقل حيدر إبراهيم الملا على أن يوقّع على تهمة جديدة لا يعلم ماهيتها، وحُكمها سنة سَجناً ودفع غرامة مقدارها 100 دينار.

أبريل 2020 – سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل محمد جواد إبراهيم علي القفاص ألماً متواصلاً في البطن.

- يعاني المعتقل سلمان عبد الفتاح خميس مرض الثعلبة في الرأس، وقد انتشر في شعره بالكامل، وقامت إدارة السجن بإلغاء جميع مواعيده الطبية في مستشفى السلمانية.

- تدهورت الحالة الصحيّة لأُذن المعتقل الشيخ زهير جاسم محمد عباس عاشور، بحيث يعاني آلام حادة فيها، حتى أصبح لا يسمع عبرها. كما امتدّ الألم إلى عينه. وعوضاً من تأمين العلاج له، قامت إدارة السجن بتوجيه تهديد إليه عبر رئيس السجن، الذي اتّهمه بأنّه "صاحب مشاكل وتحريض". وحذّره من أنّه في صدد اتّخاذ إجراءات ضدّه في الأيّام القادمة.

- يعاني المعتقل علي عبد الإمام فخر الناسورَ منذ سنة ونصف سنة تقريباً، ويشكو بعض المشاكل في المسالك البولية، والتي تَقرَّر في إثرها إجراء عملية له، لكنّه مُنع من الذهاب إلى المستشفى وإجرائها، بالإضافة إلى أنّه ما زال يعاني مضاعفات إصابة عينه اليمنى المصابة برصاص الشوزن قبل اعتقاله، إذ إن بعض الشظايا لا تزال في عينه. ولم يتلقَّ علاجاً ملائماً لها منذ البداية، الأمر الذي أدّى إلى ضعف شديد في بصره استمرّ حتّى اليوم.

- تعرّض المعتقل علي البناء للضرب، وقُطع الاتّصال الهاتفي بوالدته بسبب رفضه أمر الشرطي المسؤول القاضي بالكذب عليها وإخبارها بأنّ الأوضاع داخل السجن جيدة، وأنّ الكِمَامات والمعقِّمات متوافرة.

- يعاني المعتقل أحمد ميرزا مرض السكلر الحاد، وكرّر الطلب من إدارة السجن توفير اللحاف (برنوص) له لحمايته من البرد، وخصوصاً بعد أن أُجريت له عملية استئصال المرارة، إلّا أنّ طلبه يُقابَل بالسخرية من شرطة السجن.

- حُرم المعتقل حسين علي مهدي من الاتّصال المرئي بعد إعطاء فرصة لجميع الأسرى المحكومين بالإعدام، والموجودين معه، بالحق في الاتّصال عوضاً من الزيارة.

- يشكو المعتقل حسين علي السهلاوي الزكام والحرارة والسعال منذ شهرين، وطبيب عيادة السجن لا يفحصه عن قرب، بل يعاينه عن بعد.

مايو 2020 – سجن جو المركزي

- تعرّض المعتقل حسن المطوع للتعذيب مرّتين، أُوْلاهما على خلفيّة مطالبته بالتحدث مع المسؤولة المناوبة بسبب إصابته بالتهاب حادّ في الأسنان والمطالبة بأخذه إلى طبيب متخصّص، فما كان من مسؤول التصنيف، الشرطي م. ب. إلّا أن رفض الطلب واعتدى عليه بالضرب أمام عدسات كاميرات المراقبة والمراقبين. والمرّة الثانية تم الاعتداء عليه فيها من رجال شرطة آخرين، ضربوه للضغط عليه للتنازل عن شكواه التي كان قد تقدَّم بها ضد المدعو م. ب.

- تعرّض المعتقل علي حسن الجفيري للسحب بطريقة عنيفة إلى خارج زنزانته من جانب شرطي، قام برَش رذاذ الفلفل الحار على وجه المعتقل الصائم، واعتدى عليه بالضرب المبرّح، ثمّ قيّده وأخذه إلى جهة مجهولة. وتمّ توثيق الأمر عبر كاميرات المراقبة. وحدث ذلك بعد مشادّة كلامية متبادَلة على خلفيّة مطالبة المعتقل بمقابلة النقيب للمطالبة بحقّه في العلاج.

- المعتقل محمد حميد الدقاق مصاب بالسكلر والحساسيّة الجلديّة التلامسيّة، وهو مولود بكلية واحدة، وحالته تزداد تدهوراً، إذ يعاني نوبات سكلر متكرّرة وحادّة، تنتج منها صعوبة في التنفّس، تسبّب ضعفاً في القدرة المتواصلة على الكلام، إذ يتقطّع صوته لقصر النَّفَس، الأمر الذي يشكل خطراً على حياته. ويتركّز الألم في ظهره وصدره، ويتم نقله إلى عيادة السجن، إلا أنه لم يُعطَ العلاج اللازم في ظلّ استهتار سافر وواضح بحالته من جانب عيادة السجن. ففي صباح يوم الأحد، الموافق فيه 17 مايو 2020، تم نقله إلى عيادة السجن بعد أن كان يَتَلوّى من الألم، وأُدخل إلى الطبيب "أحمد"، السوداني الجنسية، والذي وصف له المغذّي والبندول الوريدي (البلفرجان)، وحقنة بروفين للألم، فلفت المعتقل محمد نظر الطبيب إلى أنّ لديه حساسيّة منها، إلّا أنّ الأخير تجاهل هذه المعلومة، ومضى بعد أن أخبر الشرطي بأن يُرجِع محمد إلى المبنى بعد اكتمال المغذّي. تم نقل المعتقل محمد إلى عيادة السجن مجدّداً ظهر يوم الاثنين، الموافق فيه 18 مايو 2020، فعُرِض على الطبيب "صلاح"، السوداني الجنسية أيضاً، فقام كزميله بوصف المُغذّي والبندول الوريدي للمعتقل، وطلب إرجاعه إلى المبنى للمرّة الثانية من دون علاج لنوبة السكلر، أو إجراء أيّ فحوصات. وفي صباح يوم الثلاثاء، الموافق فيه 19 مايو 2020، وبعد إلحاح من المعتقلين زملاء محمد على شرطة السجن، تم نقله إلى "الكاونتر"، وجرى تأخيره من الساعة 01:40 ظهراً حتى الساعة 4:00 عصراً، في مماطلة واضحة من أجل تأخير نقله إلى العيادة، بحجّة عدم توافر حافلة لنقله، فأُرهِق جسده وازدادت صحّته سوءاً، ثمّ أُرجِع إلى زنزانته. وفي يوم الأربعاء، الموافق فيه 20 مايو 2020، أُخِذ محمد إلى عيادة السجن، لكن عند وصول الحافلة إلى العيادة، وفَور إبلاغ الطبيب "أحمد" باسم المعتقل المريض، خرج من عيادته إلى جانب الحافلة حيث كان يوجد محمد، وهو (الطبيب) يقول للشرطي "هذا محمد الذي كان هنا قبل عدّة أيّام. لا داعي لإنزاله من الحافلة. سأكتب له مرهماً للتدليك لعلاجه من الألم". ثمّ تم إرجاعه إلى المبنى للمرّة الرابعة من دون أيّ علاج أو فحص.

يونيو 2020 – سجن جو المركزي

- تم عزل المعتقل علي الغانمي في الانفرادي بسبب مطالبته بحقّه في الاتّصال.

يونيو 2020 – سجن الحوض الجاف

- تم عزل المعتقل علي حسين الطريفي في الانفرادي بسبب طلبه التحدث مع مسؤول السجن.

يوليو 2020 – سجن جو المركزي

- تدهورت الحالة الصحّيّة للمعتقل محمد حسين آدم، إذ إنّه أصبح يتبوّل دماً، وإدارة السجن تمتنع من نقله إلى المستشفى وعرضه على طبيب متخصّص، وتكتفي بإعطائه غذاءً صحّياً من عيادة السجن.

- المعتقل حسين علي السعدي مصاب بالسكلر. رفض طبيب العيادة معاينته، فقام أحد حرّاس السجن بصرف الدواء له في أثناء نقله إلى العيادة من دون عرضه على الطبيب.

أغسطس 2020 – سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل إبراهيم يوسف السماهيجي تكسّر أحد أضراسه منذ ما يقارب ثلاثة أشهر بسبب سوء التغذية في السجن. وكلّما طالب بالعلاج يتم تقييد يديه إلى الخلف ساعات طويلة، الأمر الذي يسبّب له تورّماً وألماً في الكتفين. وبسبب تناوله المسكّنات من دون علاج منذ ثلاثة أشهر، التهبت إحدى كليتيه فأُغْمِي عليه بسبب ذلك.

سبتمبر 2020 – سجن جو المركزي

- يعاني المعتقل أحمد العجيمي آلام حادّة في أسنانه منذ فترة طويلة، وهو في حاجة إلى جراحة لها، وإدارة السجن ما زالت تحرمه عرضه على طبيب متخصّص.

- تم نقل المعتقل مرتضى السلاطنة إلى مبنى العزل، أي المبنى الرقم 15، بسبب استمراره في الإضراب عن الطعام لليوم الرابع احتجاجاً على حرمانه من العلاج، فهو في حاجة إلى عملية جراحية مستعجلة بسبب وجود تمزُّق في الأربطة في ركبته.

- حرمان المعتقلَين الشيخ زهير جاسم عاشور وعلي الوزير من الاتّصال، وانقطاع أخبارهما كاملة منذ أسبوع، في ظل خوف من تهديدهما بالتصفية. كما تعرّض أيضاً المعتقل علي الوزير للتعذيب الشديد، مثل الضرب المبرّح والصَّلب، الأمر الذي أرهقه جسدياً ونفسياً عل نحو حاد، إذ كُسرت كِلتا يديه، وتهشَّمَت اثنتان من أسنانه الأمامية. وآثار الضرب ظاهرة في مختلف أنحاء جسده، والكدمات تظهر على وجهه. وحدث ذلك كلّه بعد عراك بينه وبين أحد عناصر الشرطة في مبنى العزل الرقم 15، في أواخر أيّام شهر أغسطس، وفي ظل انقطاع أخباره كلّيّاً لأكثر من أسبوع. تواصل بعدها مع عائلته عبر اتصال مرئي، وكان محاطاً بنحو 6 عناصر من الشرطة. تم أخذه إلى مستشفى السلمانية للعلاج، إلّا أنّه رُفِض استقباله فيه، فأُرجِع إلى السجن من دون أيّ علاج، ثمّ عُرِض على عيادة السجن، فتمّ عزله في المبنى 2. رفعت عائلته تظلّماً إلى الأمانة العامّة للتظلّمات بهذا الشأن، إلّا أنّها لم تَلقَ حتّى الآن إلّا ممطالة في التجاوب بشأن ابنها.

أكتوبر 2020 – سجن جو المركزي

- تعرّض المعتقل الشيخ زهير جاسم عاشور لتهديدات مباشرة من إدارة سجن جو السيئ الصيت، بالتصفية الجسدية بالسمّ أو الخنق، في الوقت الذي لا يزال في الحجز الانفرادي منذ أكثر من أربعين يوماً.

- تم إيقاف البرنامج العلاجي لجراحة الفكّ للمعتقل علي حاجي، للمرة الثانية، في المركز الصحي للأمن العام، والذي تمّ في شهر مارس.

- يعاني المعتقل علي الصنقور فقدان القدرة على السمع. رفض الطبيب المعاين أكرم خيري تحويله إلى العلاج حين عَلِم بأنّه معتقل سياسي، وقال له بسخرية بأن عليه أن يتعايش مع حالته، ويتداول بلغة الإشارة الخاصّة بالصم والبكم، وإنّ عناصر الشرطة لا يستطيعون نقله للعلاج.

- يعاني المعتقل علي عبد الإمام فخر مشاكل في عينه التي أصيبت بالشوزن منذ 8 سنوات، كما يشكو مشاكل في الأعضاء الحساسة في جسمه منذ أكثر من عام.

- يعاني المعتقل علي عقيل كاظم آلاماً شديدة في منطقة المثانة وفي الأعضاء التناسلية، وتكتفي عيادة السجن بحقنه بالإبر التي لا تخفّف آلامه ولا تعالج مرضه. وحالته تتفاقم، إذ بدأت تشتدّ عليه الآلام أكثر، وأصبح لا يقوى على التحرّك بصورة طبيعية.

- المعتقل فاضل عباس محمد علي مريض سكري، يتم إعطاؤه جرعات الإنسولين في أوقات متأخّرة عن مواعيدها اللازمة، وبصورة غير منتظمة.

نوفمبر 2020 – سجن جو المركزي

- تمّ نقل المعتقل جعفر حسين عيسى آدم منذ شهرين إلى مبنى العزل نتيجة تعرّضه لمرض جلدي، ثمّ نُقل إلى مبنى العزل الانفرادي بتاريخ 27 أكتوبر 2020 بحجّة إصابته بوباء السي (التهاب الكبد الفيروسي)، وذلك بعد تشخيص من عيادة السجن، على الرغم من أنّه تمّ إخضاعه لفحوصات بيّنت خلوّه من أي مرض أو وباء مُعْدٍ. وتفاقمت حالته خلال هذا الشهر، فبات يعاني تقشّراً في الجسم، وتورّماً في الأطراف وتنمّلاً بسبب المدةّ الطويلة التي أمضاها في مبنى العزل.

ديسمبر 2020 – سجن مدينة عيسى للنساء

- امتنعت المعتقلة زكية البربوري، مع غيرها من المعتقلات، من استلام وجبة العشاء بسبب قلّة النظافة، والاتّصالات المحدودة جدّاً، والحرمان من الرعاية الطبّيّة اللّازمة.

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

بلغ عدد الانتهاكات الفرديّة في السجون (821)، بينها (62) كان لها طابع الخطورة الشديدة، أي ما يسبب خطراً على الحياة، أو الخطر من الإصابة بإعاقة، أو حالات طارئة جدّاً. بينما جاء (15) منها تضييقاً على الحرّيّة الدينيّة، إذ إنّ بعض المعتقلين تعرّض لسوء المعاملة بسبب إحيائه الشعائر الدينية، بالإضافة إلى أن (53) منها كان لها طابع غريب.

توزّعت أنواع الانتهاكات الفرديّة على النحو التالي: (49) حالة تعذيب؛ (429) حالة سوء معاملة؛ (328) حالة حرمان من العلاج؛ (15) حالة حرمان من التعليم.

حدث (578) انتهاكاً في سجن جو المركزي؛ (133) في سجن الحوض الجاف؛ (44) في سجن مدينة عيسى للنساء؛ (66) لم يتمّ تحديد السجن الذي حدثت فيه.

الإنتهاكات الفردية في السجون ٢٠١٩

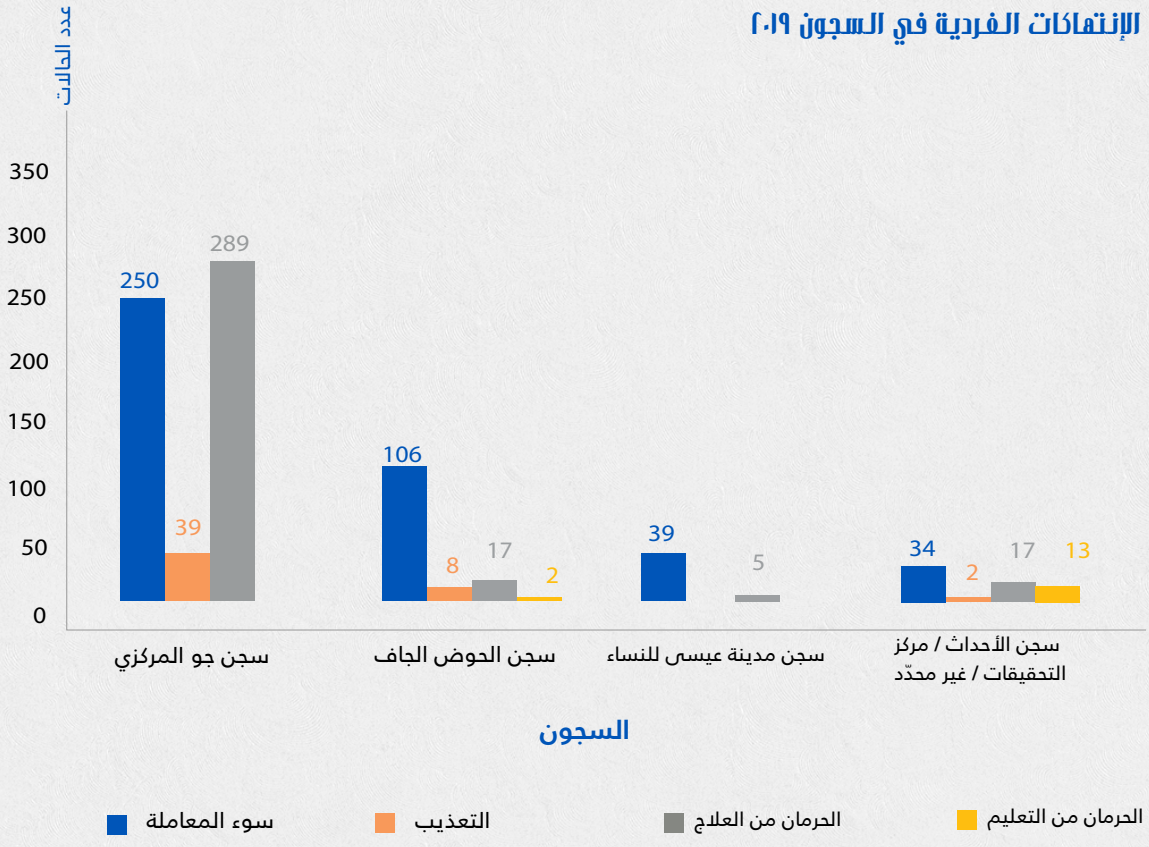

الإنتهاكات الفردية في السجون ٢٠١٩

بحسب الأشهر

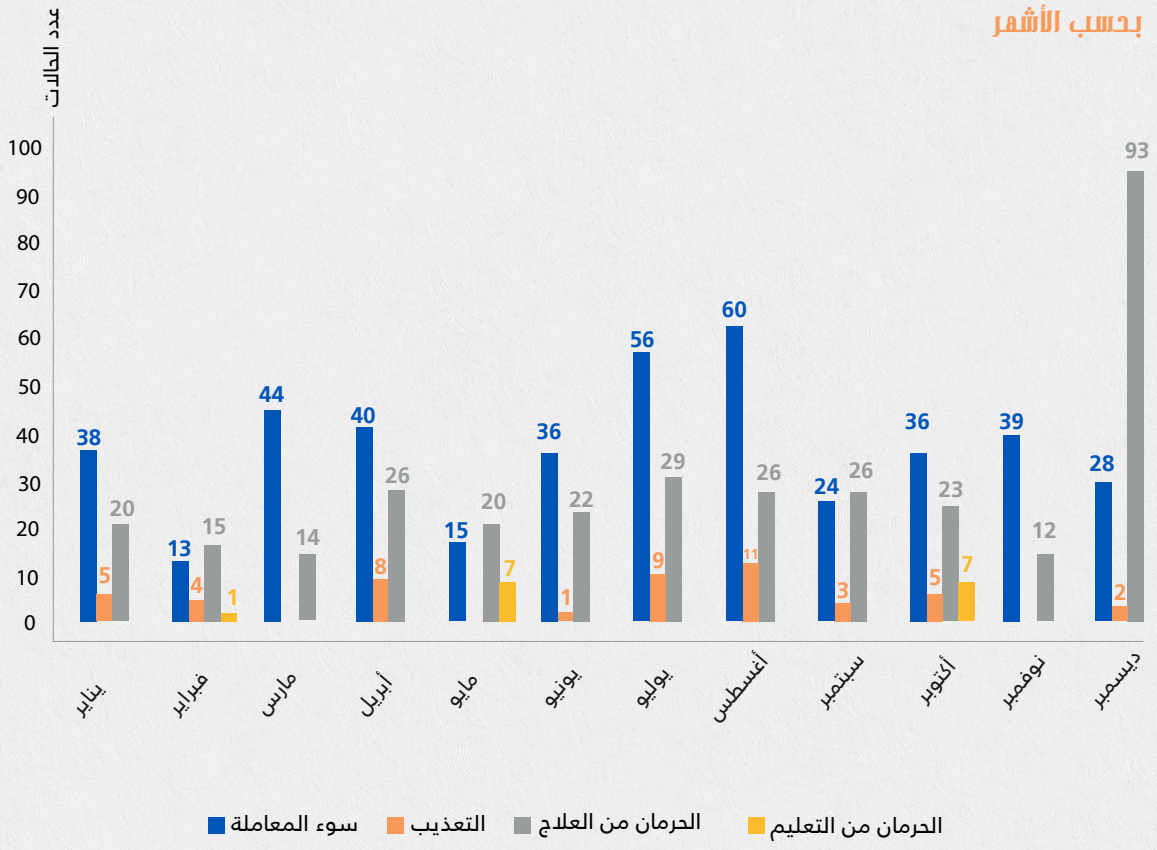

سوء المعاملة ٢٠١٩

بحسب أنواعه

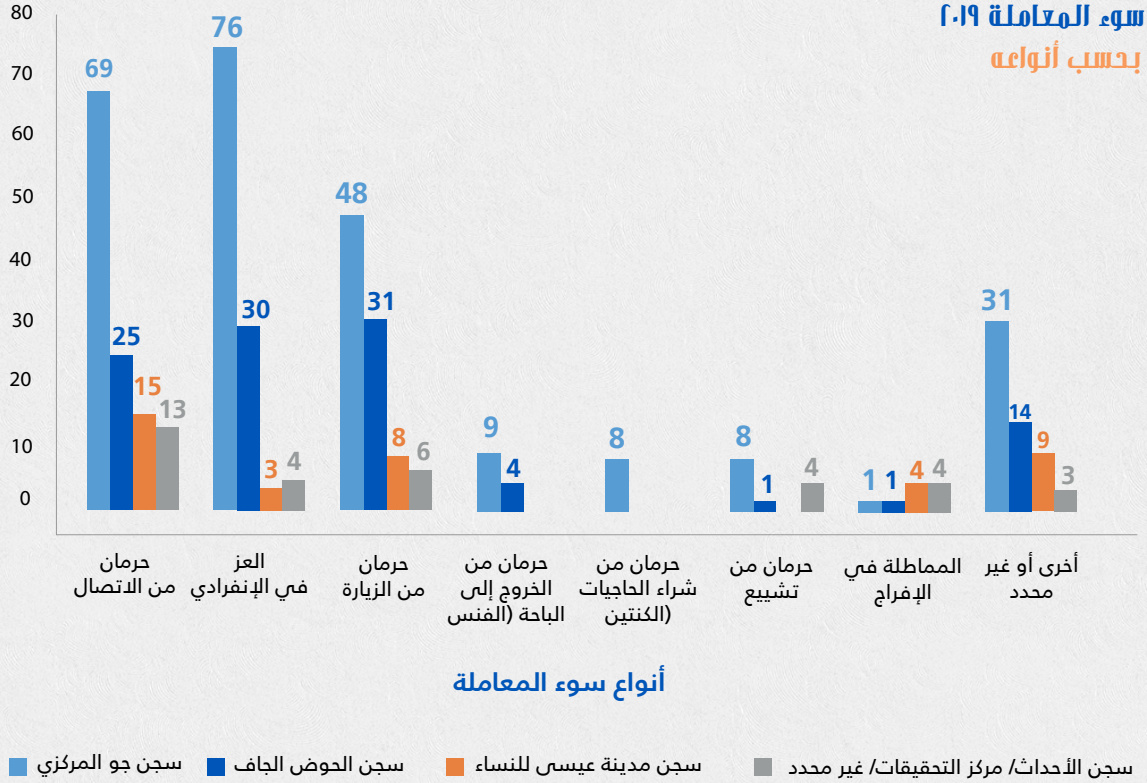

التعذيب ٢٠١٩
بحسب أنواعه

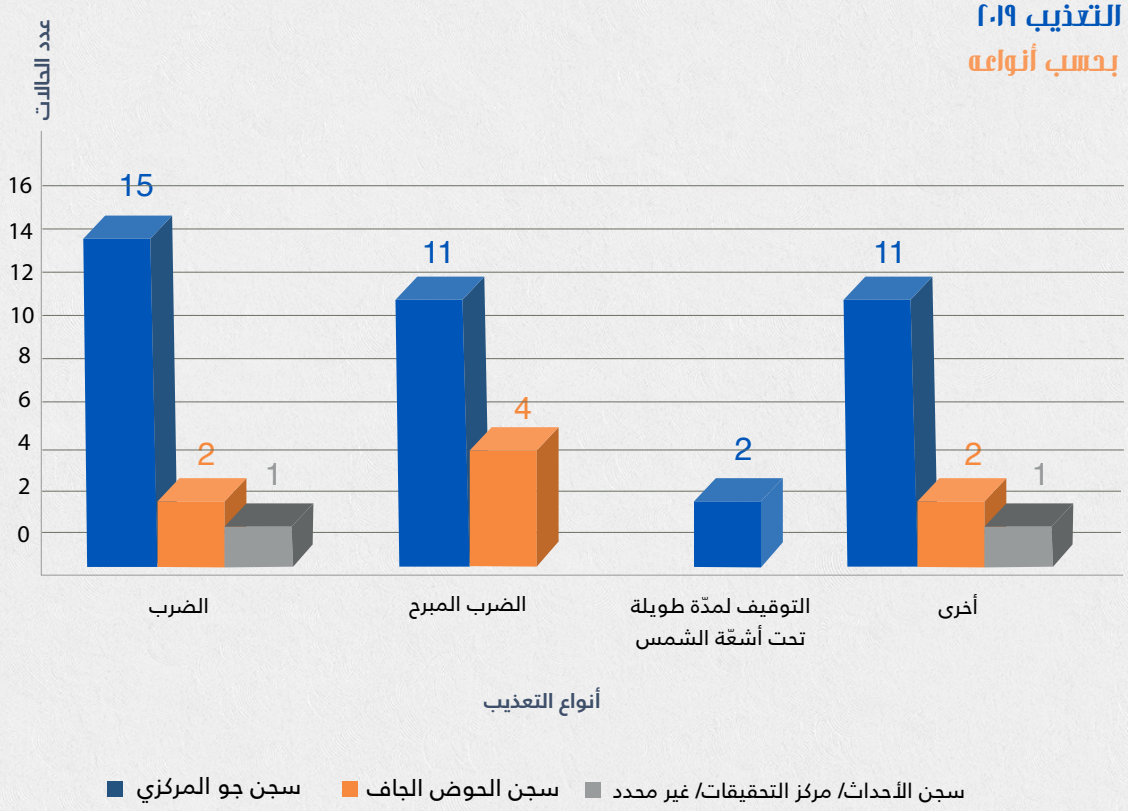

حالات الحرمان من العلاج ٢٠١٩
بحسب أنواعها

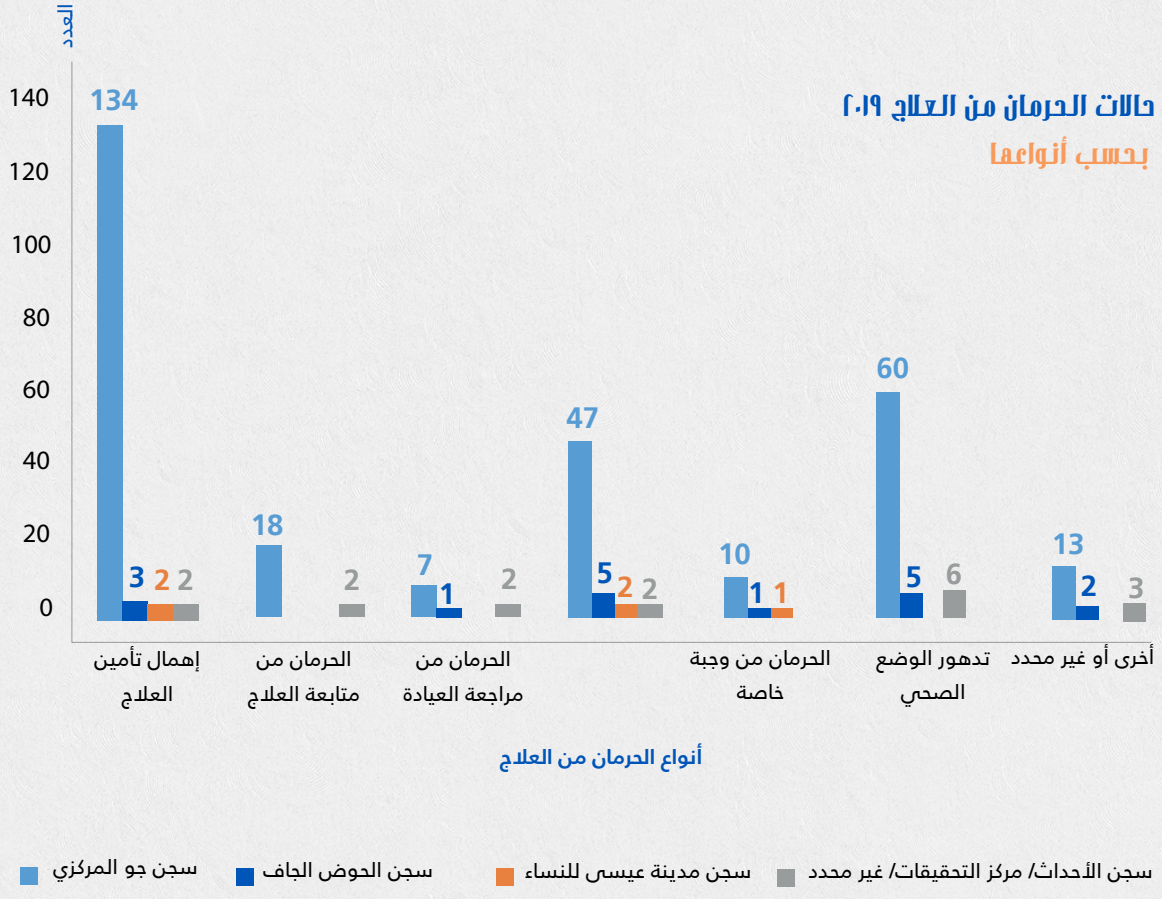

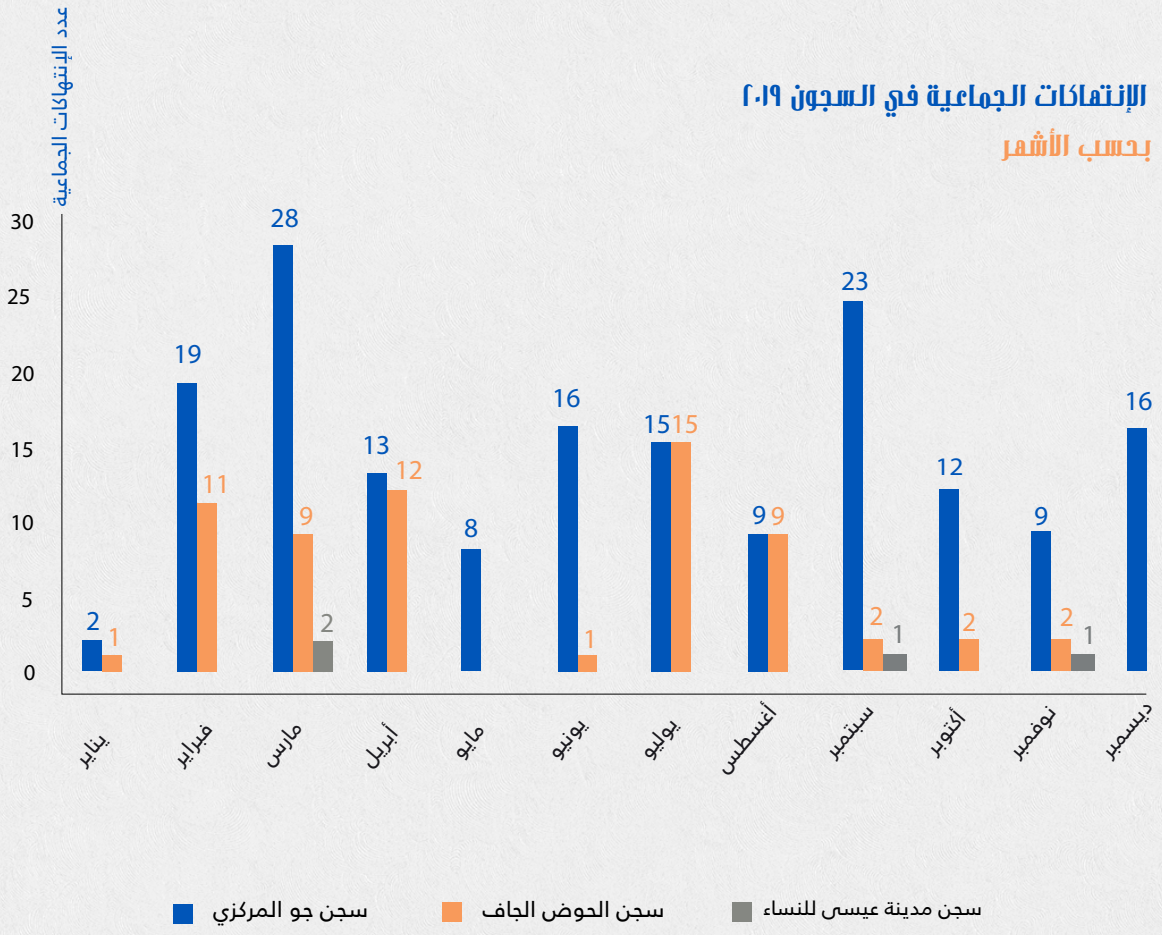

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

بلغ مجموع الانتهاكات الفرديّة في السجون ومراكز الاحتجاز، سنة 2020، (499) انتهاكاً، توزّعت على النحو التالي:

- سجن جو المركزي: (400) انتهاكاً: (204) حالة سوء معاملة؛ (20) حالة تعذيب؛ (175) حالة حرمان من العلاج؛ حالة حرمان من التعليم (واحدة).
- سجن الحوض الجاف: (62) انتهاكاً: (42) حالة سوء معاملة؛ (20) حالة حرمان من العلاج.
- سجن مدينة عيسى للنساء: (4) انتهاكات: (3) حالات سوء معاملة؛ حالة حرمان من العلاج (واحدة).
- مركز التحقيقات: (3) انتهاكات: (حالتا) سوء معاملة؛ حالة حرمان من العلاج (واحدة).
- غير محدَّد: (30) انتهاكاً: (19) حالة سوء معاملة؛ حالة تعذيب (واحدة)؛ (10) حالات حرمان من العلاج.

حالات الفردية في السجون ٢٠٢٠

بسب السجون

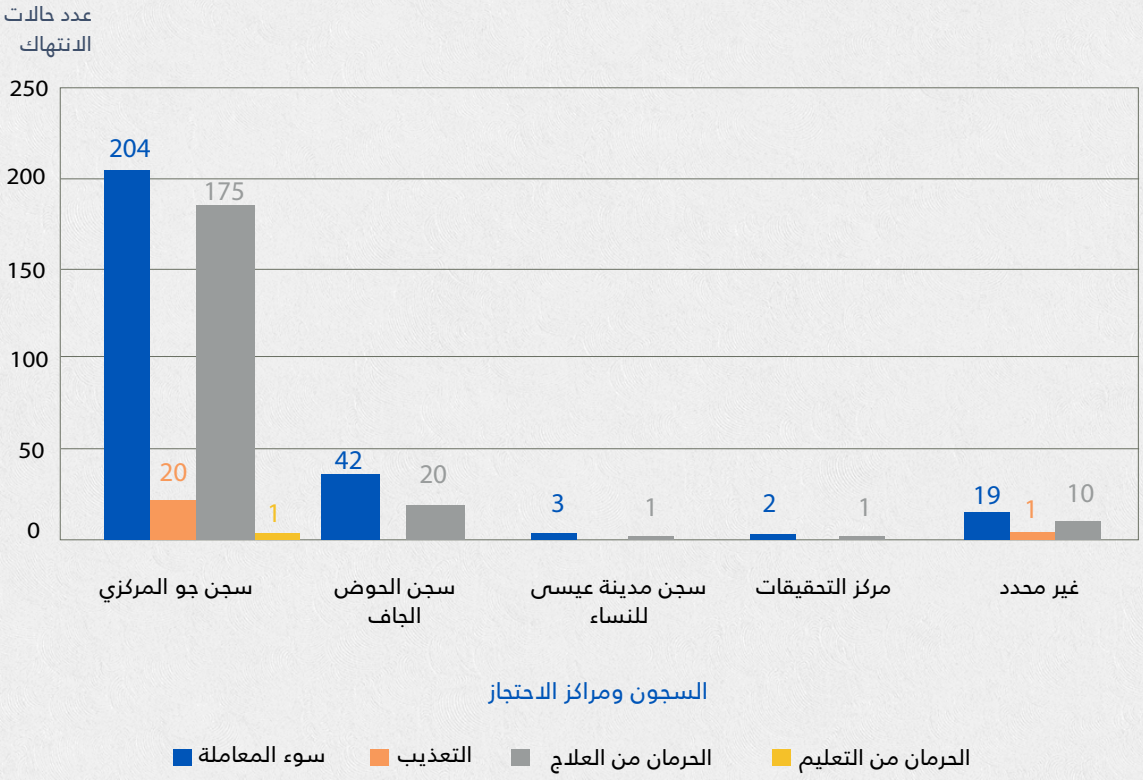

الإنتهاكات الفردية في السجون ٢٠٢٠

بحسب الأشهر

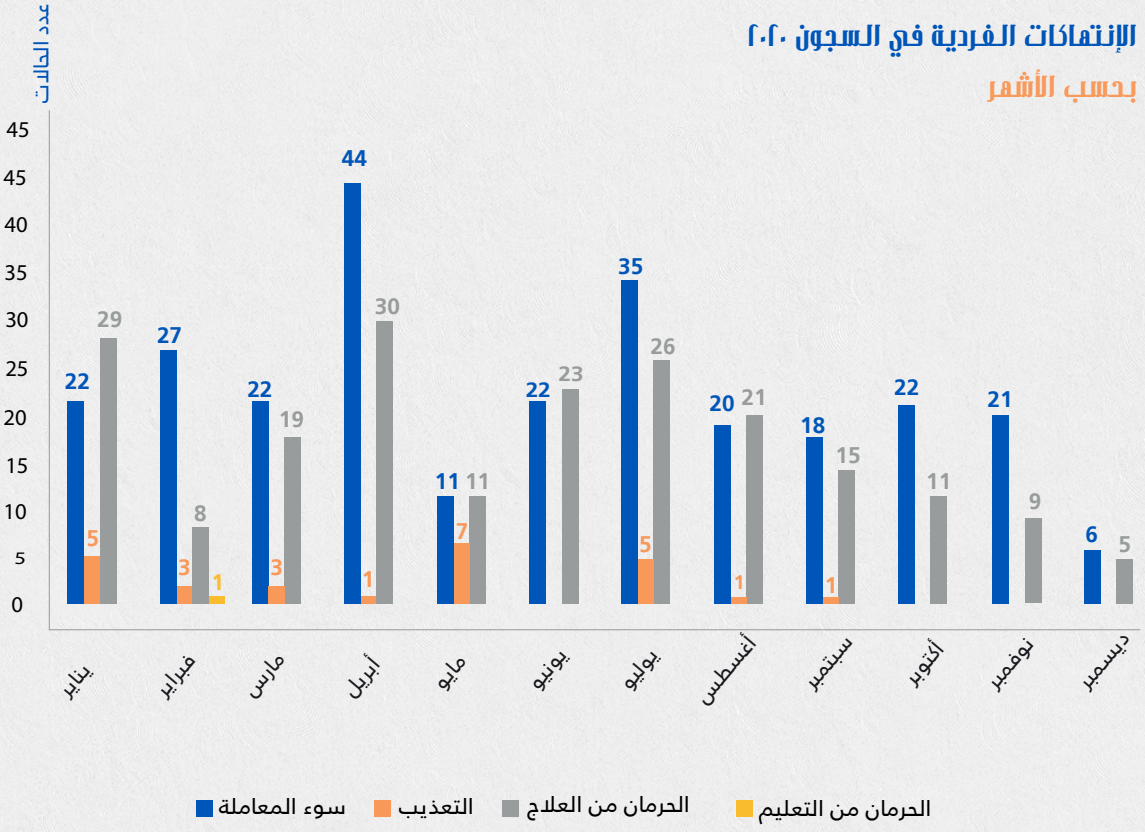

وتوزّعت الانتهاكات، بحسب تصنيفها وأنواعها، على النحو التالي:

وتوزّعت الانتهاكات، بحسب تصنيفها وأنواعها، على النحو التالي:

- سوء المعاملة (270) حالة: (147) حالة حرمان من الاتصال؛ (46) حالة عزل في الانفرادي؛ (19) حالة حرمان من الزيارة؛ حالة حرمان من الخروج إلى الباحة (واحدة)؛ حالة مماطلة في الإفراج عن معتقل(واحدة)؛ (56) حالة متفرّقة.
- التعذيب (21) حالة: (10) حالات ضرب؛ (7) حالات ضرب مبرّح؛ (حالتا) رش رذاذ الفلفل الحار؛ (حالتان) متفرّقتان.
- الحرمان من العلاج (207) حالة: (67) حالة إهمال تأمين العلاج؛ (25) حالة حرمان من متابعة العلاج؛ (4) حالات حرمان من مراجعة عيادة السجن؛ (34) حالة حرمان من النقل إلى المستشفى؛ (حالتا) حرمان من وجبة خاصّة بالمريض؛ (35) تدهوراً في الوضع الصحّي للمعتقل المريض؛ (26) حالة مَرضيّة تسبّبت بها إدارات السجون أو مراكز الاحتجاز؛ (14) حالة متفرّقة.
- الحرمان من التعليم: حالة (واحدة).“

سوء المعاملة ٢٠٢٠
بحسب أنواعه

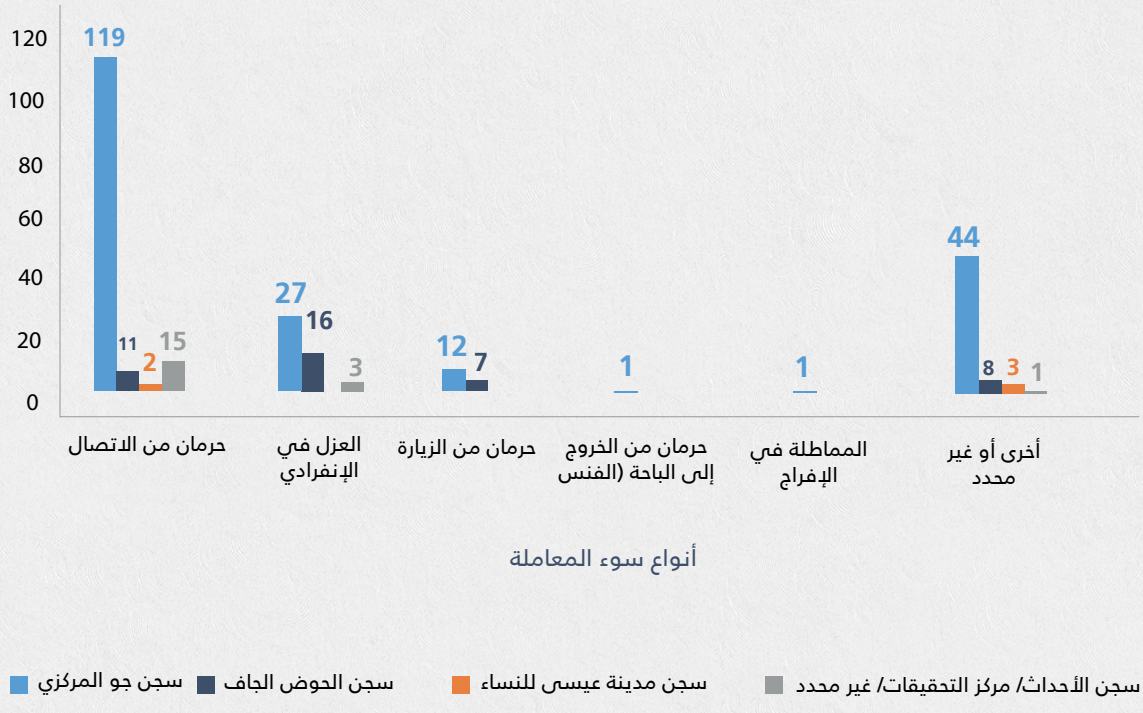

التعذيب ٢٠٢٠
بحسب أنواعه

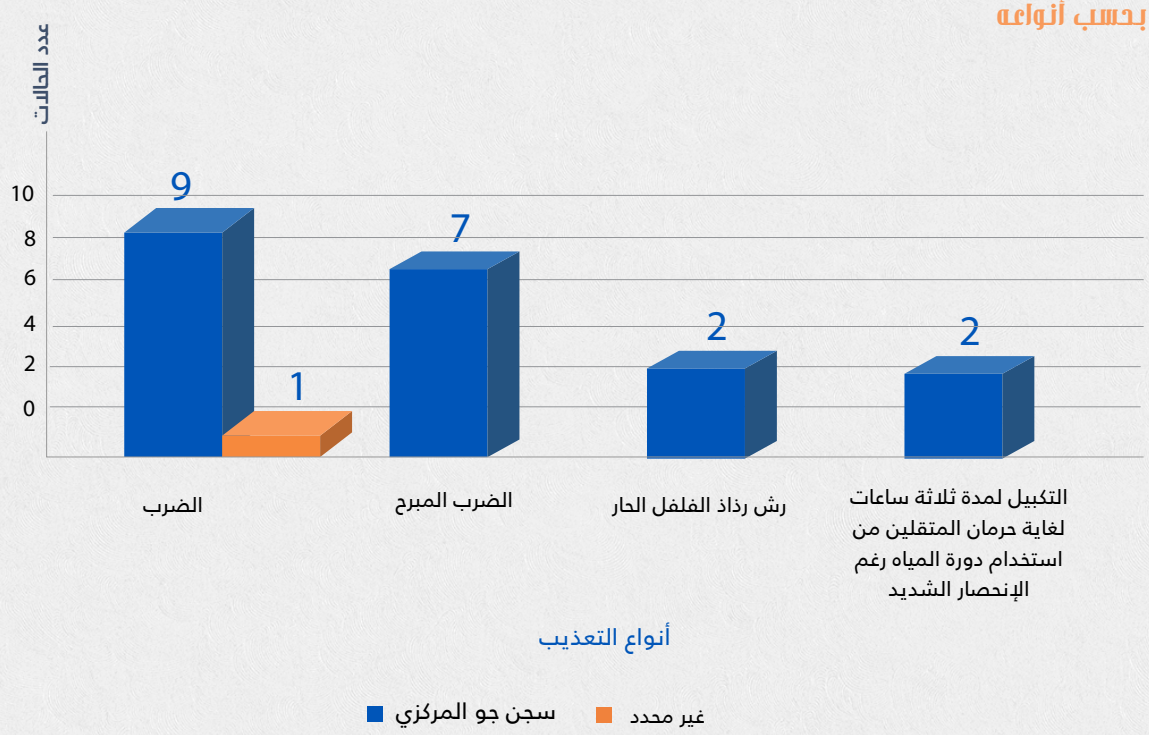

حالات الحرمان من العلاج ٢٠٢٠
بحسب أنواعها

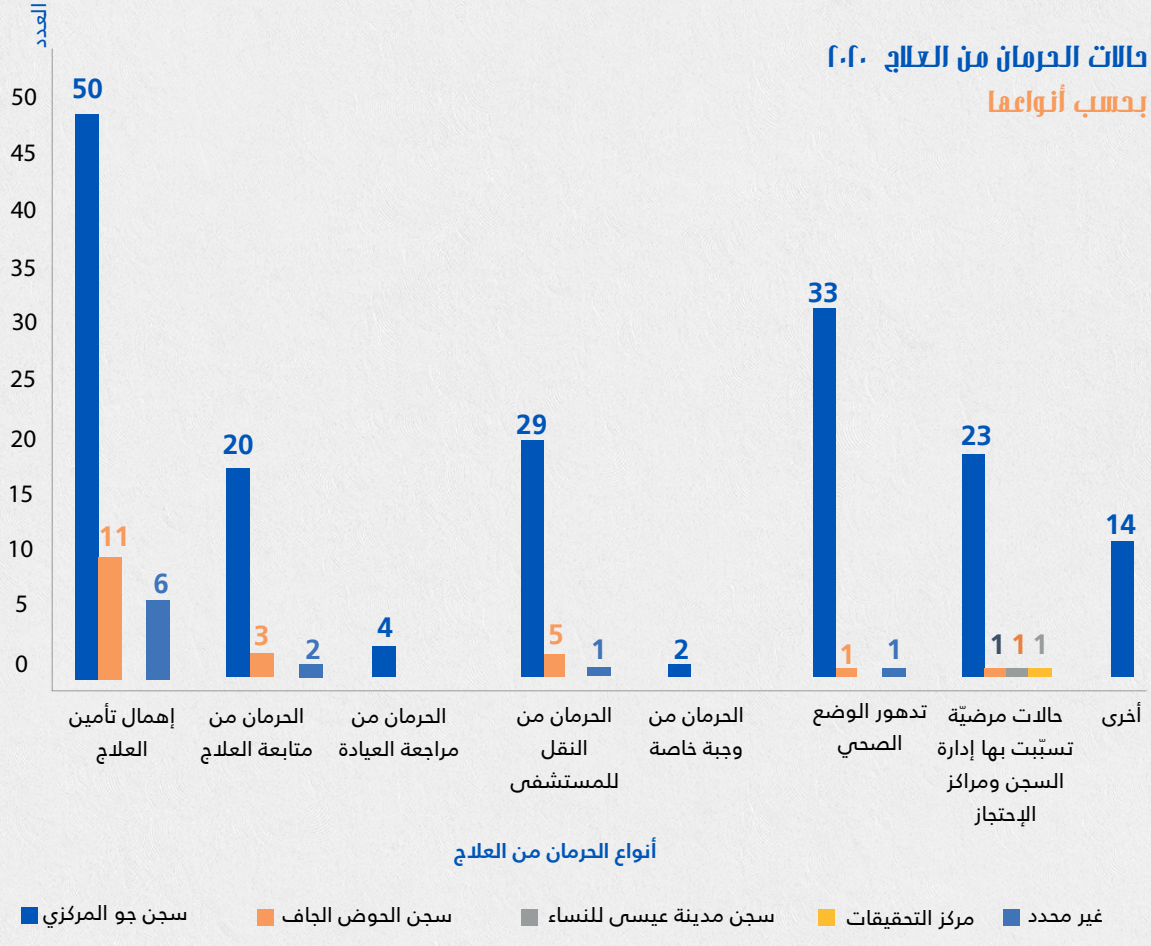

الانتهاكات الجماعيّة في السجون:

تمّ توثيق (19) حالة انتهاك ضمن الانتهاكات الجماعيّة، جاءت نتيجة تضييق على الحرّيّات الدينيّة، بحيث تعرّض معتقلون، على نحو جماعيّ، لسوء المعاملة أو التعذيب بسبب ممارستهم الشعائر الدينيّة، أو نتيجة المطالبة بحق ممارستها. كما تمّ توثيق (7) حالات انتهاك كان لها طابع الخطورة الشديدة، أي احتمال الخطر على الحياة، أو الخطر من الإصابة بإعاقة، أو حالات طارئة جدّاً تستوجب إسعافاً مستعجلاً، بالإضافة إلى (22) حالة اتّصفت بالغرابة أو الفريدة من نوعها.

حالات التضييق على الحرّيّات الدينيّة ضمن الانتهاكات الجماعيّة:

يونيو2019 – سجن جو المركزي

- حُرِم معتقلو المبنى 14، العنبر 1، من الاتصال والخروج إلى الساحة (الفنس) والكانتين، بسبب إحيائهم ذكرى استشهاد الإمام علي (ع) خلال شهر رمضان المبارك، وعُزل بعضهم في الانفرادي.

أغسطس 2019 - سجن جو المركزي

- حرمان معظم معتقلي المباني 12 و13 و14 من الاتّصال، ومن الخروج إلى الساحة (الفنس) مدّة 3 أيّام، بسبب إحيائهم عيد الغدير، وهو عيد ديني.

سبتمبر 2019 - سجن جو المركزي

- صدر قرار من إدارة سجن جو المركزي، ينص على أنّه لا يُسمح للمعتقلين بإقامة شعيرة العزاء الحسيني في المسجد أو الباحة (الفنس) أو خارج الزنزانه، ويمكن إحياء الشعائر داخل الزنزانة المغلقة حصراً. وكل زنزانة تُحييها وحدها، بين الساعتين السابعة والتاسعة مساءً فقط. ويأتي هذا القرار للسنة الثالثة على التوالي، بحيث فُرض هذا الإجراء على السجناء منذ سنة 2017، ومن يخالفه يتعرّض للعقاب.

- شرطي يمني، يدعى "فتحي"، يحرم معتقلي الرأي في المبنى 4 من الاتّصالات، ومن الخروج من الزنازين، بسبب إحيائهم عاشوراء الإمام الحسين (ع).

- مَن يعاقَبون بالسجن الانفرادي لا يتم فكّ قيدهم في وقت الصلاة. وقام رجال الشرطة بمصادرة سجاجيد الصلاة من المعتقلين في أثناء الهجوم على المبنى 14.

أكتوبر 2019 - سجن جو المركزي

- قام الضابط محمد عبد الحميد، وهو أحد الضباط المسؤولين في سجن جو المركزي،

بمداهمة المبنى 14 ومصادرة التُرب الحسينية والكتب الدينية الموجودة في حوزة السجناء.

يناير 2020 – سجن جو المركزي

- حرمان معتقلي المباني 13 و14 و20 من إقامة الشعائر الدينية ومن اقتناء الكتب الدينية.

مارس 2020 – سجن جو المركزي

- تعرّض بعض المعتقلين للرش بالرذاذ الحار في إثر دعائهم في ذكرى مولد الإمام الجواد (عليه السلام)، ونتيجة اعتراضهم على التأخير المتعمد في إدخال الكتب الدينية الشيعية، بحيث تبقى في التدقيق مدة سنة أحياناً.

- تحرم إدارة السجن المعتقلين من الاتصال والزيارات بسبب إحياء مولد الإمام علي (عليه السلام).

أبريل 2020 – سجن جو المركزي

- حرمان ما لا يقل عن 15 معتقلاً في المبنى 4، العنبر1، من الاتّصال و"الفنس" مدّة أسبوع، بسبب إحيائهم مناسبة دينيّة.

مايو 2020 – سجن جو المركزي

- حرمان معتقلي 6 زنازين في المبنى 12 من الاتصال و"الفنس" بسبب إحيائهم مولد الإمام الحسن (عليه السلام) في "الفنس" (الباحة الخارجية).

- حرمان معتفلي العنبرين 1 و2، في المبنى 4، من الاتّصال و"الفنس" مدّة 3 أيّام، بسبب إقامة العزاء في ذكرى استشهاد الإمام علي (عليه السلام).

يونيو 2020 – سجن جو المركزي

- تعرّض معتقلو المبنى 4، العنبر 3، للاعتداء بالضرب ورش الفلفل عليهم من جانب عناصر شرطة السجن، بالإضافة إلى حرمانهم من الاتّصال بسبب إحيائهم مناسبة دينية (ذكرى استشهاد الإمام جعفر الصادق (ع)). ونُقل اثنان من المعتقلين إلى الانفرادي.

أغسطس 2020 – سجن جو المركزي

- بدأ المعتقلون الإضراب عن الطعام، مطالبين إدارة السجن بإقامة الشعائر الدينية الحسينية.
- حرمان معتقلي المبنى 14 من إحياء الشعائر الحسينية بحجّة التباعد الاجتماعي، مع السماح لمعتقلي مباني أُخرى بالأمر. ونتيجة ذلك، خالفت إدارة السجن وعدها بالسماح لهم بإقامة مجالس العزاء.

- حرمان معتقلي المبنى 1 من الاتصال بسبب احتجاجهم على الحرمان من ممارسة الشعائر الدينية في مناسبة عاشوراء.

- حرمان المعتقلين من استكمال إحياء مراسم مناسبة عاشوراء في ليلة الحادي عشر من شهر محرّم الهجري، والتي تلي نهار العاشر.

أغسطس 2020 – سجن الحوض الجاف

- يبدأ معتقلو قسم المحكومين، في المبنى 17، الإضراب عن الطعام، مطالبين إدارة السجن بحقّهم في إقامة الشعائر الدينية الحسينية.

حالات الخطورة ضمن الانتهاكات الجماعيّة (الخطر على الحياة؛ الإصابة بإعاقة؛ حالات طارئة جدّاً):

مارس 2020 – سجن جو المركزي

- ظهور أعراض فيروس كورونا لدى أحد المعتقلين من دون أن يتم اتخاذ إجراءات ملائمة من جانب إدارة السجن.

- يعاني بعض المعتقلين الإنفلونزا والحرارة والاحتقان، ولا يتم توفير العلاج الملائم لهم.

- لا يلتزم عناصر شرطة السجن أدنى معايير السلامة المقتضاة للوقاية من وباء كورونا، فلا يلبسون القفّازات ولا يضعون الكِمَامات على الرغم من أنّهم يختلطون بالمجتمع خارج السجن، الأمر الذي يعرّض صحّة المعتقلين للخطر الكبير.

- يعاني عدد كبير من المعتقلين في العنبر رقم 4 ارتفاع حرارتهم، وثمة مخاوف من الإصابة بفيروس كورونا. وإدارة السجن ترفض عرضهم على الجهات الطبّيّة المتخصّصة، وتحاول منع انتشار الخبر.

- زيادة حالات ارتفاع الحرارة والحساسية وكثرة العطاس في السجن، وخصوصاً في المبنى 14.

سبتمبر 2020 – سجن الحوض الجاف

- انتشار وباء كورونا في بعض العنابر والزنازين، ونقل بعض الأسرى إلى الحبس الانفرادي في إثر ذلك.

أكتوبر 2020 – سجن جو المركزي

- انتشار فيروس كورونا في العنبرين 13 و14 في سجن جو المركزي، بسبب عدم التزام القوى الأمنية تدابير احترازية وقائية كافية.

حالات اتّصفت بالغرابة أو الفرديّة من نوعها ضمن الانتهاكات الجماعيّة:

أبريل 2019 – سجن جو المركزي

- تعرّض معتقلو المبنى 1 للاعتداء الجسدي من جانب قوّات الشرطة، في حملة تفتيش استُخدم فيها القمع العنيف، ووقعت 35 إصابة متفرّقة بين المعتقلين.

- تمّت مداهمة المبنى واحد، العنبر 1، ودوهمت 4 زنازين في المبنى 2، الزنزانة رقم 5، حيث قامت القوات الأمنية بضرب النائمين على الأرض وركلهم، وسكب الماء عليهم لإيقاظهم. وسُحب بعضهم من يده لإجباره بطريقة عنيفة على الوقوف. وفتحت الشرطة تحقيقاً فيما حدث في اليوم التالي. وخلال ذهابهم إلى التحقيق، تعرّض بعض المعتقلين للتهديد بالقتل من جانب الضابط بشأن فحوى شهاداتهم التي سيُدلون بها.

- المماطلة في تنفيذه مرسوم إرجاع جنسيّة 551 بحرينياً، وقد بدأ الاتصال من مبنى التحقيقات الجنائيّة بمن أنهى محكوميّته، أو بعوائل المحكومين لتسليمهم وثيقة جواز السفر، واستلموا الوثيقة، لكن عندما تبيّن لهم أنّها غير سارية المفعول بسبب انتهاء صلاحيّاتها، راجعوا إدارة الهجرة والجوازات لتجديدها، لكن لم تُقبل طلبات التجديد، بل طُلِب منهم الانتظار حتّى يَرِدُهم اتّصال ثانٍ من إدارة التحقيقات الجنائيّة لتحديد وقت التجديد، علماً بأنّ التأخير يعطّل إثبات حقوقهم المدنيّة.

يونيو2019 – سجن جو المركزي

- يعاني معتقلو الرأي، منذ شهر رمضان، نقصاً في وجبات الطعام الأساسيّة، والتي إن قُدّمت لا يؤمن من فسادها، حتى باتوا بين خياري الجوع والتسمم نتيجة رداءتها. وتقتصر وجبة الطعام اليومية على بيضة وكأس صغيرة من الحليب.

يوليو 2019 - سجن جو المركزي

- هاجمت العنبر فرقة كبيرة من الشرطة، بقيادة الضابط أحمد الذوادي، بسبب احتجاج المعتقلين على انقطاع الماء، وكان عناصر قوة الشرطة يُصدرون أصوات فوضى وصراخاً عبر مكبّرات الصوت لإخافة المعتقلين.

يوليو 2019 - سجن الحوض الجاف

-تجنّب البعض في قسم المحكومين الزيارة حفاظاً على حجاب قريباتهم وحرمة ذويهم، بحيث يُطلب من النساء خلع الحجاب والعباءة في ظل وجود كاميرات تسجيل.

أغسطس 2019 - سجن جو المركزي

- إعلان 211 معتقلاً بدء إضرابهم عن الطعام احتجاجاً على الاعتداءات وسوء المعاملة.

أغسطس 2019 – سجن الحوض الجاف

- إعلان أكثر من 400 معتقل بدء إضرابهم عن الطعام احتجاجاً على الاعتداءات وسوء المعاملة.

- إصابات بين المعتقلين بعد قيام قوّات مكافحة الشغب بالهجوم على العنابر والاعتداء عليهم بالهروات، بسبب لجوئهم إلى الضرب على أبواب العنابر احتجاجاً على قيام أحد أفراد مكافحة الشغب بالاعتداء على معتقل صغير في السن بالضرب المبرّح.

أكتوبر 2019 - سجن جو المركزي

- تعرّض بعض المعتقلين، وبينهم محكومون بالإعدام، للاختناق بسبب إحكام إغلاق الزنازين عليهم من دون تهوئة، وقطع الكهرباء عنهم فترة طويلة.

- شكا عدد من السجناء ارتفاع أسعار الملابس وأدوات التنظيف وكل ما يحتاج إليه المعتقلون من سلع ضرورية لاحتياجاتهم اليومية، في الوقت الذي تقوم إدارة السجن بمصادرة مقتنيات المعتقلين كل ثلاثة أشهر لإجبارهم على شراء أدوات وملابس جديدة. كما أن المعتقلين مجبَرون على شراء بطاقات الاتّصال ذات السعر المرتفع وعدم توفير البطاقات ذات السعر الأقل.

نوفمبر 2019 - سجن جو المركزي

- عندما ترفض إدارة السجن نقل أي معتقل يرغب في الانتقال من زنزانة إلى أخرى، فإن مصيره يكون الاعتداء أو الضرب، كما حدث حين أقدم شرطي أردني يدعى صدّام على ضرب أحد المعتقلين. كما يُتَعَمَّد أحياناً إحداث فوضى في المبنى الذي يوجد فيه المعتقل لتحميله مسؤولية هذا الأمر، وقد يتعرض بسبب ما حدث لتوجيه تهمة إليه، ربما تكون نتيجتها خضوعه للمحاكمة.

- بعض المعتقلين محروم من الاتصال بسبب عدم توفير بطاقات الاتصال، التي تفرض إدارة السجن على المعتقلين استخدامها حصراً، بحيث يعجز كثيرون من الأهالي عن إيجادها، ولا يوجد لهم سبيل بديل لشرائها، وينقطع نتيجة ذلك التواصل بين الأهالي وأبنائهم.

يناير 2020 – سجن جو المركزي

- يرفض الطبيب أحمد سالم معاينة المرضى إلّا في حال وجود أحد الضباط.

فبراير 2020 – سجن جو المركزي

- فاضت المجاري في المبنى 14، العنبر 2، الزنازين أرقام 1,2,3,4، الأمر الذي دفع

المعتقلين إلى رفض دخولها، فقامت قوّات شرطة السجن باستخدام رش الفلفل الحارّ لإجبارهم على الدخول.

مارس 2020 – سجن جو المركزي

- حرمان عدد من معتقلي المبنى 10 من الذهاب إلى دورات المياه.

أبريل 2020 – سجن جو المركزي

- يهدّد الضابط هشام الزياني المعتقلين بالعزل في الانفرادي إن لم يلتزموا الأمر الذي أصدره، والقاضي بعدم إرسال استغاثاتهم إلى الخارج، وعدم تسجيل صوتيات.

- تمّ حرمان كثيرين من المعتقلين من الاتّصال منذ أكثر من أسبوع بسبب إرسالهم صوتيّات يخبرون فيها بالمعاناة التي يواجهونها في السجن، ويُظهرون الحقائق والواقع المرير الذي يعيشون فيه.

- تأخير تقديم وجبات الإفطار إلى المعتقلين الصائمين إلى بعد ساعة من وقت الأذان، بحجّة تفتيش الطعام. وعمد المدعو أحمد العمادي إلى تخريب الطعام.

- يتمّ التضييق على المعتقلين بعد فرض مدير سجن جو، هشام الزياني، إجراءات مشدَّدة على مقصف السجن، فعيّن لكلّ عنبر عنصراً أمنيّاً مسؤولاً عن مشتريات كل النزلاء، بعد أن كان كل شخص يشتري بنفسه حاجاته باستخدام بطاقة "credimax"، وهي شبيهة ببطاقة الحساب البنكي العام، إذ يقوم أهل السجين بإيداع مبلغ محدَّد في الحساب، ليستخدمه فيما بعد لشراء ما يحتاج إليه من مقصف السجن. فأصبح هذا الأمر الآن من مهمّة شرطي واحد؛ أي الشراء لأكثر من 100 معتقل. وصار عناصر الشرطة يستغلّون هذه المهمّة بغير وجه حق، ليشتروا أغراضهم الشخصيّة والدفع ببطاقات المعتقلين ومن وحساباتهم، وخصوصاً أنّ قائمة المشتريات طويلة، وعدد المشتركين فيها كبير، ولا يتمّ التدقيق في إجراءاتها، بالإضافة إلى أنّهم لا يأخذون طلبات المعتقلين جدّيّاً، فمن أجل الاستعجال في إنهاء معاملة الشراء يضيفون، بتعمّد الإهمال، مشتريات غير مطلوبة، ويُنقصون سِلعاً ضرورية، فيَصل إلى المعتقلين بعض الأشياء التي لا يستفيدون منها، وتُقتطع تكاليفها من حساباتهم، ثمّ ترفض شرطة السجن إرجاعها، الأمر الذي يشكّل عبئاً كبيراً على أُسَر المعتقلين، وخصوصاً مَن يعانون أوضاعاً معيشيّة صعبة، ويكافحون من أجل توفير بعض المال لأبنائهم في السجن.

مايو 2020 – سجن جو المركزي

- أُجبِر المعتقلون على الانتقال سيراً على الأقدام عند نقل البعض منهم من مبنىً إلى آخر، على الرّغم من بُعد المسافة، ومن أنهم صائمون، من دون توفير حافلات لنقلهم، الأمر الذي أدّى إلى إنهاكهم. كما تُركوا في "الفنس" ساعات طويله حاملين معهم أكياس ملابسهم وحاجاتهم، حتّى إنّهم أفطروا في "الفنس".

يونيو 2020 – سجن جو المركزي

- قام الشرطي اليمني، المدعو "فتح"، برمي حبال الغسيل المبلّلة على الأرض، في خطوة استفزازية للمعتقلين، الذين واجهوه بالسؤال عن سبب ما أقدم عليه، فحرمهم يومين من الاتصال، ومن الخروج إلى الباحة الخارجيّة.

- تمّ إغلاق الزنازين على المعتقلين طوال اليوم بأمر من الضابط هشام الزياني، ولم يُسمَح لهم بالخروج إلى الباحة للتشمّس إلاّ في وقت الظهيرة عندما كانت الشمس حادّة جدّاً ومؤذية.

- تعرّض المبنيان 13 و14 لحملة تفتيش لملابس المعتقلين، تمّ خلالها مصادرة كثير منها، وليقتصر ما تبقّى منها على بدلتين فقط لكل معتقل، على الرغم من انتشار الأمراض الجلدية. وتم هذا الأمر تنفيذاً لقرار من إدارة السجن.

- قوبِل معتقلون في المبنى 14 بالرفض عندما طالبوا، خلال حملة تفتيش ومصادرة ممتلكات، بالسماح لهم بعدم تسليم لحافهم الثاني لأنّهم يعانون مرض السكلر، وطلبوا الاحتفاظ به بسبب حاجتهم الماسّة إلى أكثر من لحاف نتيجة ظروفهم الصحية. وقام عناصر الشرطة بربط أرجل عدد منهم وتقييد أيديهم وضربهم بشدّة عندما طالب البعض بتوفير العلاج له.

- يتم قطع الماء والتكييف عدّة مرّات خلال اليوم، وتطول فترات الانقطاع (تجدر الإشارة إلى أنّه عندما أُعيد تصنيف السجن وفرز المعتقلين، أُخبِر معتقلو المبنى 14 بأنّهم جُمِعوا في هذا المبنى كي يُعَذَّبوا ويُعامَلوا معاملة خاصّة).

- قام معتقلو المبنى 14 بالاحتجاج عَبر طَرق الأبواب بسبب تأخّر وصول وجبة الغداء، التي تأخّر تقديمها إليهم بسبب "نقص في المناوبة"، بحسب تبرير أحد أفراد عناصر شرطة السجن، حين سُئل عن السبب، فقوبلوا برش رذاذ الفلفل عليهم.

- هناك 66 معتقلاً مصاباً بمرض الكبد الوبائي، وهم معزولون في المبنى 4، العنبر 5، ويعانون الحرمان من العلاج، ويُطلَب منهم شراء أدويتهم من دون أن يتم نقلهم إلى عيادة السجن، أو إلى المستشفى.

يونيو 2020 – سجن الحوض الجاف

- حرمان جميع المعتقلين من الاتصالات بعد عزل بعضهم بسبب اكتشاف حالات مصابين بفيروس كورونا بين رجال الشرطة.

سبتمبر 2020 – سجن جو المركزي

- تم رفع تكلفة سعر بطاقة الشحن للاتصال بصورة فاحشة، في المباني الجديدة 21، 22، 23 و24، بحيث كان دينار رقمي واحد يكفي لـ70 دقيقة اتصال، فأصبح يكفي لـ25 دقيقة فقط، كما كانت 5 دنانير تكفي مدّة شهر، وأصبحت 20 ديناراً تكاد لا تكفي أسبوعاً واحداً. وباتت مدّة المكالمة اليومية 10 دقائق، بالإضافة إلى تقليص عدد الأرقام الهاتفية التي يستطيع المعتقل الاتصال بها إلى 5 أرقام فقط، واستبدال اتّصال مرئي برقم هاتفي واحد، مدّته 5 دقائق، بالزيارة العائلية.

سبتمبر 2020 – سجن الحوض الجاف

- قبيل إخراج السجناء المرضى من المستشفى، يتم جَمعهم معاً بعد إجراء فحص كورونا لهم للإبقاء عليهم مدّة أيّام فترةً احترازيّة. إنّ هذا الجمع للسجناء من ذوي الأمراض المُعدية بغيرهم يعرّضهم للخطر.

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

بلغ عدد الانتهاكات الجماعيّة في السجون (238) انتهاكاً، توزّعت على النحو التالي: (170) في سجن جو المركزي؛ (64) في سجن الحوض الجاف؛ (4) في سجن مدينة عيسى للنساء.

وحدثت ضمنها: (6) انتهاكات كان لها طابع الخطورة الشديدة، و(17) تضييقاً على الحرّيّة الدينيّة، و(11) انتهاكاً آخر.

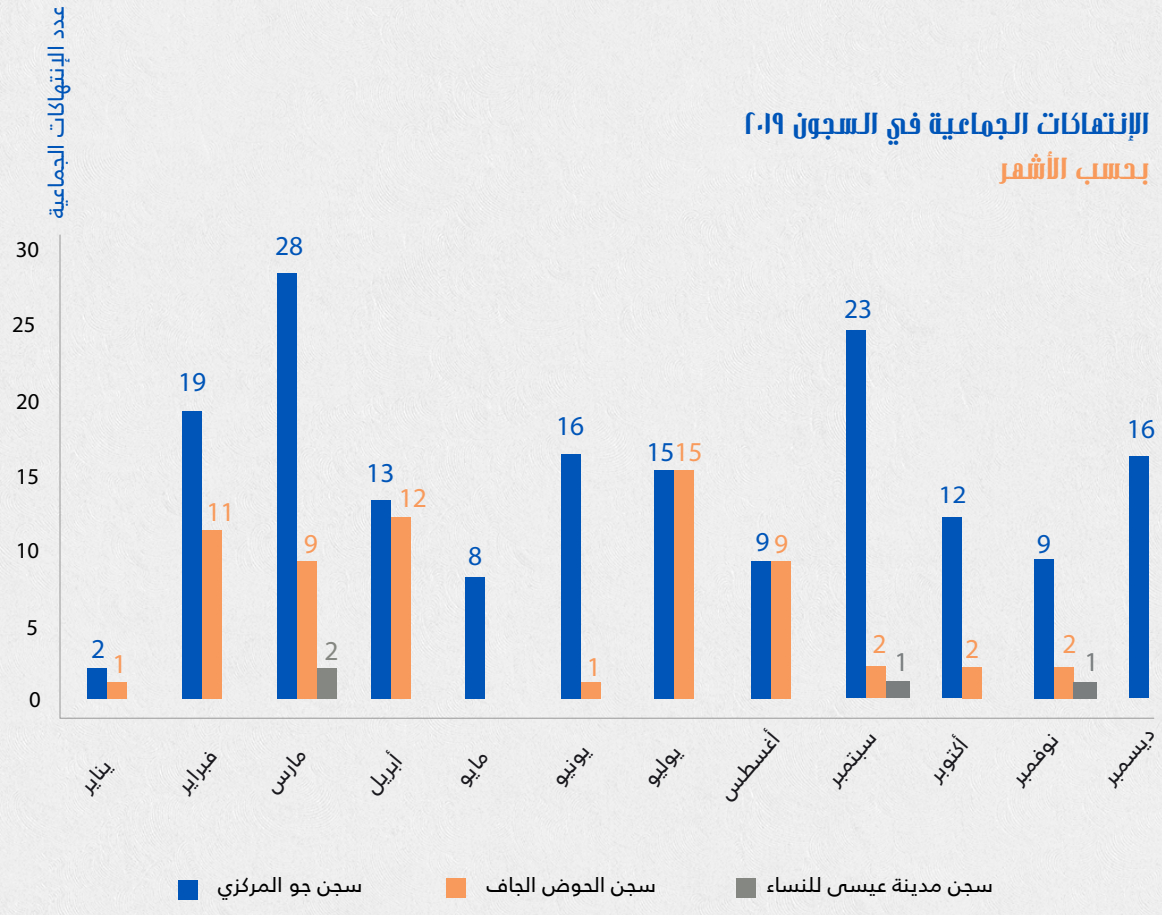

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

بلغ عدد الانتهاكات الجماعيّة في السجون (101) حالة انتهاك جماعي، توزّعت على السجون، على النحو التالي:

- سجن جو المركزي: (87) حالة انتهاك؛
- سجن الحوض الجاف: (13) حالة انتهاك؛
- السجن العسكري: حالة انتهاك (واحدة).

وتباينت أنواع الانتهاكات، وتوزّعت على النحو التالي:

- الحرمان العام من الاتصال: (23) حالة؛
- الحرمان العام من الزيارات: (حالتان)؛
- عزل عام في الانفرادي: (حالة واحدة)؛
- حرمان عام من التشمّس/الخروج إلى الباحة: (9) حالات؛
- انقطاع المياه أو التكييف: (5) حالات؛
- حملات تفتيش مُهينة، مصادرة/تخريب مقتنيات: (7) حالات؛
- اعتداءات بالضرب: (4) حالات؛ ؛
- اعتداءات برش رذاذ الفلفل الحار: (6) حالات
- إهمال في الصحّة العامّة: (11) حالة؛
- انتشار أمراض: (12) حالة؛
- متفرّقات أُخرى: (21) حالة

الإنتهاكات الجماعية في السجون ٢٠٢٠

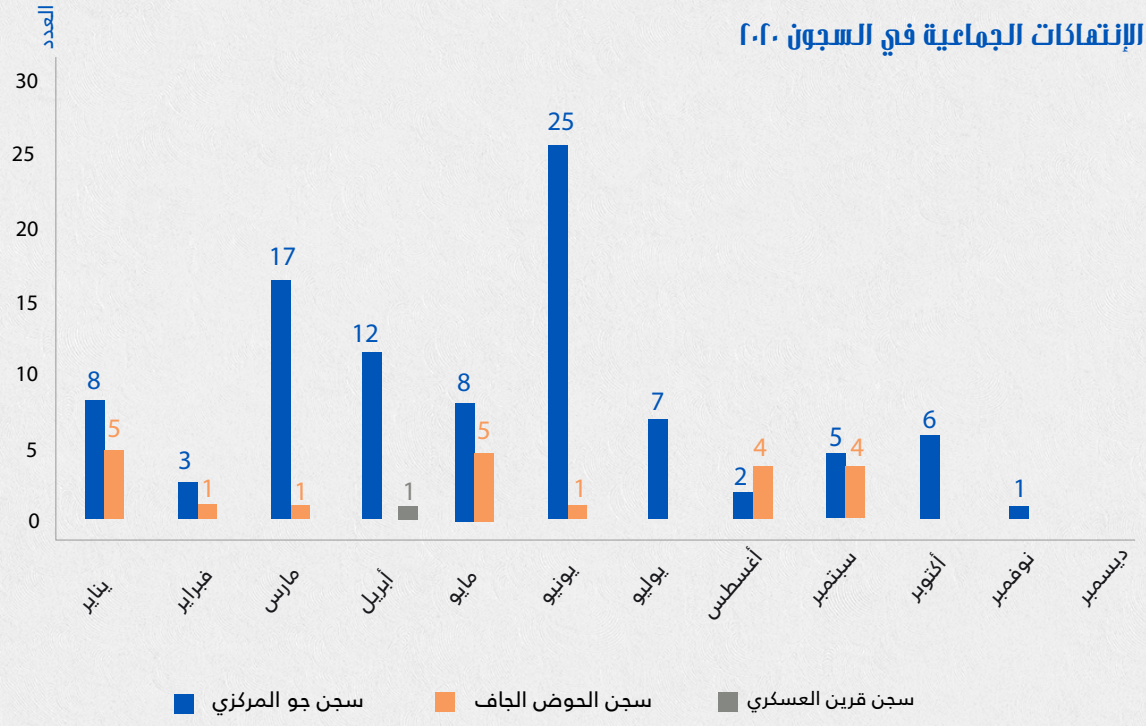

الإنتهاكات الجماعية في السجون ٢٠٢٠

بحسب أنواعها

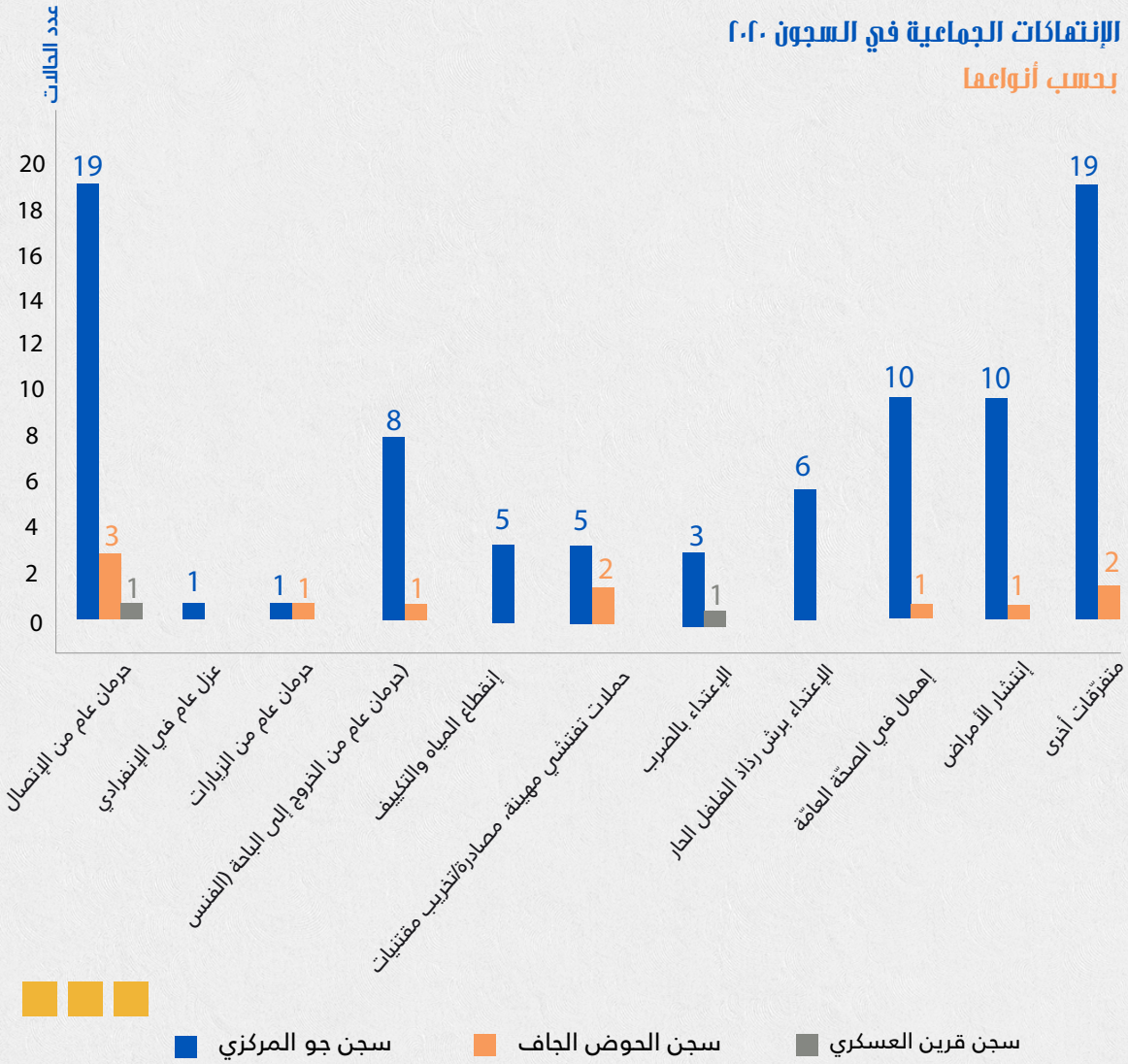

احتجاجات السجون

شهدت مراكز الاحتجاز في البحرين عدة اضطرابات خلال السنتين (2019 – 2020(نتيجة لتردي أوضاع السجون؛ وهو أسلوب يلجئ إليه السجناء بعد عدم الاستجابة لمطالبهم أو بسبب تفاقم الأوضاع المتردية.

مثل هذه الاحتجاجات تعكس صورة أخرى للواقع الداخلي للسجون والذي لا يمكن الحصول على تفاصيله كاملة من دون وجود لجنة تحقيق مستقلة تتقصى الحقيقة وتقوم بإجراء المقابلات مع كافة الضحايا للإطلاع على الشكاوى والتفاصيل؛ خصوصا وأنَّ الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل لا تتعاطى بشفافية في التعليق على شكاوى الضحايا.

الخلاصة الرقميّة سنة ٢٠١٩

"بلغ عدد الاحتجاجات الفرديّة في السجون (11) احتجاجاً، توزَّعت على النحو التالي: (67) في سجن جو المركزي؛ (26) في سجن الحوض الجاف؛ (5) في سجن مدينة عيسى للنساء؛ و(13) لم يتم تحديد في أي سجن حصلت.

وتباينت أنواع الانتهاكات، وتوزّعت على النحو التالي: (18) حالة إضراب عن الزيارات العائليّة؛ (69) حالة إضراب عن الطعام بسبب سوء المعاملة؛ و(24) حالة إضراب عن الطعام بسبب الحرمان من العلاج.

بالإضافة إلى الاحتجاجات الفرديّة، تمّ رصد (7) حالات احتجاجات جماعيّة في السجون، جميعها حالات إضراب عن الطعام بسبب سوء المعاملة، توزَّعت على النحو التالي: (5) في سجن جو المركزي؛ و(احتجاجَين) في سجن الحوض الجاف."

الإحتجاجات الفردية في السجون ٢٠١٩

بحسب السجون

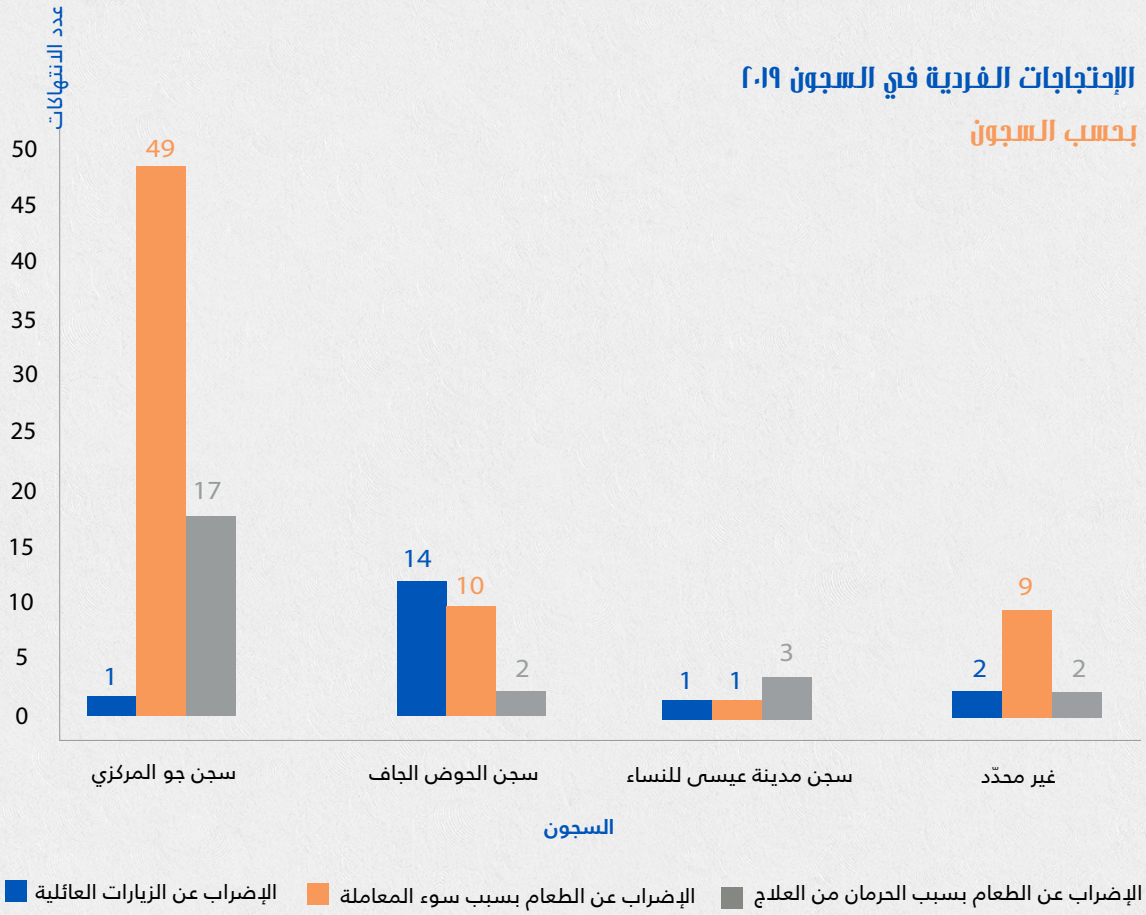

الإنتهاكات الفردية في السجون ٢٠٢٠

بحسب الأشهر

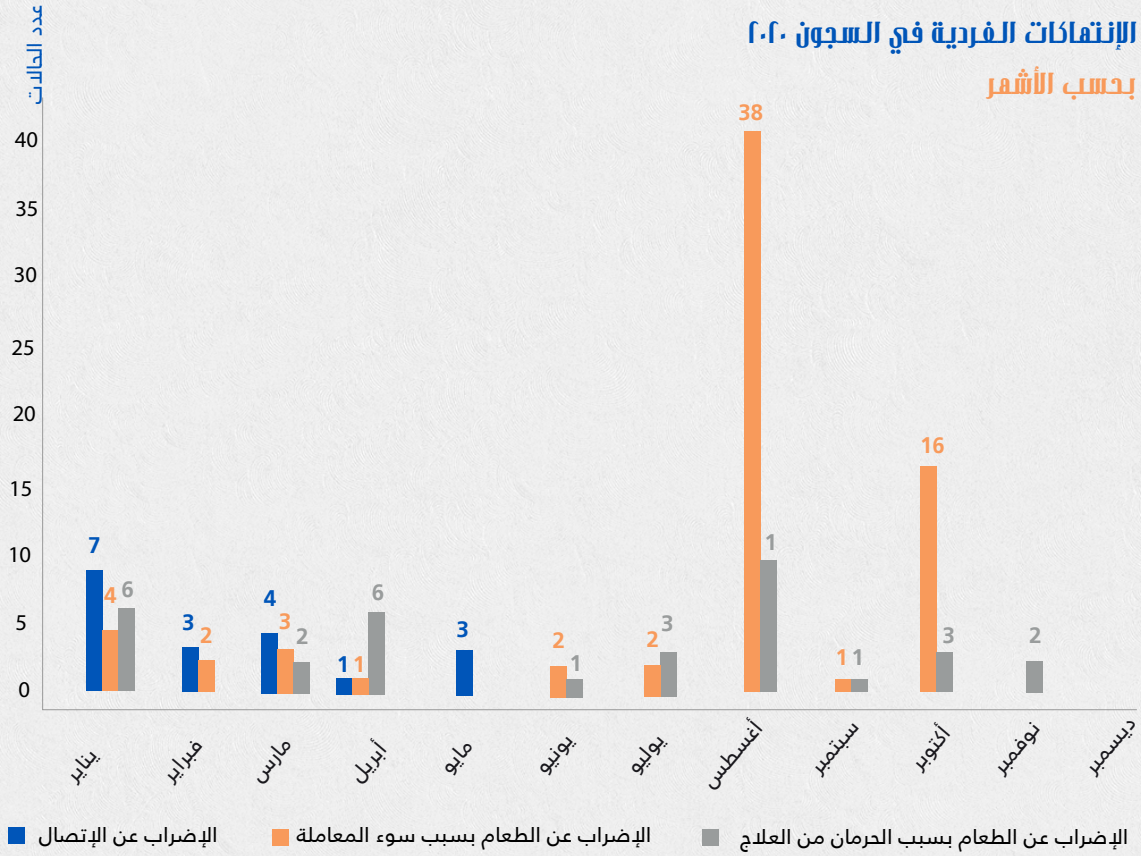

الخلاصة الرقميّة سنة ٢٠٢٠

"بلغ عدد الاحتجاجات الفرديّة في السجون (27) احتجاجاً، توزّعت على النحو التالي: (24) في سجن جو المركزي؛ (2) في سجن الحوض الجاف؛ واحتجاج (واحد) لم يتم تحديد في أي سجن حصل.
وتباينت أنواع الاحتجاجات، وتوزّعت على النحو التالي: (5) حالات إضراب عن الاتصال؛ (11) حالة إضراب عن الطعام بسبب سوء المعاملة؛ و(11) حالة إضراب عن الطعام بسبب الحرمان من العلاج."

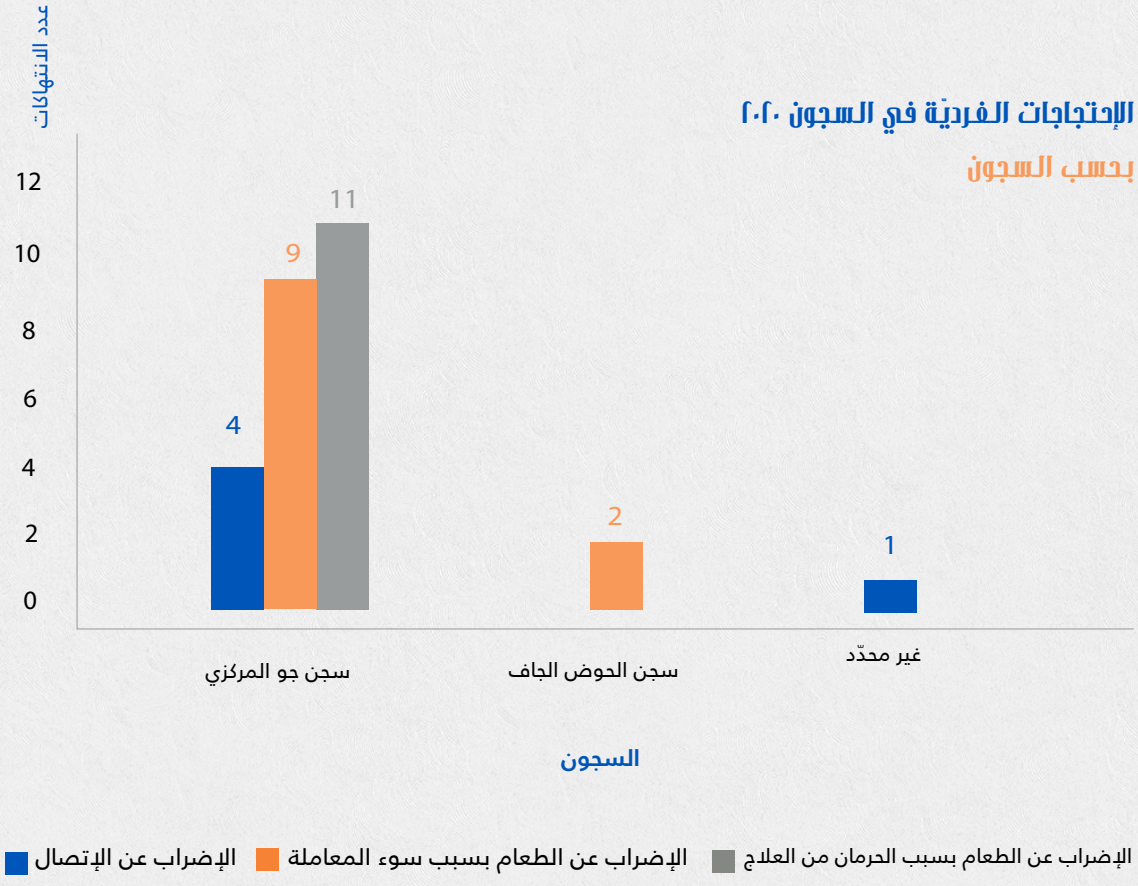

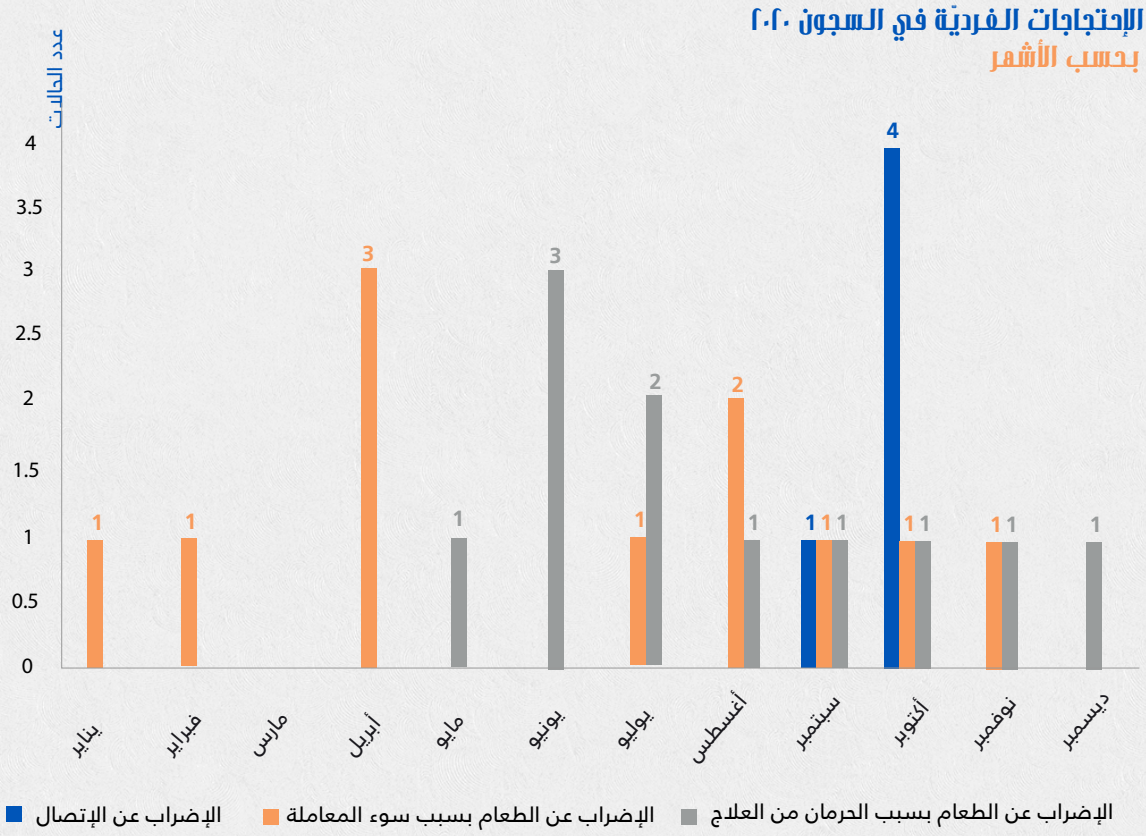

”فيما بلغ عدد الاحتجاجات الجماعيّة في السجون (14) حالة احتجاج، (10) في سجن جو المركزي، و(4) في سجن الحوض الجاف. وقد تباينت أنواعها وتوزّعت على النحو التالي:

- (7) حالات إضراب جماعي عن الطعام؛
- (4) حالات إضراب جماعي عن الاتصال؛
- حالة (واحدة) إضراب عن شراء الحاجيات (الكانتين)؛
- حالة (واحدة) طرق أبواب الزنازين؛
- وقفة احتجاجية في باحة السجن (الفنس).“

وباء الانتهاكات 89

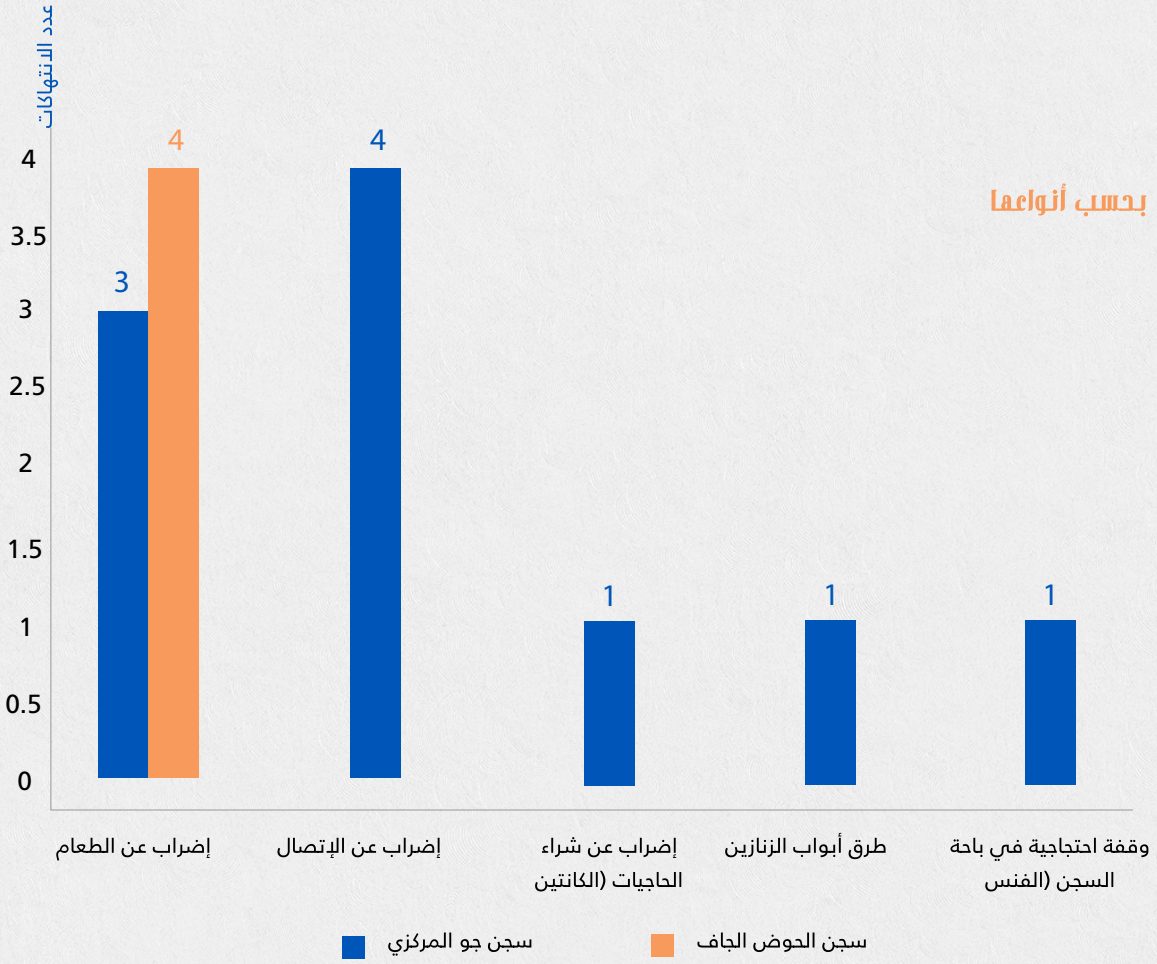

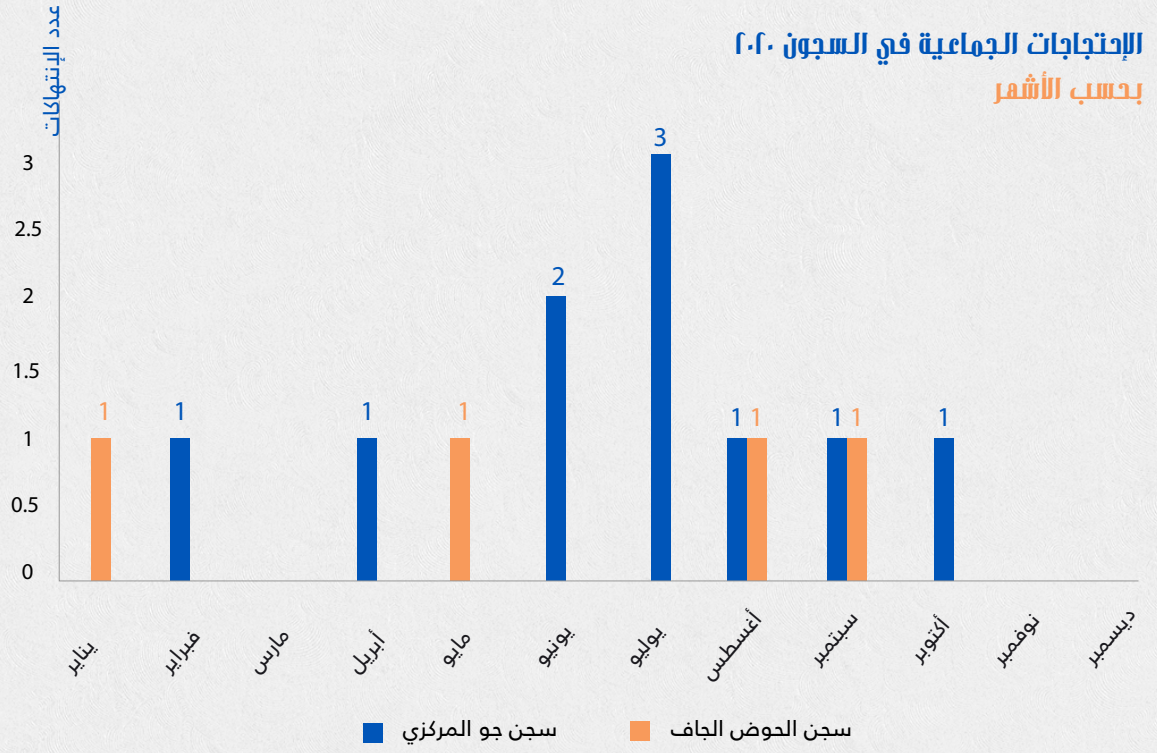

الإفراجات

حالات الإفراج عن المعتقلين تنقسم إلى أقسام متعددة:

الأول: انتهاء المدة الزمنية التي أُدين بها السجين.

الثاني: العقوبات البديلة (والتي كانت الأبرز خلال هذه السنة).

الثالث: العفو الخاص

الرابع: إخلاء السبيل بعد التحقيق في المراكز الأمنية من دون عرض المعتقل على النيابة.

الخامس: إخلاء السبيل بكفالة ماليّة بعد عرض المعتقل على النيابة مباشرة.

السادس: الإفراج بعد عرض المعتقل على المحكمة بعد قضاء مدة في التوقيف.

السابع: الإفراج الاستثنائي عن بعض المعتقلين المَرضى (نسبة هذا الإفراج قليلة جدّاً).

وهناك حالات قد لا يكون ثمة داعٍ لذكرها، بحيث إن الصور الخمس تكفي لرسم تصوُّر كافٍ لتقريب صورة الإفراجات.

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠١٩:

بلغ عدد المفرَج عنهم **(752) معتقلاً** سياسياً، بينهم (66) معتقلاً ممّن كانوا أطفالاً في تاريخ الاعتقال، و(12) امرأة.

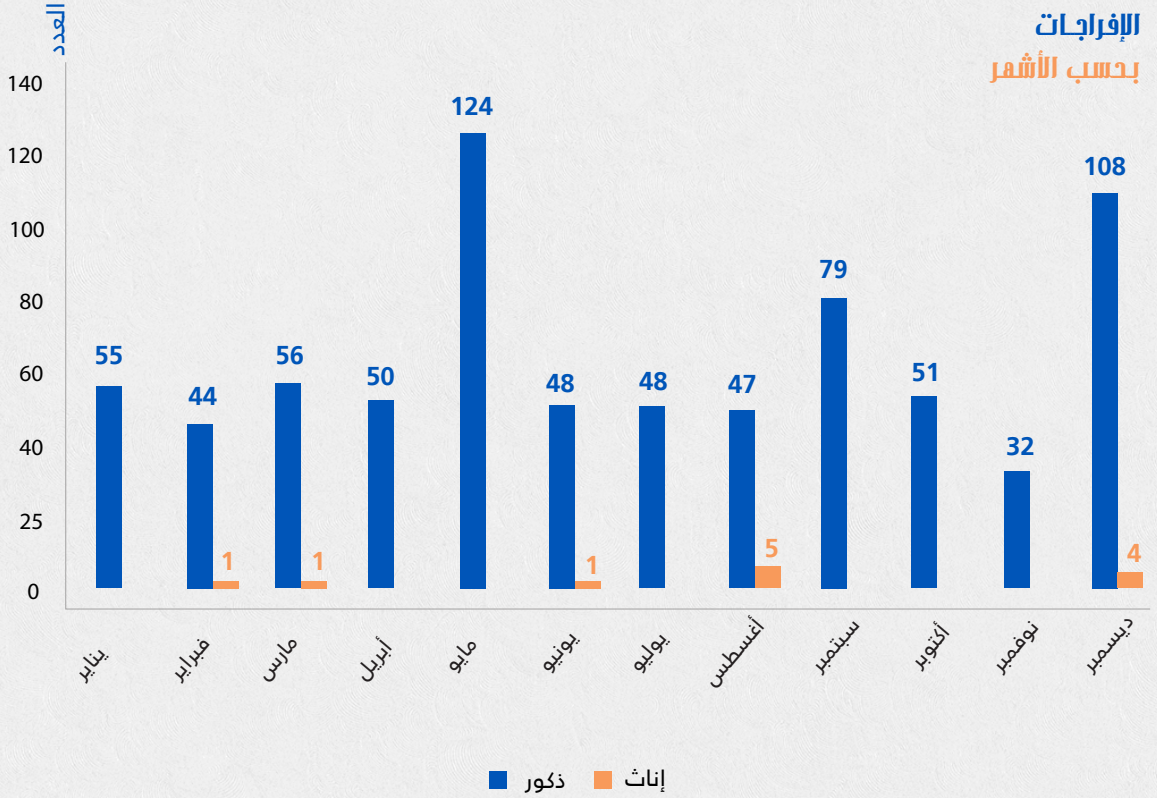

الخلاصة الرقمية سنة ٢٠٢٠:

بلغ عدد الإفراجات سنة 2020 (669) حالة إفراج، حدث معظمها في شهر مارس، الذي شهد وحده (498) حالة إفراج بعد تطبيق قرار استبدال العقوبات البديلة لبعض المعتقلين بعقوبة السجن، بالإضافة إلى صدور مرسوم ملكي ينصّ على العفو الخاص عن بعض المعتقلين الذين كانت أحكام أغلبيتهم جنائيّة. وتخطّى عدد المعتقلين في شهر مارس أكثر من الضعفين ونصف الضعف لمجموع عدد المفرَج عنهم في سائر الأشهر، إذ أعقب شهر مارس شهرُ مايو الذي سُجِّل خلاله الإفراج عن (32) معتقلاً. وسُجِّل العدد الأدنى من الإفراجات في ثلاثة أشهر متتالية، هي: يوليو الذي شهد الإفراج عن معتقلَين (اثنين)، وأغسطس الذي تمّ فيه الإفراج عن معتقل (واحد)، وسبتمبر الذي أُفرِج خلاله عن (3) معتقلين.

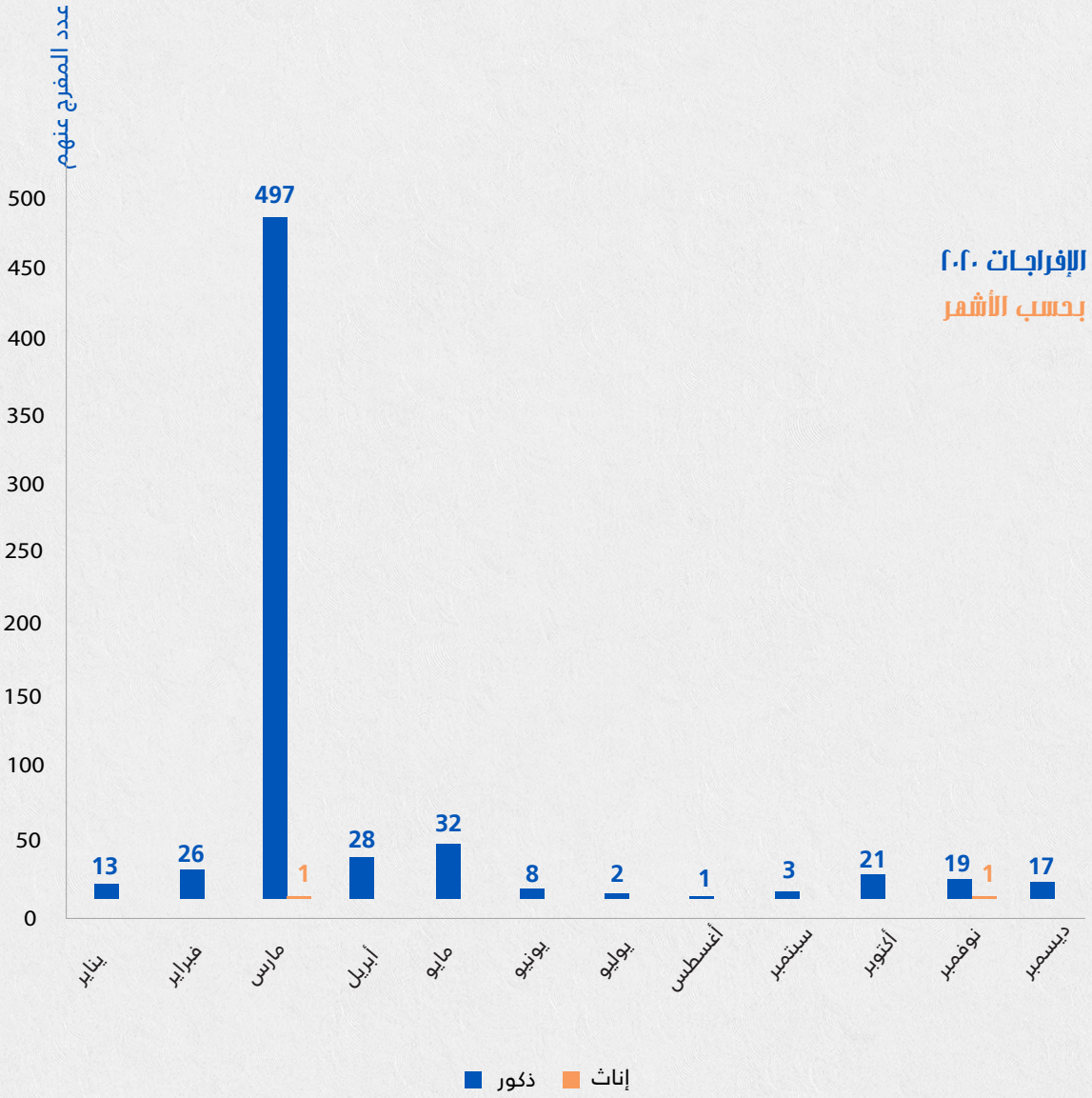

وتباينت أسباب الإفراج عن المعتقلين، وتوزّعت على النحو التالي: (31) بسبب إنهاء المحكوميّة؛ (143) عقوبات بديلة؛ (82) عفو خاص؛ (54) إخلاء سبيل؛ (19) إخلاء سبيل بكفالة ماليّة؛ (4) حالات خاصّة لمرضى؛ (336) غير محدَّد.

أسباب الإفراجات

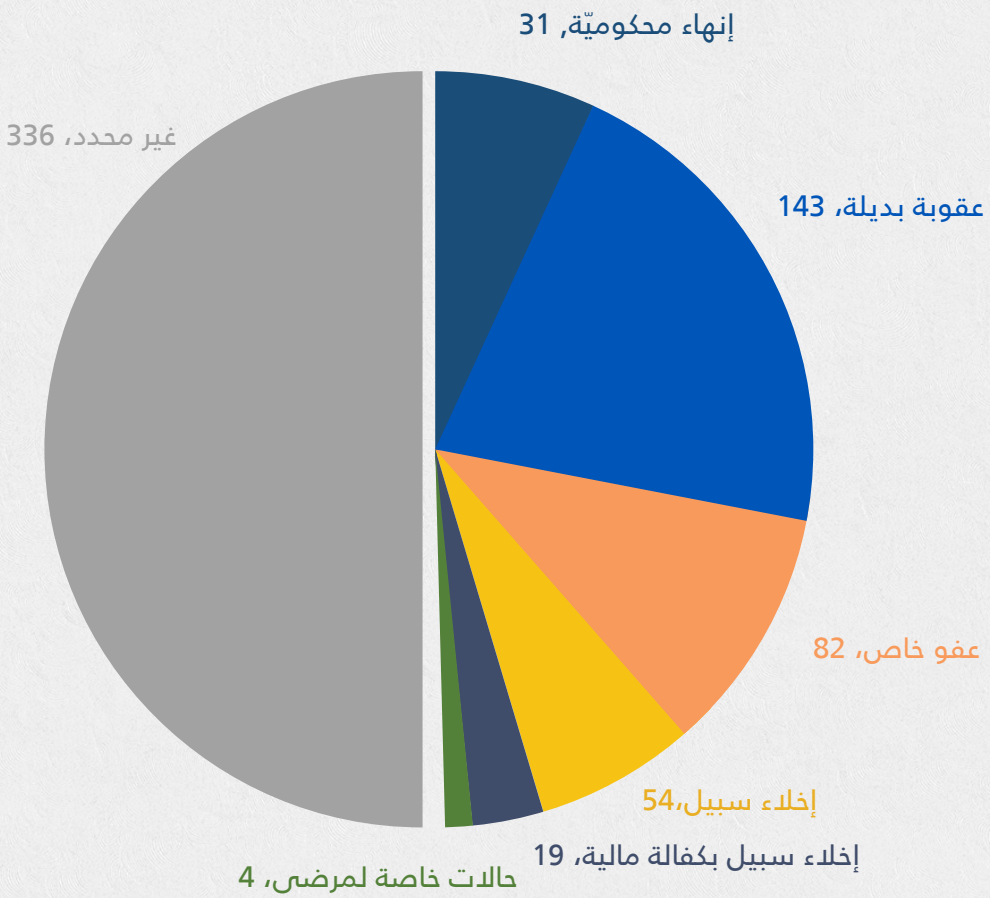

ظروف التحقيق

إنَّ الظروف التي تحيط بمَسار التحقيق مع أي مواطن تدلّ بوضوح على افتقادها أيّ معايير للعدالة، وعدم احترامها نصوص القانون وحقوق الإنسان خلال جلسات التحقيق معه، إذ تعمد السلطات الأمنية إلى استدعائه للمثول أمام المحقق في أحد مراكز التحقيق، أو يتم اعتقاله عنوة من بيته، أو من مكان عمله، أو من الطريق. وغالباً ما يتم الأمر من دون وجود تصريح قضائي باستدعائه.

وتبرز خلال مراحل التحقيق الأمور التالية:

أولاً: لا يتم إبراز أمر القبض الصادر عن القضاء.

ثانياً: تشي طريقة الاعتقال وظروفها كأن المتهم في حُكم المجرم، وثبتت في حقه التهمة، وليس مشتبَهاً فيه.

ثالثاً: يؤخَذ المتَّهَم بطريقة مروِّعة ومرعبة، بحيث لا يعلم بالجهة التي سيؤخَذ إليها، ولا يعرف أهله إلى أين أُخِذ. وقد يبقى الوضع على هذه الحال أياماً أو أسابيعَ، ويستمرّ أحياناً شهوراً.

رابعاً: لا يُسمَح لأيّ من المواطنين، الذين تقوم السلطات الأمنية بالتحقيق معهم، بأن يصطحب معه محاميَه أو أيّ مُحامٍ آخَر يختاره.

خامساً: يبقى المتهم مدة قد تصل إلى أيام أو أسابيع في ظروف غامضة، وقد يتعرّض فيها للتعذيب وسوء المعاملة.

سادساً: لا يُسمح له بقراءة الاعترافات التي يكتبها المحقق في وقت التحقيق، ليطّلع عما إن كانت تطابق أقواله، أم أتت خلافاً لما أدلى به.

سابعاً: يتم تحويله إلى النيابة العامة، التي تُعتبر المعبَر التالي الذي يؤكد قرار احتجازه أو إخلاء سبيله.

ثامناً: لا تسمح النيابة العامة فعلياً ولا عملياً بحضورِ المحامي مع المواطن المتهم وقت إجراءِ التَّحقيق معه لديها.

تاسعاً: يهدّد وكيل النيابة المواطن المتهم، في كثير من الحالات، بل في أغلبيتها، بأن أيّ تغيير في أقواله التي أدلى بها عند كتابة الإفادة في مركز التحقيق الابتدائي سيتسبب بإعادته مرة ثانية إلى هناك.

عاشراً: قد يُخبر المواطن وكيل النيابة بأنه أدلى بأقواله في مركز التحقيق تحت ظروف التعذيب والإكراه، ولم يتمكن من قول الحقيقة كما هي، وإنما أدلى باعترافات فرضها عليه المحقق من خلال التعذيب.

أخيراً: يقرّر وكيل النيابة إيقاف المواطن على ذمة التحقيق، ويؤخذ إلى مركز التوقيف لينتظر تشكيل القضية تمهيداً لتحويله إلى المحاكمة.

التوقيف في الحوض الجاف أو المبنى ١٥ في سجن جوّ

خصّصت السلطات مركز الحجز الاحتياطي (الحوض الجاف) لتوقيف المواطنين الذين تأمر النيابة العامة بتوقيفهم على ذمة التحقيق تمهيداً لتقديمهم إلى المحاكمة. كما أن هناك مركزاً تمّ استحداثه قبل ثلاثة أعوام تقريباً، وهو المبنى رقم 15 في سجن جو المركزي، وهو مخصَّص لمعتقلي إدارة التحقيقات الجنائية أو الأمن الوطني، بحيث يقومون بتوقيف بعض المواطنين الذين قد تستغرق عمليه التحقيق معهم وقتاً طويلاً، فتعمد إلى احتجازهم هناك إمعاناً في تعذيبهم النفسي، وكي تفصلهم عن سائر المعتقلين حتى لا يتم التواصل معهم أو الاتصال بهم، أي لحرمانهم من الأمر الذي يرفع معنويات المحتجز.

الجدير بالذكر هنا أن التوقيف في هذا المبنى يُعَدّ إحدى أسوأ مراحل الاحتجاز التي يتعرّض لها المواطن الذي يمرّ في مراحل الاعتقال والاحتجاز والمحاكمة والإدانة. وتشوب المراحلَ التي يتعرّض لها المواطن الذي توجَّه إليه تهمة معينة أو تُهَم متعددة، مخالفاتٌ دستورية وقانونية وحقوقية، بحسب القانون البحريني.

توكيل المحامين

لا بد من تعيين محامٍ، في كل مراحل التحقيق والمحاكمة، لأيّ مواطن توجَّه إليه تهمة أو تُهَم في كل قضية يواجهها بسبب نشاطة السياسي أو الإعلامي أو الديني أو الاجتماعي، والذي تعتبر السلطات الرسمية أنه يصبّ خارج إطار الهوى الرسمي. وعلى المحكمة أن تحدّد له محامياً، إن لم يوكل المتهم محامياً لنفسه. لكنه يفضّل تحديد محام بنفسه بسبب عدم ثقته بالمحامي الذي تحدّده المحكمة، حتى إن كلّفه ذلك مبلغاً مالياً كبيراً، علماً بأن توكيل المحامي يحتاج إلى مبالغ مالية مرهقة لميزانيات العوائل، التي تكون في الأغلب من العوائل المعوزة، وخصوصاً عندما تقرّر العائلة مواصلة الدفاع عن ابنها المعتقل في جميع درجات التقاضي، بحيث تدفع تكاليف المحامي في درجة المحاكم الأولية، وعليها بعد ذلك أن تدفع مرة ثانية إلى المحامي عند استئناف الحكم الأول، وذلك لدى الاستئناف أمام محاكم الاستئناف. كما أنه يتعين عليها أن تدفع إلى المحامي للمرة الثالثة لمتابعة الحكم لدى محاكم التمييز.

هذا الأمر قد يحدث لعائلة لديها معتقل واحد، لكن هناك عوائل لديها أكثر من معتقل، وقد يصل عدد المعتقلين إلى أربعة أبناء.

هذا ما يتعلق بمشكلة تحمّل التكاليف المالية.

أمّا فيما يتعلق بعملية التوكيل، فإنَّ لمعاناة كل من العوائل والمواطن المتهَم قصةً موجعة تصل إلى حدّ الإرهاق وإتلاف الأعصاب والقلق البالغ.
فتوكيل محامٍ لمواطن محتجَز لدى السلطات، عملية مرهقة ومقلقة جداً، لأنَّ إجراءات التوكيل غالباً ما تحدث فيها مماطلة من جهاز الاحتجاز، من أجل تفويت الفرصة على

المواطن المتهم لمنعه من الاستفادة من متابعة المحامي إجراءات التحقيق معه في مراكز الاحتجاز، أو لدى النيابة، أو الاطلاع على شؤون موكله وهو قيد الاحتجاز.

وثمة قواعد تتّبعها المحاكم والنيابات العامة في هذا الشأن، يمكن إيجازها بالتالي:

أولاً: لا يُسمَح لأي محامٍ بالحضور إلى مراكز التحقيق التابعة لوزارة الداخلية، سواء في مراكز الشرطة، أو في مبنى التحقيقات الجنائية. كما لا يُسمَح بحضور المحامي أيَّ تحقيق يُجريه جهاز الأمن الوطني. وهذا الإجراء المتَّبَع يتسبب بوقوع انتهاكات، أدناها ترهيب المتهَم وتهديده وتخويفه، وأشدها تعذيبه وتعريضه للاضطهاد، بدنياً ونفسياً، في أثناء التحقيق.

ثانياً: ترفض النيابة العامة، في أغلبية القضايا، أن يستفيد المتهَم، خلال التحقيق معه في قضية ما، من حضور محاميه جلسات التحقيق معه، وذلك لأن التحقيق مع المتهم سوف يكون ضمن سياق وسلوك مغايرين عما سيكونان عليه لو كان المحامي حاضراً وشاهداً على مسار التحقيق.

ثالثاً: لا يستطيع المحامي أن يلتقي موكله في مركز الاحتجاز، سواء كان مركز شرطة أو مركز الحجز الاحتياطي (الحوض الجاف)، وذلك بعد أمر النيابة بإيقافه تمهيداً للمحاكمة التي يتم تحديد موعدها بعد انتهاء الجهات المعنية من تشكيل القضية وحبكها قبل تسجيلها في المحاكم الجنائية لتحديد موعد ابتداء المحاكمة.

رابعاً: قد يتمكّن المواطن المتهَم، في أحسن الأحوال، من لقاء محاميه في القاعة في الجلسة الأولى للمحاكمة، لمدة لا تتجاوز دقيقة أو دقيقتين، وبوجود عناصر أمنيين يقفون على رأس كل من المحامي والمتهم، ويسمعون كل ما يدور بينهما.

خامساً: تبدأ معاناة كل من المتهم والمحامي والأهالي، على حد سواء، في متابعة أيّ إجراء يرى المحامي ضرورة الإعداد له في أثناء استمرار جلسات المحاكمة، من قبيل الوصول إلى شهود النفي مثلاً، إن كان لدى المتهم شهود يمكن لشهادتهم أن تغيّر مسار جلسات المحاكمة، بدلاً من أن تكون ضده، أو قد تصبّ في مصلحته حين صدور الحكم لتبرئته. ويجد المحامي صعوبة أيضاً في متابعة شؤون موكله إن كان في حاجة إلى رعاية صحية مثلاً، أو يجب تخليص أمر مدني يحتاج إلى متابعته بنفسه لتسهيل شؤون عائلته، ولا يستطيع القيام به بحكم كونه محتجَزاً، مثل إصدار بطاقة لوليده الجديد، أو تجديد جواز لأحد أبنائه أو إصدار جواز جديد مثلاً، أو القيام بتوكيل لزوجته أو أخيه، أو أيّ أمر من هذا القبيل.

سادساً: يقوم المحامي، الذي تختاره العائلة للدفاع عن المواطن المتهم، بإرسال خطاب إلى جهة الاحتجاز من أجل إتاحة الفرصة لموكله لتوكيل محامٍ للدفاع عنه. ويتم ذلك بعد أن تقرر جهة الاحتجاز إتاحة الفرصة لعمل التوكيل.

جلسات المحاكمات

يتعرض المواطن المتهم لمختلف أنواع الإهانات والمضايقات والانتهاكات خلال جلسات المحاكمة، منذ الجلسة الأولى إلى حين إصدار الحكم. وتحدث هذه الانتهاكات على

مراحل، بدءاً من نقله من مكان احتجازه، مروراً بوجوده في إحدى السيارات أو الحافلات التي تنقله إلى المحكمة، وصولاً إلى دخوله مبنى وزارة العدل، الذي يضمّ قاعات المحاكم، باختلاف درجاتها. ويتعرض المواطن المتهم خلال كل هذه المراحل لمضايقات وإهانات، كما لو أنها عقاب له وانتقام منه مسبَّقان، على الرغم من أن الحكم بحقه لم يصدر بالإدانة بعد. ومن الأمثلة على ما يتعرّض له، أنه قد يبقى في السيارة، مثلاً، مدةً تصل إلى 6 ساعات قبل أن يؤخذ إلى قاعة المحاكمة، ولربما يبقى من دون أكل أو شرب طوال هذه الفترة. كما أنَّ ما يحدث في قاعة المحكمة، وهي المكان الذي يُفترض به أن يكون حرم العدالة، أن القاضي يتجاهل أحياناً ما يودّ المواطن المتهَم أن يقوله بشأن طريقة اعتقاله أو التحقيق معه أو الاحتجاز أو معاملته في أثناء نقله من مكان إلى آخر، أو عندما يريد أن يفصح له عن الانتهاكات التي تعرّض لها خلال التحقيق، والتي أجبرته على أن يعترف بما لم يقترفه، أو أن يقرّ بما لم يشهد. وغير ذلك كثير مما يتعرّض له المواطن المتهم، وفيه انتهاك لحقه.

الانتهاكات قبل الإدانة القضائية

تتعدد الانتهاكات قبل الإدانة القضائية، وهي الفترة التي يُعتبر فيها المواطن المتهم أمام أجهزة الأمن والتحقيق بريئاً بحسب القانون (المتهم بريء حتى تثبت إدانته). تتعدد الانتهاكات بدءاً من لحظة الاعتقال أو الاستدعاء، مروراً بأخذه إلى مركز التحقيق، وصولاً إلى تحويله إلى النيابة، وأخيراً خلال البقاء في مركز الاحتجاز الاحتياطي (الحوض الجاف)، حتى حلول تاريخ أول جلسة محاكمة أمام القضاء.

أهم الانتهاكات التي يتعرض لها المواطن المتهم، الأمرُ بالتوقيف على ذمة التحقيق. ولا يجب أن تستدعي التهمة الموجَّهة إليه، في كثير من الأحيان، حرمانه من الحرية، ولو يوماً واحداً، على اعتبار أن المتهم موجود في البلد ولا يمكنه الخروج منه – في حال المنع من السفر –، وسيكون حاضرا للمثول أمام القضاء عندما يتم تحديد موعد المحاكمة.

يتعرض المواطن المتهم لمعاملة سيئة، كأن الحكم بالإدانة صدر بحقه، فبمجرد أن تقرر الأجهزة الأمنية اعتقاله، يتم نشر صوره في الصحف والفضائيات الإعلامية ووسائط التواصل الاجتماعي، ويُنشَر في وسائل الإعلام أن ما فعله وقام به من أفعال يجرّمه القانون، حتى قبل التحقيق معه.

الانتهاكات في أثناء فترة المحاكمة

يشهد حضور جلسات المحاكمات كثيراً من المعاناة والمشقّة، كما ذُكر في فقرة جلسات المحاكمات أعلاه. فالمواطن المتهم لا يحصل على ضمانات بتنفيذ أوامر القاضي إذا كانت في مصلحته، بينما تنفَّذ أوامر أي قاضٍ في حال كانت في مصلحة السلطات. ولا يتمكن المحامي من التواصل مع موكله للحصول على ما يفيد عمليه الدفاع عنه ورفدها بالعناصر والمعلومات المفيدة، والتي قد تغيّر الإدانة المرتقبة إلى تبرئة له. كما أنَّ النشطاء الحقوقيين والأهالي لا يُسمح لهم بحضور الجلسات لمراقبة مسارها.

الانتهاكات بعد صدور الحكم القضائي

يُنقَل الموقوف، بعد صدور حكم القضاء الأوّليّ، من مركز الحجز الاحتياطي (الحوض الجاف)، إلى سجن جوّ المركزي لتنفيذ العقوبة، أو يتم الإفراج عنه في حال البراءة. ويبدأ مسلسل المعاناة الطويل في حال تم الحكم بالإدانة، في حين أن القانون يفرض العقوبة وليس تعدّدها؛ بمعنى أن الحكم عندما يصدر بالسَّجن والحبس للمتهم، فإنه لا ينص أيضاً على ضربه وحرمانه من حقوقه. إلّا أنَّ المحكوم يواجه تهديدات فور وصوله إلى مبنى سجن جوّ المركزي، ويتعرّض بعض المحكومين لـ"وجبة" ضرب مبرّح من دون وجود أي سبب يستدعي ذلك، إلّا لأن من يمارس السلطة التنفيذية داخل السجن يريد إيصال رسالة "ساخنة" إلى السجين بأنه يوجد في المكان الذي عليه أن يخضع فيه لكل الأوامر – أياً تكن هذه الأوامر – من دون أن ينبس بكلمة اعتراض واحدة. ويتعرّض المحكوم، بعد دخوله السجن، لكثير من المضايقات التي تهدد حياته اليومية.

وثمة كثير من الأمور التي تتعلق بالحياة اليومية للسجين خلال إمضائه فترة عقوبته، يمكن تلخيص أبرزها على النحو التالي:

طبيعة العنابر والزنازين؛ نظافتها؛ سعتها وأهليتها للمكوث فيها؛ دورات المياه؛ برودة المياه وحرارتها؛ نظافة الماء؛ عدم تلوث مياه الشرب؛ نوعية الطعام؛ ممارسة الرياضة؛ الحصول على الرعاية الطبية؛ الالتزام بأخذ السجين إلى المواعيد الطبية في مستشفى السلمانية؛ الاتصال بالأهالي؛ طبيعة الزيارات المسموح بها؛ الحرمان من مواصلة التعلّم.

حالات خاصّة

الأستاذ علي مهنّا

الأستاذ علي محسن علي مهنّا، من مواليد 10 فبراير 1969. من منطقة المنامة ويسكن في منطقة مدينة عيسى. تعرّض للاعتقال ستّ مرّات، أُوْلاها كانت بتاريخ 17 ديسمبر 2013 في أثناء عملية قمع لمسيرة سلمية كان مشاركاً فيها في العاصمة المنامة. دام اعتقاله مدّة أقل من شهر أمضاها في سجن الحوض الجاف، قبل أن يُفرَج عنه بتاريخ 9 يناير 2014.

اعتُقِل في المرّة الثانية بتاريخ 7 أبريل 2015، في أثناء عملية قمع لمسيرة سلمية، في منطقة البلاد القديم، كان مشاركاً فيها أيضاً. نُقِل في إثر اعتقاله إلى مركز الحورة، حيث أمضى ليلة واحدة، ثمّ نُقل إلى سجن الحوض الجاف، وعُرض على النيابة العامّة في اليوم التالي لاعتقاله. حكمت عليه بعدها المحكمة الصغرى بغرامة مالية مقدارها 200 دينار، قبل أن يتم الإفراج عنه بعد أسبوعين من اعتقاله، بتاريخ 21 أبريل 2015.

اعتُقِل، في المرّة الثالثة، بتاريخ 23 يونيو 2016، تنفيذاً لحكم الحبس سنةً، والذي صدر بحقه عن المحكمة الكبرى الجنائية بتاريخ 8 أكتوبر 2015، على خلفية مشاركته في المسيرة التي اعتُقل في أثنائها أوّل مرّة، بالإضافة إلى حُكم مدته ستة أشهر وأسبوعان، صدر عن المحكمة الصغرى. نُقِل في إثر اعتقاله إلى سجن جو المركزي مباشَرةً، وعُرِض بعد ثلاثة أيام على النيابة العامّة. أُفرج عنه بعد ما يزيد على خمسة أشهر من اعتقاله، بتاريخ 28 نوفمبر 2016.

اعتُقِل، في المرّة الرابعة، بتاريخ 23 مايو 2017، في أحداث منطقة الدراز، حين أقدمت السلطات الرسمية على اقتحام التجمع السلمي في هذه المنطقة، بجوار منزل سماحة آية الله الشيخ عيسى قاسم، وتسبب ذلك بوقوع عدد من الإصابات، فضلاً عن خمس

حالات وفاة بسبب الاستخدام المفرط للقوة. وأصيب حينها بالرصاص الانشطاري (الشوزن) في الجانب الأيمن من رأسه. نُقِل في إثر اعتقاله إلى مركز التحقيقات، حيث تعرَّض للضرب في مكان إصابته في رأسه في أثناء التحقيق معه، بينما كان معصوب العينين، فلا يرى من أين يتعرض للضرب، وذلك لإجباره على الاعتراف بأنّ التجمّع، الذي شارك فيه، كان مخالِفاً للقانون، وبأنّه شارك في الاعتداء على قوّات حفظ الأمن. نُقل إلى سجن الحوض الجاف، بعد مكوثه 25 يوماً في مبنى التحقيقات، فأمضى فيه ثمانية أشهر إلى أن أُفرج عنه بتاريخ 21 يناير 2018، ليُعاد ويُعتقل للمرّة الخامسة بتاريخ 8 أبريل 2019، لتنفيذ حُكم سنة حبساً، صدر بحقّه في هذه القضّية عن المحكمة الكبرى الجنائية بتاريخ 27 فبراير 2019. دام اعتقاله الخامس أربعة أشهر أمضاها في سجن جو المركزي، أكمل فيها مدّة حكم الحبس بعد أن أمضى معظمها قبل صدور الحكم، ثمّ أُفرِج عنه بتاريخ 6 أغسطس 2019.

صحّيّاً، كان يعاني ألماً بسبب إصابته بالشوزن في رأسه، ويشكو تداعيات ضربه في موضع الإصابة في أثناء التحقيق معه، فضلاً عن ارتفاع معدّل الكولسترول في الدم. وأُصيب بالتهاب واحمرار في العين ثلاث مرّات. يُضاف إلى ذلك أنّ عوامل الأوضاع المزرية في سجن جو المركزي، وسوء الرعاية الصحية، ونقص الأدوية، كانت كلّها تُفاقِم حالته الصحّيّة، الأمر الذي كان يستبب بتأخّر عملية تماثله إلى الشفاء. كما أنّه كان يضطّر إلى انتظار دوره في الذهاب إلى عيادة السجن، أو أخذه إلى المستشفى، وكان دوره أحياناً لا يأتي بسبب اعتماد الحرمان من العلاج كإحدى وسائل التعذيب.

المعتقلان محمد رمضان وحسين موسى

اعتُقِل محمد رمضان عيسى علي في مقرّ عمله بتاريخ 18 فبراير 2014 بتهمة قتل عنصر أمني في عمليّة أمنية حدثت في منطقة الدير، وصدر الحكم بعد تحقيق غير شفّاف. واعتُقِل حسين علي موسى، بناءً على التهمة نفسها، عبر مداهمة منزله في منطقته الدير بعد ثلاثة أيّام من اعتقال محمد رمضان، أي بتاريخ 21 فبراير 2014، وكان يبلغ من العمر 28 عاماً تقريباً، إذ إنّه من مواليد 20 يونيو 1986.

تمّ نقل كل منهما، في إثر اعتقاله، إلى مركز التحقيقات الجنائيّة، حيث تعرّضا للتعذيب

في أثناء التحقيق معهما، عبر الصعق الكهربائي، والتحرّش الجنسي، والركل على الأعضاء التناسليّة، والحرمان من النوم، والإجبار على الوقوف عدّة أيّام، والحرمان

من الأكل والشرب ساعات طويلة، فضلاً عن حرمانهما من الاستعانة بمحاميهما خلال التحقيق. كان المعتقل محمد رمضان يعاني آلاماً في ظهره، فأخبر المحقّقين بذلك، فما كان منهم إلّا أن رمَوه على بطنه وضربوه على ظهره بشدّة. وتمّ ذلك كله من أجل انتزاع اعترافات محدّدة منهما، رفض محمد رمضان التوقيع عليها، لكن حسين موسى وقّع عليها نتيجة شدّة التعذيب التي أفقدته القدرة على الكلام حينها، فاعتُبِر توقيعه إدانةً لكليهما، إذ تضمّن نص الاعتراف بأنّ محمد رمضان أعطى القنبلة لحسين موسى كي يقوم بتفجيرها. وتمّ نقلهما إلى سجن جو المركزي بعد شهر من اعتقالهما.

لاحقاً، في أثناء فترة المحاكمة، لم يكن يُسمَح للمعتقلَين بلقاء أفراد عائلتيهما، ولا بزيارة أيّ من أقربائهما لهما إلّا بعد انتهاء كل جلسة المحاكمة.

أصدرت المحكمة الكبرى الجنائية بتاريخ 29 ديسمبر 2014 حكمَي إعدام بحق المعتقلَين استناداً إلى اعترافات كان قد أنكر المتّهمان، خلال جلسات المحاكمة، كل ما نُسِب إليهما فيها، وقالا إنّها انتُزعت تحت وطأة التعذيب، كما أنها استندت أيضاً إلى شهادات بعض رجال الشرطة. أيّدت هذا الحكم محكمةُ الاستئناف العليا الجنائية بتاريخ 27 مايو 2015، مُضمّنةً في قراراها أنّها تأكّدت من "... خلوّ تلك الاعترافات والإقرارات من شبهة الإكراه من أي نوع" ، ثمّ أيّدت الحكم محكمةُ التمييز بتاريخ 16 نوفمبر 2015. وتكون، نتيجة ذلك، جميع المحاكم، في مختلف درجاتها، قد تجاهلت المادّة 19 من دستور البحرين وخالفتها، والتي تنص على بُطلان "كل قول أو اعتراف يثبت صدوره تحت وطأة التعذيب"، بالإضافة إلى المادّة 253 من قانون الإجراءات الجنائيّة، والتي تنص على أنّ "... كل قول يثبت أنه صدر من أحد المتهمين أو الشهود تحت وطأة الإكراه أو التهديد به يُهدر ولا يعوَّل عليه".

تمّ إرسال كثير من الشكاوى مِن عائلتَي المعتقلَين ومن عدد من المنظّمات الحقوقيّة إلى الأمانة العامّة للتظلّمات، بشأن التعذيب الذي تعرّضا له، إلّا أنّها لم تحقّق في الأقوال المقدَّمة لمدّة سنتين. وعلى الرّغم من اعترافها بتلقّي عدد من الشكاوى بشأنهما، فإنّها أنكرت أن تكون أُرسلت إليها أيّ شكوى موضوعها التعذيب أو سوء المعاملة بحق المتّهمَين ، ولم تعدّل موقفها إلّا بعد أن وُوْجِهَت بالإيصالات الرسميّة، والتي تؤكد استلام مكتبها شكاوىً بشأن هذا الموضوع، الأمر الذي دفعها إلى إحالة هذه القضيّة على وحدة التحقيقات الخاصّة في النيابة العامّة، بتاريخ 7 أغسطس 2016، والتي أدلت بتقرير أصدرته بتاريخ 18 مارس 2018، جاء فيه أنّه بناءً على تقرير الطبيب الشرعي الذي فحص المعتقلَين بعد فترة التحقيق معهما، فإنّه يوجد احتمال بأن يكونا قد تعرّضا للتعذيب من جانب المحقّقين في مركز التحقيقات الجنائية، خلال فترة التحقيق معهما، من أجل انتزاع اعترافات معيّنة .

إلّا أنّ محكمة الاستئناف، التي أُعيد إليها ملف الدعوى من المحكمة الدستوريّة كي تعيد النظر فيه مرّة ثانية، استناداً إلى تقرير وحدة التحقيقات الخاصّة في النيابة العامّة، اعتبرت أنّ التعذيب المذكور في التقرير لَحِقَ بالمتّهمَين بعد عدّة أيّام من التوقيع على اعترافاتهما، وبالتالي ليس له تأثير قانوني في مشروعيّة إدانتهما بالجرائم المنسوبة إليهما . فلم تعدّل قرارها القاضي بالإعدام، بل أيّدته بقرار ثانٍ بتاريخ 8 يناير 2020،

ثمّ أُحيل مرّة ثانية على محكمة التمييز التي أيّدت الحكم أيضاً من جديد، وأبرمته نهائيّاً بقرارها الصادر بتاريخ 13 يوليو 2020، ليصبح تنفيذه مرتبطاً فقط بتوقيع من الملك.

المعتقل حسين علي خميس

اعتُقِل حسين علي رضا إبراهيم خميس من منزله في منطقة مركوبان في جزيرة سترة، بتاريخ 29 سبتمبر 2014، وكان قاصراً يبلغ من العمر 17 عاماً. فهو من مواليد 3 يوليو 1997. تمّ اعتقاله عبر مداهمة منزله عند قُرابة الساعة الثانية والنصف بعد منتصف اللّيل، بحيث اقتحمت قوّات الشرطة المنزل بطريقة غير قانونية، ثم توّجه أفرادها إلى غرفة حسين مباشَرةً وجرّوه إلى سيارة للشرطة، وتوجَّهوا به إلى مبنى التحقيقات.

تعرّض حسين للتعذيب في مبنى التحقيقات بغية أخذ اعترافات كاذبة وملفَّقة منه. وتعرّض خلال ذلك لكثير من ممارسات التعذيب من قبيل ضربه على الأعضاء الحسّاسة، وصبّ المياه الباردة عليه، وربط يديه بحبل وتعليق الطرف الآخر من الحبل بمروحة، فيصبح الأسير معلّقاً بها، وغيرها من أساليب التعذيب. استمرّ التعذيب في مبنى التحقيقات مدّة خمسة أيّام قبل أن يُنقَل المعتقل إلى النيابة العامّة. رفض هناك الاعتراف بما نُسِبَ إليه، فأُعيد إلى مبنى التحقيقات ليُستكمَل تعذيبه مدّة خمسة أيّام أُخرى، اعترف بعدها تحت وطأة التعذيب بالتُّهم المنسوبة إليه، وهي إحراق البريد والتجمهر وأعمال الشغب. أوقفته النيابة العامّة نحو ستّة أشهر قبل أن تتمّ محاكمته، وحكم بعد ذلك عليه بالسَّجن 15 سنة و6 أشهر، وخُفِّضت بعد استئناف الحكم لتصبح 7 سنوات و6 أشهر، وانتهت درجات التقاضي بشأن التهم المذكورة. كما تمّ الحكم عليه بالسَّجن 15 سنة في قضيّة ما يُعرَف بأحداث سجن جوّ، إلّا أنّ محكمة التمييز خفّضت الحكم ليصبح 10 سنوات. يبلغ مجموع أحكامه اليوم 17 سنة و6 أشهر، وهو يقبع في سجن جو المركزي، حيث يعاني فقداناً جزئيّاً للذاكرة، إذ إنّه يتذكّر أحداثاً جرت منذ سنين طويلة، ولا يتذكّر الأحداث التي جرت في الفترة الأخيرة قبل اعتقاله، ولا حتّى أصدقاءه الذين رافقهم قبل توقيفه. يعاني خميس أيضاً آلاماً حادّة في الرأس والظهر، ويشكو التنميل في القدمين، وكثرة الإصابة بحالات التشنّج والإغماء، الأمر الذي يجعله غير قادر على الاعتناء بنفسه وحده، فيرافقه دائماً معتقلان اثنان على الأقل (بمبادرة خاصّة منهما) لمساعدته في جميع ما يريد القيام به، حتّى خلال دخوله المرحاض. كما أنه لا يردّ على اتصالات الهاتف بنفسه، بل يقوم بذلك زملاؤه في السجن، كي يُخبروه بهوية المتّصل. ويتعمّد أفراد شرطة السجن مضايقته بسبب حالته العقليّة هذه، ويحلو لهم معاملته مثل "الأراكوز"، وينعتونه بالمجنون.

ويُلاحَظ أنه لدى سؤاله من جانب أحد أفراد عائلته عن أحواله، يرفض أن يخبر أهله إن كان يتعرّض للتعذيب، وما نوعه. وسبب ذلك، في اعتقاد والدته، هو خوفه من أن يزداد التعذيب له إن قدّم أهله أيّ شكوى بشأن هذا الموضوع. وتوجّهت والدته إلى الأمانة العامة للتظلّمات، وطلبت منها إجراء فحوص طبّيّة شاملة لابنها، لمعرفة أسباب تدهور

وضعه، صحّياً ونفسياً، كما اشتكت بشأن المضايقات التي يتعرّض لها، فأنكرت موظّفة الأمانة العامة للتظلّمات إصابة المعتقل بهذه الحالات الصحّيّة السيّئة، متذرّعةً بأنّه يجيب بأنّه يعاني أحياناً ألماً في الرأس فقط، عند سؤاله عن وضعه الصحيّ. فأخبرتها والدته بأنّه ليس في وعيه الكامل، ولا يتذكّر كل ما حدث ويجري له، وخصوصاً أنّه سُئِل عن وضعه الصحي من جانب الجهة التي أشارت إليها موظّفة التظلّمات، بعد أسبوع من تقديم الوالدة شكواها السابقة، مؤكدة أنه غير مؤهَّل لتشخيص حالته بنفسه، ويحتاج إلى فحوص طبّيّة وتشخيص طبّي، فطالبتها الموظّفة بتقديم شهود على هذه الحالات التي تصيبه، وعلى المضايقات التي يتعرّض لها؛ أي أسماء المعتقلين الآخرين الذين يُخبرون أهله بحالات الإغماء والتشنّج التي تصيبه، وبالمضايقات التي يتعرّض لها من جانب أفراد الشرطة. كما طلبت منها الإفصاح عن أسماء أفراد الشرطة الذين يضايقونه. إلّا أنّ والدة المعتقل رفضت إعطاءها أي اسم، خوفاً من أن يتمّ الانتقام من المعتقلين الذين يفيدونها بالمعلومات، عبر تعذيبهم ومضايقتهم وتهديدهم داخل السجن.

لا يرى زملاؤه في السجن آثار تعذيب جسديّة بادية عليه، لكنهم يشهدون على أنّه يتعرّض للمضايقات. وعُزِل أحد زملائه في السجن الانفرادي مرّةً بسبب دفاعه عنه ضدّ مَن كان يضايقه. ويُنقَل أحياناً إلى العيادة، فيُعطى أدويةً يعتقد أهله أنّه قد يكون لها تأثير سلبي في صحّته؛ أي قد تُفاقم مرضه بدلاً من أن تعالجه. وسألت والدته سابقاً عن نوع الدواء الذي يُعطى له، فأجابتها الأمانة العامة للتظلّمات بأنّه يُعطى من جانب الطبيب النفسي، لكنها رفضت الإفصاح عن اسم الدواء.

يُذكر أنّه، بتاريخ تقديم هذه الإفادة، أي في 3 يوليو 2019، أتمّ المعتقل حسين علي خميس الثانية والعشرين من عمره، وتمّ عزله، في اليوم نفسه، في السجن الانفرادي من دون مراعاة وضعه الصحّي الدقيق، نفسياً وجسدياً.

المعتقل محمد إبراهيم الملّا أحمد

اعتُقِل الشاب محمد إبراهيم الملّا من مطار البحرين الدولي بتاريخ 13 فبراير 2014، وكان يبلغ من العمر 22 عاماً (فهو من مواليد 14 مارس 1992). هي المرّة الخامسة لاعتقاله، وصدر بحقّه حكم بالسَّجن 10 سنوات من المحكمة الكبرى، بتاريخ 13 يونيو 2016، وهو معتقل حاليّاً في سجن جو المركزي.

إنّ الوضع الصحّي الحالي للمعتقل محمد الملّا متدهور، إذ يعاني عدّة أمراض هي:

- مضاعفات الإصابة برصاص الشوزن، إذ إنّه أصيب بهذا الرصاص مِن جانب رجال الشرطة بتاريخ 13 مارس 2011، وأُجرِيَت له، في إثر ذلك، عمليّة جراحيّة في المعدة والطحال في اليوم نفسه. إلّا أنّه ما زال يعاني في السجن مضاعفات الإصابة (تجدر الإشارة إلى أنّه تمّ اعتقاله خمس مرّات من بعد الإصابة). كان يواجه مضاعفات شديدة جدّاً للإصابة

في أوّل سنة من اعتقاله الأخير، منها ضيق التنفّس والتقيّؤ، حتى بات يُغمى عليه. وطالب وعائلته مراراً إدارة السجن وهيئة التظلّمات والمؤسّسة الوطنيّة لحقوق الإنسان بعلاجه، فكان يأتي الجواب بالتعاطف والوعود، التي لم يُنفَّذ منها شيء. وصل أعياء محمد وتدهور صحته إلى حدّ اعتقاده أنّه سيموت، فأعلَمَ عائلته، عبر الهاتف، باحتمال موته وودّعها، فاستجابت حينها إدارة السجن للمطالبات بعلاجه، ونقلته إلى مستشفى السلمانيّة، حيث تلقّى العلاج قبل نحو أربعة أعوام، لكن على نحو غير كافٍ. وهو اليوم ما زال يعاني بعض مضاعفات الإصابة، مثل الشعور بضِيق وصعوبة في التنفّس وآلام المعدة.

- يعاني مرضاً جلديّاً منذ سنة 2017، بحيث تظهر الفطريّات في جميع أنحاء جسده. وطالب أهله حينها إدارة السجن بتمكينهم من إدخال الأدوية الجلديّة الملائمة لحالته إلى السجن، لكن لم يُسمَح لهم بذلك. فاستمرّت المطالبات، كان آخرها خلال الأسبوع الثاني من ديسمبر 2019" ، واستجابت إدارة السجن لهذا الطلب في 28 ديسمبر 2019 . ولكن عائلته قامت في 31 ديسمبر 2019 بإدخال الأدوية له، إلّا أنّه لم يستلمها بعد.

- يعاني آلاماً حادّة في ضرسه منذ شهر نوفمبر 2019، وتواصَل حينها مع إدارة السجن لتأمين العلاج له فلم تستجب. كما تواصلت أيضاً عائلته مع إدارة السجن منذ ما قبل 24 ديسمبر 2019 فوعدتها الأخيرة بعرضه على عيادة السجن ولم تنفّذ وعدها حتّى الآن، الأمر الذي دفع محمّد إلى محاولة قلع ضرسه بنفسه، فكسره ولم يستطع إخراجه بالكامل، فتسبّبت له بقايا الضرس بنزف حادّ في اللّثة. تجدر الإشارة إلى أنّ هذه هي المحاولة الثانية التي يقوم بها محمد لقلع ضرسه بنفسه، بسبب عدم استجابة إدارة السجن لطلب علاجه، وكانت المرّة الأولى منذ سنة 2016.

المعتقل السيّد أحمد العبّار

اعتُقِل السيّد أحمد فؤاد عباس العبار من الشارع العام في منطقة سكنه في كرانة، بتاريخ 24 أبريل 2016، وكان يبلغ من العمر 20 عاماً. فهو من مواليد 20 أبريل 1996. تمّ اعتقاله بعد مطاردة دامت سنة، كان فيها مُتوارياً عن أنظار السلطات الأمنيّة، ولا ينام في منزله (أي منزل والدَيه). قامت السلطات الأمنيّة، قبل اعتقاله، بمداهمة المنزل وتفتيشه ثلاث مرّات بحثاً عنه، وكانت المداهمات تتم في وقت متأخّر بعد منتصف الليل، أي نحو الساعة الثالثة فجراً، فتبدأ بطَرق باب المنزل على نحو مروّع يخيف المقيمين به، ثمّ يجري فتح الباب من الخارج والدخول عنوةً من دون الاستحصال على إذن أصحاب البيت، ولا مراعاة خصوصيّات المقيمين به، وخصوصاً النساء.

عثرت السلطات الأمنية على أحمد العبار بعد مراقبة الهاتف الجوّال لصديقه ميثم علي

إبراهيم يوسف (استُشهد سنة 2018)، الذي كان يخابره، وتواعد على لقائه مع صديقهما حسين مهدي (المعتقل المحكوم حاليّاً بالإعدام) في منطقة كرانة. وحيث التقوا، لاحقتهم القوى الأمنيّة إلى أن تمكّنت من اعتقال كل من السيّد أحمد العبار وحسين مهدي في وقت المغرب، إلّا أنّ صديقهما ميثم، الذي كان المطلوب الرئيسي للقوى الأمنية، سقط في حفرة في أثناء ملاحقته، وبقي عالقاً فيها إلى ما بعد انتهاء الملاحقة، الأمر الذي أنقذه من الاعتقال في ذلك اليوم، في 24 أبريل 2016.

نُقِل السيّد أحمد وحسين مهدي، مباشَرةً بعد الاعتقال، إلى مركز التحقيقات الجنائيّة، حيث تمّ التحقيق معهما تحت وطأة التعذيب، جسدياً ونفسياً، مثل الصعق الكهربائي على أعضائهما الحسّاسة، والحرمان من النوم، والحرمان من الأكل والشرب ساعات طويلة، والضرب المبرّح، وخصوصاً على أذن أحمد اليسرى، والتي استوجب علاجها بسبب شدّة الأذى الذي لحق بها بسبب الضرب. كما حُرِما من الاستعانة بمحامٍ في أثناء التحقيق، ثمّ تمّ تهديد أحمد بمضاعفة الضرب في حال أخبر عائلته بالأذى الذي تسبّب به أسلوب التحقيق خلال مكالمته الهاتفيّة مع العائلة بعد ساعات من الاعتقال (إذ اعتُقل في وقت المغرب من ذلك اليوم واتّصل بعائلته عند الساعة الواحدة بعد منتصف الليل). كما تمّ تكبيل يديه فترة طويلة، وجرى وضعه في سجن انفرادي، وتمّ وضع حسين مهدي في سجن انفرادي آخر، وأُجبِرا على التوقيع على أوراق اعترافات من دون اطّلاعهما على مضمون ما ورد فيها.

في أوّل يوم من التحقيق، سُئل أحمد عن الأماكن التي كان ينام فيها طوال فترة المطاردة الأخيرة له، والتي استمرت سنة كاملة، فأقرّ بأنّه كان ينام في بيت جدّه (لوالدته) وبيت عمّته. وتمّ، في إثر ذلك، اعتقال كل من خاله حسين أحمد محمد علي وابن عمّته محمود عبد الرسول الشماع، بتهمة التستّر على "فارّ من وجه العدالة"، ثمّ أُطلق سراحهما بعد أسبوع من الاعتقال والتحقيق. أمّا السيد أحمد وصديقه حسين مهدي، فبقيا في مركز التحقيقات مدّة عشرين يوماً، ثمّ نُقلا بعدها إلى سجن الحوض الجاف، وعُرضا لأوّل مرّة على النيابة العامّة.

أخبر أحمد عائلته، في أوّل زيارة عائليّة له في السجن، بالتعذيب الذي تعرّض له في التحقيقات، والأذى الذي لحق بأذنه اليسرى، فتقدّمت العائلة، في إثر ذلك، بشكوى إلى هيئة التظلّمات.

تعرّض أحمد لسوء المعاملة والتعذيب عدّة مرّات في السابق، نذكر منها أنّه تم حلق شعره بالكامل، عندما نُقل إلى السجن، ثمّ قام شرطي بضربه على رأسه بشدّة من دون سبب. وفي إحدى المرّات، كان لديه جلسة محاكمة في المحكمة، واحتاج إلى استخدام دورة المياه بصورة مُلِحّة، فلم يُسمَح له بداية بذلك، ثمّ اصطحبه شرطي، وهناك انهال عليه بالضرب من دون سبب (علماً بأنّ الذهاب إلى المحكمة من السجن يستغرق أكثر من 6 ساعات، لا يُسمَح خلالها للمعتقل بالتوقّف لاستخدام دورة مياه). فتقدّم بشكاوى إلى هيئة التظلّمات بشأن كل من الحادثتين، وتم التحقيق فيهما.

تمّ نقله من سجن الحوض الجاف إلى سجن جو المركزي، بعد سنة من اعتقاله، وعند بلوغه سن الحادية والعشرين، فأصيب بترقق في العظام والأسنان، وبدأ شعره يتساقط

بكثرة، في ظل الوضع الصحّي المتردّي في السجن. عُرِض على عيادة السجن، ووصف له طبيب العيادة بعض الأدوية، التي سُمح لعائلته بإدخال البعض منها (زيوت الشعر)، وليس كلّها.

حُرِم أحمد، في فترة محاكمته، من الاستعانة بمحامٍ في أثناء استجوابه في المحكمة، كما حُرِم من لقاء أهله قبل جلسات المحاكمة. وبتاريخ 21 مايو 2018 أنهت محكمة التمييز درجات التقاضي في قضيّته، بإبرام حكم نهائي بالإعدام، يتوقّف تنفيذه فقط على توقيع من الملك.

المعتقل موسى عبد الله

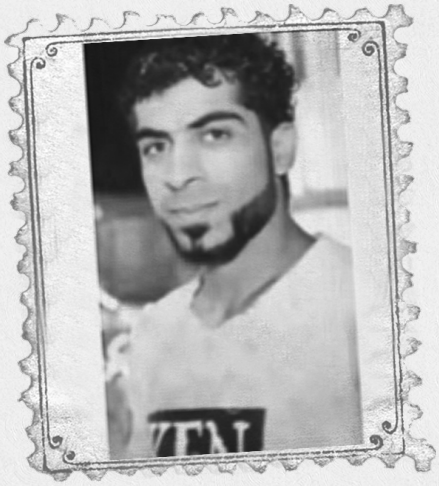

اعتُقِل موسى عبد الله موسى جعفر من الشارع العام في منطقته كرانة، بتاريخ 26 أبريل 2016، بعد أن عثر عليه جهاز مخابرات الدولة في متجر، وكان ملاحَقاً قبل ذلك مدّة دامت أربع سنوات ونصف سنة، منذ العام 2012، كانت قد تمّت خلالها مداهمة منزله عشرات المرّات بحثاً عنه. اعتُقِل وهو يبلغ من العمر 22 عاماً وستة أشهر. فهو من مواليد 6 تشرين الأوّل / أكتوبر 1993. تمّ اعتقاله بعد أن قام جهاز المخابرات بإبلاغ القوى الأمنيّة عن مكان وجوده، فطاردته الأخيرة بعد أن ركض مسافة نحو 200 متر محاولاً الابتعاد عنها، قبل أن تلقي القبض عليه، وتنهال عليه بالضرب على الفور، ثمّ أُخفي قسراً في مركز التحقيقات الجنائيّة مدّة أربعة أيّام.

تعرّض، في أثناء التحقيق معه، للتعذيب بالضرب وبالصعق الكهربائي كي يقرّ بالتهم الموجَّهة إليه، وكي يعترف بأن أفراداً آخرين هم ضالعون فيما تتّهمهم به السلطات. علماً بأنّ السلطات حينها لم تكن متأكّدة من هوّية الشخص المقبوض عليه، إن كان هو فعلاً المطلوب موسى عبد الله، أم لا. بقي في مركز التحقيقات مدّة سبعة أيّام، عُزل خلالها في غرفة مساحتها متران مربّعان.

نُقل مباشرةً، بعد فترة التحقيق، إلى سجن جو المركزي، وبدأت محاكمته بالقضايا الستّ التي اتُّهِم بها. البداية كانت في النيابة العامّة، حيث حُرِم من الاستعانة بمحامٍ، ثمّ حاكمته المحكمة الكبرى الجنائيّة وأصدرت حكمها عليه بالإعدام سنة 2018. تمّ نقله بتاريخ الأول من يناير 2019 إلى مبنى العزل، وأُبقِي مكبَّل اليدين ومقيَّد الرِّجلين مدّة ثلاثة أسابيع قبل أن تُحرَّر رجلاه ويداه، مع إبقائه في مبنى العزل. استمرّ بعد ذلك مجرى المحاكمات إلى حين صدور الحكم النهائي المبرَم بإعدامه من جانب محكمة التمييز، في 3 يونيو 2019. وهو لا يزال حتّى هذا اليوم معزولاً في مبنى العزل.

صحّيّاً، يعاني موسى مرضاً في عينيه منذ شهر أبريل 2019، يسبّب له آلاماً شديدة في الرأس وضعفاً حاداً في النظر. ولا تستجيب إدارة السجن لمطالبه المتكرّرة بالعلاج. تواصلت العائلة مع هيئة التظلّمات في هذا الشأن، فتم تحديد موعدَين لعرضه على طبيب متخصّص، إلّا أنّ ضابط السجن لم يسمح بإرساله للعلاج في كِلا الموعدَين، الأمر الذي سبّب تفاقم مرض عينيه.

البحرين: تقرير وضع حقوق الإنسان
من ١ يناير / كانون الثاني إلى ٣٠ يونيو / حزيران ٢٠٢١

يرصد هذا التقرير الانتهاكات التي تقوم بها السلطات الأمنيّة في حق المواطنين، كما يرصد الحالة العامّة في السجون بحق المعتقلين السياسيّين.

حالات الاعتقال التعسفي:

بلغ عدد حالات الاعتقال التعسفي (84) حالة، من بينهم (8) قاصرين.

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	العمر	تاريخ الإعتقال	تاريخ الإفراج	المنطقة	كيفية الاعتقال
1	مقداد العجيمي	+18	10/01/2021	---	أبوقوة	غير محدّد
2	حسن القبيطي	+18	10/01/2021	---	أبوقوة	غير محدّد
3	كرار محمد	+18	26/01/2021	---	المنامة	مذكرة استدعاء
4	علي حسين	+18	26/01/2021	---	البلاد القديم	مذكرة استدعاء
5	السيد أمين الساكن	+18	28/01/2021	22/05/2021	المعامير	مداهمة منزل
6	علاء حميد السميع	+18	04/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	العمر	تاريخ الإعتقال	تاريخ الإفراج	المنطقة	كيفية الاعتقال
7	السيد محمد جاسم	+18	04/02/2021	17/02/2021	السنابس	مداهمة منزل
8	عبدالله كريمي	+18	04/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل
9	محمد حميد	+18	04/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل
10	علي مهدي	+18	04/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل
11	أحمد مهدي	+18	04/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل
12	محمد مهدي	+18	04/02/2021	17/02/2021	السنابس	مداهمة منزل
13	السيد حسين أمين	+18	04/02/2021		السنابس	مداهمة منزل
14	محمود عبدالعزيز	+18	04/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل (في مدينة حمد الدوار 4)
15	علي حنتوش	+18	04/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل
16	حسن شيمع	+18	04/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل
17	حسن علي ابراهيم	+18	04/02/2021	17/02/2021	السنابس	مداهمة منزل
18	حسن البرشوم	+18	04/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل
19	حسن الصوفي	+18	04/02/2021	---	---	غير محدّد
20	محمد جعفر	+18	04/02/2021	17/02/2021	أبوصيبع	مذكرة استدعاء
21	عبدالله الطبال	+18	05/02/2021	---	السنابس	مداهمة منزل
22	علي فاضل	+18	06/02/2021	---	اسكان جدحفص	مداهمة منزل
23	ناصر عبدالله منصور عبدالله	+18	06/02/2021	---	اسكان السنابس	مداهمة منزل

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	العمر	تاريخ الإعتقال	تاريخ الإفراج	المنطقة	كيفية الاعتقال
24	محمد راشد عبدالنبي	-18	07/02/2021	15/02/2021	أبوقوة	مذكرة استدعاء
25	حسين محمد أيوب	-18	07/02/2021	15/02/2021	أبوقوة	مذكرة استدعاء
26	حسين هاني عبدالحسن	+18	09/02/2021	12/02/2021	رأس رمان	مذكرة استدعاء
27	محمدعبد الزهراءالشجار	+18	09/02/2021	---	كرباباد	مذكرة استدعاء
28	علي عبد الزهراء الشجار	+18	09/02/2021	---	كرباباد	مذكرة استدعاء
29	علي سعيد الدقاق	+18	09/02/2021	---	كرباباد	مذكرة استدعاء
30	علي ابراهيم	+18	09/02/2021	---	كرباباد	مذكرة استدعاء
31	محمد جعفر عليان	-18	11/02/2021	---	كرانة	مداهمة منزل
32	فارس حسين حبيب	-18	11/02/2021	---	كرانة	مداهمة منزل
33	السيد حسن أمين	-18	11/02/2021	---	أبوصيبع	قاعة المحكمة
34	رضا عباس عبدالله	-18	12/02/2021	17/02/2021	المالكية	غير محدّد
35	خليل مدن	+18	12/02/2021	---	السهلة الجنوبية	الشارع العام (كرباباد)
36	السيد صادق العلوي	+18	12/02/2021	---	سترة-مهزة	مداهمة منزل
37	عبدالهادي مشيمع (والد الشهيد علي مشيمع)	+18	16/02/2021	---	الديه	قاعة المحكمة
38	السيدمحمد محمودمحفوظ	-18	16/02/2021	17/02/2021	المرخ	غير محدّد
39	مجتبى منير أحمد ضيف	+18	16/02/2021	17/02/2021	المرخ	غير محدّد
40	نصرالدين عيسى الفردان	+18	23/02/2021	---	كرزكان	غير محدّد

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	العمر	تاريخ الإعتقال	تاريخ الإفراج	المنطقة	كيفية الاعتقال
41	صادق جعفر عبدعلي محمد المكنن	+18	24/02/2021	---	سترة - مهزة	مذكرة استدعاء
42	أحمدعباس‌علي أحمدعباس	+18	28/02/2021	---	كرزكان	غير محدّد
43	حسن عيسى الجزيري	+18	07/03/2021	08/03/2021	النبيه صالح	غير محدّد
44	حسن‌حبيب مكي	+18	11/03/2021	14/03/2021	الهملة	مداهمة منزل
45	محمود يوسف السميع	+18	20/03/2021	21/03/2021	السنابس	جسر الملك فهد
46	يونس حميد الدقاق	+18	06/04/2021	---	كرباباد	غير محدّد
47	ياسر حميد الدقاق	+18	06/04/2021	---	كرباباد	غير محدّد
48	أنور حميد الدقاق	+18	06/04/2021	---	كرباباد	غير محدّد
49	الرادود حسين سهوان	+18	06/04/2021	13/04/2021	السنابس	قاعة المحكمة
50	الأستاذ علي مهنا	+18	07/04/2021	08/04/2021	سند	مذكرة استدعاء
51	السيدسعيد عيسى‌حسين (والدالشهيدالسيد هاشم)	+18	07/04/2021	08/04/2021	سترة - الخارجية	مذكرة استدعاء
52	حسن خالد	+18	09/04/2021	---	رأس رمان	مذكرة استدعاء
53	أحمد يوسف السميع	+18	09/04/2021	---	---	
54	أحمدعلي‌كاظم	+18	09/04/2021	---	بوري	
55	علي حسين السميع	+18	09/04/2021	---	---	
56	حسين‌علي خليل‌رضي عبدالعباس	+18	09/04/2021	---	كرباباد	مذكرة استدعاء
57	رمضان عيسى (والد المحكوم بالإعدام محمد رمضان عيسى)	+18	09/04/2021	10/04/2021	الدير	مذكرة استدعاء

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	العمر	تاريخ الإعتقال	تاريخ الإفراج	المنطقة	كيفية الاعتقال
58	جعفر رمضان عيسى(شقيق المحكوم بالإعدام محمد رمضان عيسى)	+18	09/04/2021	10/04/2021	الدير	مذكرة استدعاء
59	فاضل عباس	+18	10/04/2021	---	الدير	مذكرة استدعاء
60	علي حسين السميع	+18	10/04/2021	---	السنابس	مذكرة استدعاء
61	أحمد يوسف السميع	+18	10/04/2021	---	السنابس	مذكرة استدعاء
62	حسن خالد خميس	+18	10/04/2021	---	رأس رمان	مذكرة استدعاء
63	أحمد علي كاظم	+18	10/04/2021	12/04/2021	بوري	مذكرة استدعاء
64	حسين علي خليل رضي عبدالعباس	+18	10/04/2021	---	كرباباد	مذكرة استدعاء
65	علي مهدي	+18	27/04/2021	---	السنابس	غير محدّد
66	ياسر القفاص	+18	27/04/2021	---	السنابس	غير محدّد
67	رائد الحايكي	+18	29/04/2021	01/05/2021	الدير	مذكرة استدعاء
68	محمد خاتم	+18	06/05/2021	10/05/2021	النويدرات	غير محدّد
69	مرتضى (اعتقل بسبب انتقاد وزارة الداخلية)	+18	12/05/2021	---	---	غير محدّد
70	حسين المعاميري	+18	22/05/2021	---	---	غير محدّد
71	محمد حبيب الموت	+18	11/06/2021	15/06/2021	الدير	---
72	حماد أبو علي	+18	11/06/2021	15/06/2021	الدير	---
73	السيد هيثم	+18	11/06/2021	15/06/2021	الدير	---
74	حسن علي جواد	+18	11/06/2021	15/06/2021	الدير	---

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	العمر	تاريخ الإعتقال	تاريخ الإفراج	المنطقة	كيفية الاعتقال
75	جعفر رمضان عيسى (شقيق المحكوم بالإعدام محمد رمضان عيسى)	+18	11/06/2021	15/06/2021	الدير	---
76	حسين مصطفى الخوخي	+18	11/06/2021	15/06/2021	الدير	---
77	فاضل عباس	+18	11/06/2021	15/06/2021	الدير	---
78	حسين عرفات	+18	12/06/2021	---	عالي	مذكرة استدعاء
79	الأستاذ علي مهنا	+18	13/06/2021	30/06/2021	سند	مذكرة استدعاء
80	محمد عباس	+18	14/06/2021	17/06/2021	عالي	مذكرة استدعاء
81	جعفر عيسى	+18	27/06/2021	---	عراد	مذكرة استدعاء
82	علي حسين	+18	27/06/2021	---	عراد	مذكرة استدعاء
83	حسن عبدعلي	+18	27/06/2021	---	عراد	مذكرة استدعاء
84	أسامة التميمي	+18	30/06/2021	---	سند	مداهمة منزل

الإستدعاءات:

بلغ عدد الإستدعاءات التي قامت بها السلطات الأمنية (71) حالة، من بينهم (10) حالات استدعاء قاصرين بحق (6) قاصرين.

الإستدعاءات (٧١) من بينهم (١٠) استدعاء قاصرين					
الرقم	الاسم	العمر	التاريخ	المنطقة	التفصيل
1	كرار محمد	+18	26/01/2021	المنامة	تم استدعاءه إلى مركز مدينة حمد الجنوبي الواقع في الدوار 17
2	علي حسين	+18	26/01/2021	البلاد القديم	تم استدعاءه إلى مركز مدينة حمد الجنوبي الواقع في الدوار 17
3	محمد جعفر	+18	04/02/2021	أبوصيبع	تم استدعائه إلى مركز شرطة الدوار 17
4	محمدراشدعبدالنبي	-18	07/02/2021	أبوقوة	تم استدعاءه إلى النيابة العامة
5	حسين محمد أيوب	-18	07/02/2021	أبوقوة	تم استدعاءه إلى النيابة العامة
6	حسين هاني عبدالحسن	+18	09/02/2021	رأس رمان	تم إستدعاءه إلى مركز المعارض
7	محمد عبدالزهراء الشجار	+18	09/02/2021	كرباباد	---
8	علي عبدالزهراء الشجار	+18	09/02/2021	كرباباد	---
9	علي سعيد الدقاق	+18	09/02/2021	كرباباد	---
10	علي ابراهيم	+18	09/02/2021	كرباباد	---

الإستدعاءات (٧١) من بينهم (١٠) استدعاء قاصرين					
الرقم	الاسم	العمر	التاريخ	المنطقة	التفصيل
11	منير مشيمع	+18	12/02/2021	السنابس	تم إستدعاءه مع إبنه إلى مركز المعارض
12	محمد منير مشيمع	+18	12/02/2021	السنابس	تم إستدعاءه مع والده إلى مركز المعارض
13	صادق جعفر عبدعلي	+18	24/02/2021	سترة - مهزة	---
14	منير مشيمع	+18	02/03/2021	السنابس	تمّ استدعاءه إلى مركز شرطة المعارض دون تحديد السبب
15	السيد أحمد (والد الشهيد الرضيع السيد حسين أحمد)	+18	02/03/2021	السنابس	تمّ استدعاءه إلى مركز شرطة المعارض دون تحديد السبب
16	والد الشهيد عباس السميع	+18	02/03/2021	السنابس	تمّ استدعاءه إلى مركز شرطة المعارض دون تحديد السبب
17	السيد باقر الكامل (مصوّر)	+18	10/03/2021	السنابس	بسبب المشاركة في عزاء ذكرى استشهاد الإمام الكاظم (ع)
18	حسن مرزوق (أمين عام التجمع الوحدوي الديمقراطي)	+18	20/03/2021	---	تم استدعاءه إلى مبنى التحقيقات الجنائية بعد صدور حكم بتغريمه بسبب تغريدة له عبر موقع تويتر
19	علي بداو	+18	06/04/2021	الدراز	تم استدعاءه إلى مركز شرطة 17 في مدينة حمد
20	صادق غواص	+18	06/04/2021	السنابس	تم استدعاءه إلى مركز شرطة 17 في مدينة حمد

الإستدعاءات (٧١) من بينهم (١٠) استدعاء قاصرين					
الرقم	الاسم	العمر	التاريخ	المنطقة	التفصيل
21	السيد منير تقي	+18	06/04/2021	بوري	تم استدعاءه إلى مركز شرطة 17 في مدينة حمد
22	عزيز فتيل	+18	06/04/2021	بني جمرة	تم استدعاءه إلى مركز شرطة 17 في مدينة حمد
23	الأستاذ علي مهنا	+18	06/04/2021	سند	تم استدعاءه إلى مركز شرطة 17 في مدينة حمد
24	السيد سعيد عيسى حسين (والد الشهيد السيد هاشم)	+18	07/04/2021	سترة - الخارجية	---
25	الأستاذ علي مهنا رمضان عيسى (والد المحكوم بالإعدام محمد رمضان عيسى) (مرتين)	+18	07/04/2021	سند	تمّ استدعاءه (لليوم الثاني على التوالي) إلى مركز شرطة المعارض
26	جعفر رمضان عيسى (شقيق المحكوم بالإعدام محمد رمضان عيسى) (مرتين)	+18	09/04/2021	الدير	تم استدعاءه إلى مركز شرطة سماهيج
27	حسين علي خليل	+18	09/04/2021	الدير	تم استدعاءه إلى مركز شرطة سماهيج
28	رضي عبدالعباس	+18	09/04/2021	كرباباد	تم استدعاءه إلى مركز شرطة المعارض
29	حسن خالد	+18	09/04/2021	رأس رمان	---
30	فاضل عباس	+18	10/04/2021	الدير	تم استدعاءه بتهمة مشاركته في اعتصام
31	علي حسين السميع	+18	10/04/2021	السنابس	تم استدعاءه بتهمة مشاركته في اعتصام

الإستدعاءات (٧١) من بينهم (١٠) استدعاء قاصرين					
الرقم	الاسم	العمر	التاريخ	المنطقة	التفصيل
32	أحمد يوسف السميع	+18	10/04/2021	السنابس	تم استدعاءه بتهمة مشاركته في اعتصام
33	حسن خالد	+18	10/04/2021	رأس رمان	تم استدعاءه بتهمة مشاركته في اعتصام
34	أحمد علي كاظم	+18	10/04/2021	بوري	تم استدعاءه بتهمة مشاركته في اعتصام
35	الحاج عبدالمجيد (صمود)	+18	20/04/2021	دمستان	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الخميس
36	ياسر حميد الدقاق	+18	28/04/2021	كرباباد	تم استدعاءه إلى مركز شرطة المعارض
37	رائد الحايكي (أحد القائمين على جامع الخيف)	+18	29/04/2021	الدير	---
38	الشيخ بشار العالي	+18	04/05/2021	---	---
39	عباس الخباز (والد المحكوم بالإعدام ماهر الخباز)	+18	06/05/2021	السهلة الشمالية	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الخميس
40	فاضل الخباز (شقيق المحكوم بالإعدام ماهر الخباز)	+18	06/05/2021	السهلة الشمالية	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الخميس
41	محمد الخباز (شقيق المحكوم بالإعدام ماهر الخباز)	+18	06/05/2021	السهلة الشمالية	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الخميس
42	حسين الخباز (شقيق المحكوم بالإعدام ماهر الخباز)	+18	06/05/2021	السهلة الشمالية	تم استدعاءهم إلى مركز شرطة الخميس

الإستدعاءات (٧١) من بينهم (١٠) استدعاء قاصرين					
الرقم	الاسم	العمر	التاريخ	المنطقة	التفصيل
43	منير مشيمع	+18	06/05/2021	السنابس	تم استدعاءهم إلى مركز شرطة المعارض
44	محمد منير مشيمع	+18	06/05/2021	السنابس	تم استدعاءهم إلى مركز شرطة المعارض
45	والد الشهيد عباس السميع	+18	06/05/2021	السنابس	تم استدعاءهم إلى مركز شرطة المعارض
46	عباس الخباز (والد المحكوم بالإعدام ماهر الخباز)	+18	09/05/2021	السهلة الشمالية	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الخميس
47	فاضل الخباز (شقيق المحكوم بالإعدام ماهر الخباز)	+18	09/05/2021	السهلة الشمالية	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الخميس
48	حسين الخباز (شقيق المحكوم بالإعدام ماهر الخباز)	+18	09/05/2021	السهلة الشمالية	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الخميس
49	الأستاذ علي مهنا	+18	14/05/2021	سند	تم استدعاءه إلى مركز التحقيقات الجنائية
50	منير مشيمع (شقيق الشهيد سامي مشيمع)	+18	03/06/2021	السنابس	تم استدعاءهم للمثول في مركز شرطة المعارض يوم 6 يونيو
51	السيد أحمد العلوي	+18	11/06/2021	السنابس	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الحورة
52	والد الشهيد حسين الجزيري	+18	11/06/2021	الديه	---
53	السيد مجيد المشعل	+18	12/06/2021	الديه	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الحورة

الإستدعاءات (٧١) من بينهم (١٠) استدعاء قاصرين					
الرقم	الاسم	العمر	التاريخ	المنطقة	التفصيل
54	الأستاذ علي مهنا	+18	12/06/2021	سند	تم استدعاءه إلى مركز المعارض
55	جعفر رمضان عيسى	+18	12/06/2021	الدير	تم استدعاءه إلى مركز شرطة سماهيج
56	الرادود جاسم جعفر جاسم العليان	+18	13/06/2021	كرانة	تم استدعاءه إلى مركز الدوار 17 في مدينة حمد
57	محمد عباس	+18	14/06/2021	عالي	---
58	سلمان سعيد	+18	14/06/2021	الديه	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الحورة
59	حسين سعيد	+18	14/06/2021	الديه	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الحورة
60	محمد عبدالكريم	+18	14/06/2021	الديه	تم استدعاءه إلى مركز شرطة الحورة
61	جعفر العم (مرتين)	+18	17/06/2021	---	---
62	السيد علي مصطفى (مرتين)	+18	17/06/2021	---	---
63	السيد أحمد محسن (مرتين)	+18	17/06/2021	---	---
64	حسين النيسر (مرتين)	+18	17/06/2021	---	---
65	جعفر عيسى	+18	27/06/2021	عراد	---
66	علي حسين	+18	27/06/2021	عراد	---
67	حسن عبدعلي	+18	27/06/2021	عراد	---

الاختفاء القسري:

تم رصد عدد من حالات الاختفاء القسري التي قامت بها السلطات الأمنية وبلغ عددها (5) حالات، من بينهم قاصرَين (اثنين).

الإختفاء القسري (٥) من بينهم (٢) قاصرَين						
الرقم	الإسم	العمر	تاريخ الإختفاء	تاريخ انتهاء الإختفاء	عدد أيّام الإختفاء	المنطقة
1	مقداد العجيمي	+18	10/01/2021	13/01/2021	3	أبوقوة
2	حسن القبيطي	+18	10/01/2021	13/01/2021	3	أبوقوة
3	محمد جعفر	+18	04/02/2021	06/02/2021	2	أبوصيبع
4	محمد جعفر عليان	-18	11/02/2021	16/02/2021	5	كرانة
5	فارسحسين حبيب	-18	11/02/2021	16/02/2021	5	كرانة

الأحكام التعسفية:

إنّ عدد حالات الأحكام التعسفيّة (47) حالة، من بينهم (11) قاصراً. صدرت الأحكام كالتالي:

- عن المحكمة الكبرى الجنائية: (28) حكماً تمّ استبدال (4) منها إلى عقوبات بديلة، مجموع مضامينها (حبس 184 سنة، من ضمنهم حكمين مؤبد يُحتسب 25 سنة عن كل حكم مؤبّد، وقد تمّ استبدال سنتين حبس إلى عقوبات بديلة).
- عن محكمة درجة أولى غير محدّدة: (5) أحكام، مجموع مضامينها (حبس 9 سنين + 9 أشهر + غرامات ماليّة بقيمة 1500 دينار)
- عن محكمة الإستئناف: (8) أحكام، مجموع مضامينها (حبس 57 سنة + 9 أشهر، من ضمنهم حكم مؤبد يُحتسب 25 سنة + حكم براءة)
- عن محكمة غير محدّدة: (6) أحكام، مجموع مضامينها (حبس 18 شهر + غرامات ماليّة بقيمة 4500 دينار)

بالإضافة إلى الأحكام القضائيّة الصادرة، صدر قرار عن المجلس التأديبي الخاص بقضايا المحامين نصّ على حرمان المحامي عبدالله الشملاوي من مزاولة مهنة المحاماة لمدة سنة بسبب تغريدة.

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين					
الرقم	الاسم	التاريخ	العمر	الحكم	المحكمة
1	محمد جاسم خلف	18/01/2021	+18	6 أشهر	محكمة الإستئناف
2	علي عبدالهادي العجيمي	31/01/2021	+18	5 سنوات	المحكمة الكبرى
3	محمد عبدالهادي العجيمي	31/01/2021	+18	مؤبد	المحكمة الكبرى
4	محمد أحمد القبيطي	31/01/2021	+18	5 سنوات	المحكمة الكبرى
5	علي المطوع	31/01/2021	+18	10 سنوات	المحكمة الكبرى
6	الشيخ حسين القافود	31/01/2021	+18	مؤبد	المحكمة الكبرى
7	السيد رضا باقر	31/01/2021	-18	15 سنة	المحكمة الكبرى
8	السيد فلاح حسن	31/01/2021	-18	5 سنوات	المحكمة الكبرى
9	علي ناصر	31/01/2021	+18	15 سنة	المحكمة الكبرى
10	علي حسن منصور يوسف	31/01/2021	+18	10 سنوات	المحكمة الكبرى
11	عبدالهادي مشيمع (والد الشهيد علي مشيمع)	16/02/2021	+18	3 أشهر	محكمة الإستئناف
12	حيدر علي محمد العصفور	16/02/2021	-18	3 سنوات	محكمة درجة أولى
13	عبدالله عبدالجبار منصور علي سرحان	28/02/2021	+18	3 سنوات	المحكمة الكبرى
14	محمد عبدالله جعفر أحمد سرحان	28/02/2021	+18	3 سنوات	المحكمة الكبرى

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين					
الرقم	الاسم	التاريخ	العمر	الحكم	المحكمة
15	هاني عبدالزهراء / محمد عبدالزهرة أحمد علي سرحان	28/02/2021	+18	3 سنوات	المحكمة الكبرى
16	عبدالله عبدالجليل حسن سلمان رضي	28/02/2021	-18	3 سنوات	المحكمة الكبرى
17	يوسف عبدالخالق يوسف حسن حسين	28/02/2021	+18	3 سنوات	المحكمة الكبرى
18	أحمد عبدالوهاب القيم	28/02/2021	+18	10 سنوات	المحكمة الكبرى
19	حسن القبيطي	28/02/2021	+18	سنة واحدة	المحكمة الكبرى
20	مقداد العجيمي	28/02/2021	+18	سنة واحدة	المحكمة الكبرى
21	حسن عبدالله مرهون	28/02/2021	+18	7 سنوات	محكمة الإستئناف
22	محمد جعفر	11/03/2021	-18	6 أشهر (استبدال العقوبة ببرنامج تأهيلي)	المحكمة الكبرى
23	السيد حسن أمين	11/03/2021	-18	6 أشهر (استبدال العقوبة ببرنامج تأهيلي)	المحكمة الكبرى
24	فارس حسين	11/03/2021	-18	6 أشهر (استبدال العقوبة ببرنامج تأهيلي)	المحكمة الكبرى

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين					
الرقم	الاسم	التاريخ	العمر	الحكم	المحكمة
25	حسين عبدالرسول	11/03/2021	+18	6 أشهر (استبدال العقوبة ببرنامج تأهيلي)	المحكمة الكبرى
26	السيد عبدالله عباس	11/03/2021	+18	3 سنوات	محكمة درجة أولى
27	شقيق الشهيد عباس السميع	16/03/2021	+18	غرامة 500 دينار	---
28	حسين رياض	18/03/2021	+18	3 أشهر + غرامة 1000 دينار	---
29	أيمن يونس	18/03/2021	+18	3 أشهر + غرامة 1000 دينار	---
30	حسن الشاعر	18/03/2021	+18	3 أشهر + غرامة 1000 دينار	---
31	السيد قاسم حسن	18/03/2021	+18	3 أشهر + غرامة 1000 دينار	---
32	الرادود مهدي سهوان	22/03/2021	+18	براءة	محكمة الإستئناف
33	أحمد عيسى القطان	30/03/2021	+18	7 سنوات	المحكمة الكبرى
34	السيد محمد سالم	30/03/2021	+18	7 سنوات	المحكمة الكبرى
35	السيد علي مكي	30/03/2021	+18	7 سنوات	المحكمة الكبرى
36	محمود عبدالجبار نوح	11/04/2021	+18	10 سنوات	محكمة الإستئناف
37	محمد ميرزا الكراني	11/04/2021	+18	10 سنوات	محكمة الإستئناف
38	علي عبدالهادي العجيمي	26/04/2021	+18	5 سنوات	محكمة الإستئناف

الإعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين					
الرقم	الاسم	التاريخ	العمر	الحكم	المحكمة
39	محمد عبدالهادي العجيمي	26/04/2021	+18	مؤبد	محكمة الإستئناف
40	علي حسين عباس	30/04/2021	+18	6 أشهر + غرامة 500 دينار	محكمة درجة أولى
41	صادق جعفر عبدعلي محمد المكنن	30/04/2021	+18	3 سنوات	محكمة درجة أولى
42	محمد خاتم	06/05/2012	+18	3 أشهر + غرامة 1000 دينار	محكمة درجة أولى
43	علي الوزير	14/06/2021	+18	10 سنوات	المحكمة الكبرى
44	علي أحمد خميس	29/06/2021	-18	3 سنوات (سنة واحدة عن كل قضية)	المحكمة الكبرى
45	مهدي عبدالوهاب	29/06/2021	-18	3 سنوات (سنة واحدة عن كل قضية)	المحكمة الكبرى
46	حسن جعفر حسن	29/06/2021	+18	3 سنوات (سنة واحدة عن كل قضية)	المحكمة الكبرى
47	حسين فؤاد حسن مهدي محمد الحني	30/06/2021	-18	6 أشهر	---

عدد المداهمات من قبل الأجهزة الأمنية:

تم رصد عدد من المداهمات التي قام بها منتسبو الأجهزة الأمنية برفقة مجموعة من المدنيين وقد بلغ عدد المداهمات المخالفة للقانون للمناطق (1294) مداهمة في (78) منطقة، تخلّلها (54) مداهمة للمنازل والمنشآت الخاصّة.

رسم بياني يوضح عدد المداهمات في أبرز المناطق

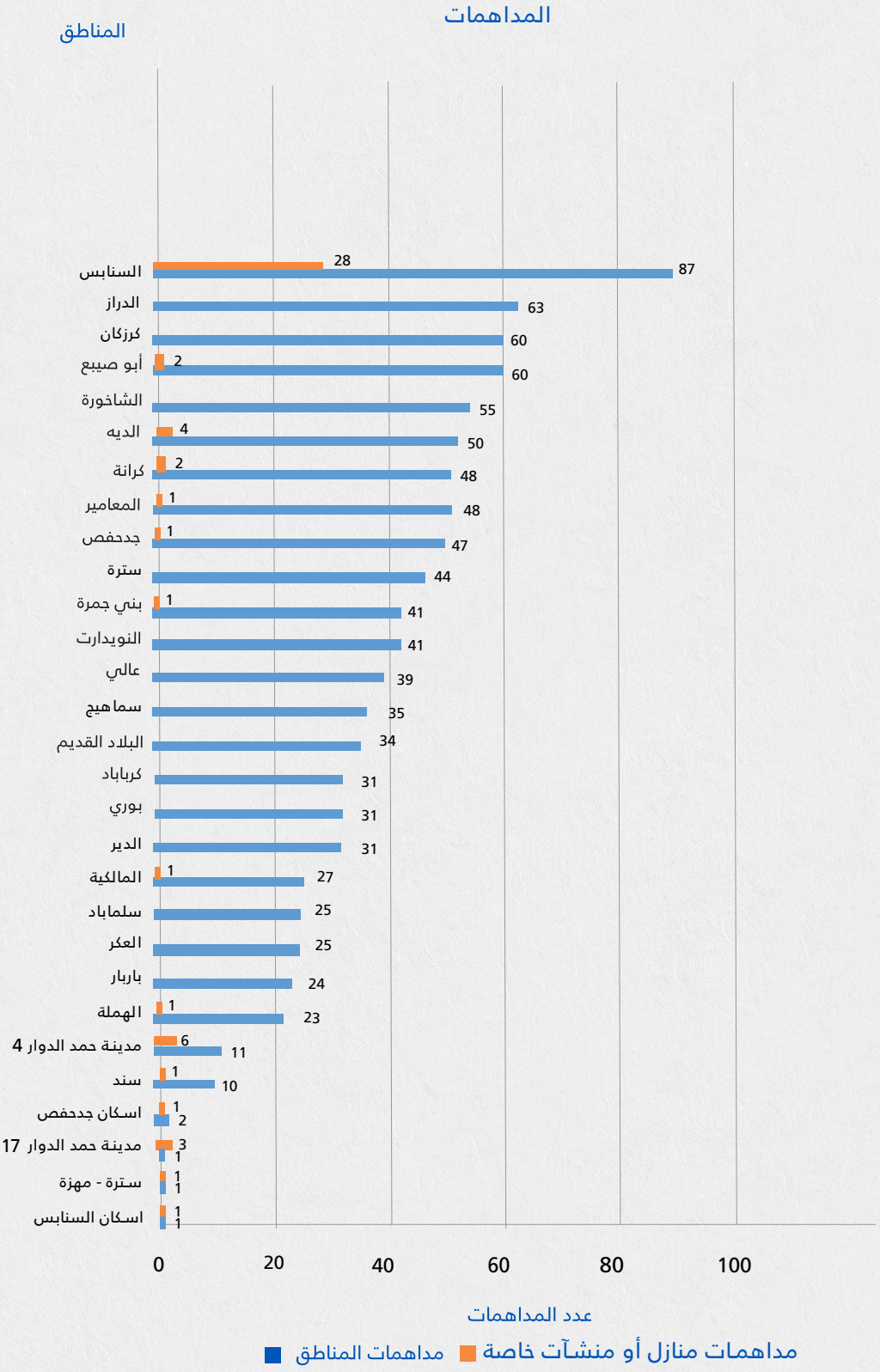

انتهاكات متفرّقة من قِبَل القوى الأمنيّة:

تم رصد إقامة (15) نقطة تفتيش في (9) مناطق، فيما تم إغلاق (16) شارع في (10) مناطق، حصلت حالة إتلاف ممتلكات (واحدة) في منطقة سترة - الخارجيّة، كما حصلت (4) حالات مصادرة ممتلكات في (3) مناطق، بالإضافة إلى (5) حالات متفرّقة أخرى في (5) مناطق.

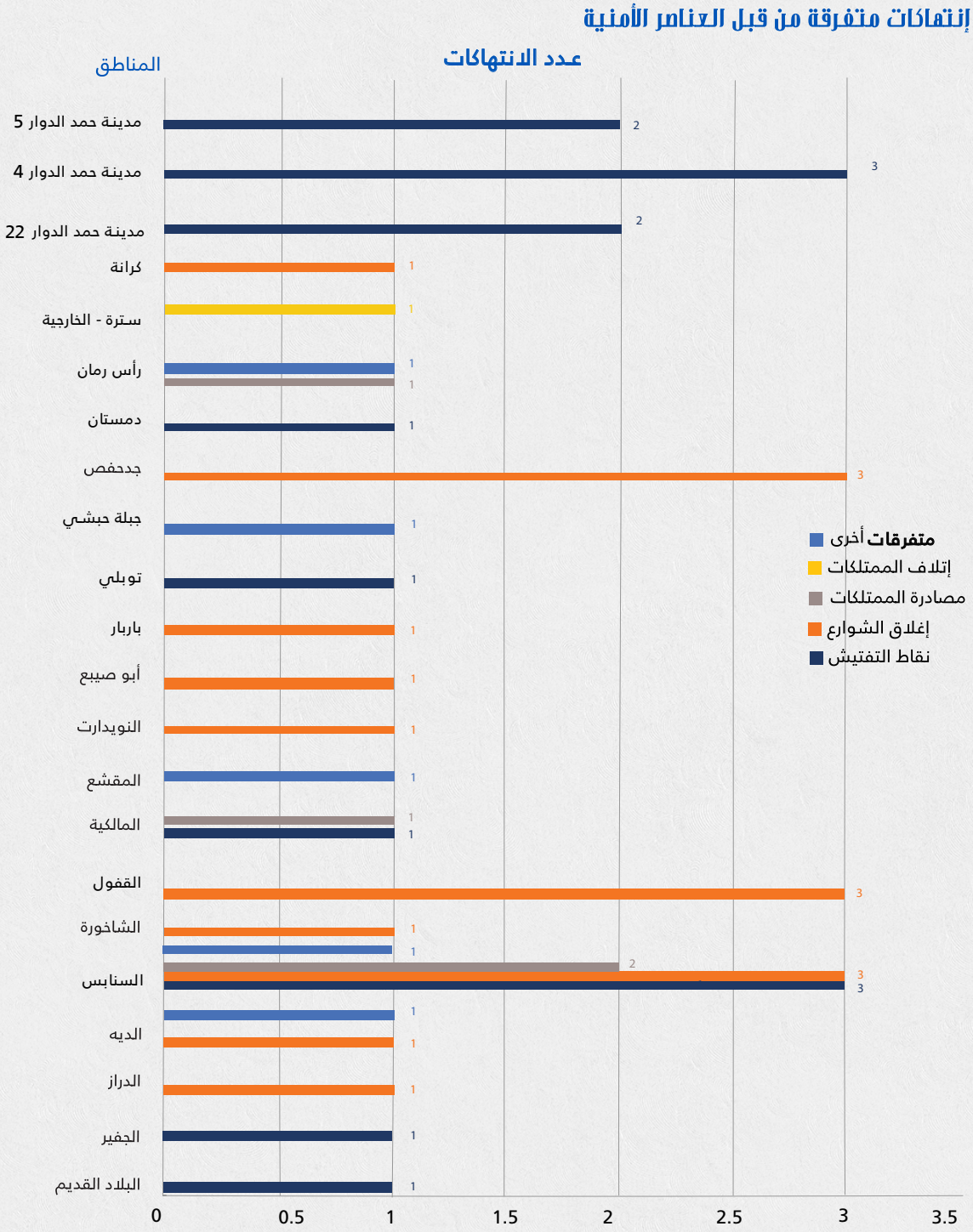

الاحتجاجات والفعاليات السلمية:

بلغ عدد الاحتجاجات السلمية (958) احتجاجاً في (60) منطقة، توزّعت على الشكل التالي:

المسيرات والوقفات الاحتجاجية (681) تمّ قمع (2) منها، وكانت إمّا للمطالبة بالإفراج عن جميع المعتقلين بعد تفشّي جائحة كورونا في السجون وإمّا تضامناً مع الشعب الفلسطيني في أحداث الإعتداءات الإسرائيليّة على القدس وقطاع غزّة، أمسيات دعائية (2)، كتابة عبارات سياسية وتعليق لافتات (85)، وقفة تضامنية (11)، إضاءة شموع (4)، زيارات لأضرحة الشهداء (107)، مجلس تعزية للشهداء (3)، تكريم عوائل الشهداء والمعتقلين والمغتربين (28)، احتجاجات متفرّقة أخرى منها رفع علم فلسطين في الشوارع ومن على أسطح المنازل (37).

رسم بياني يوضح عدد المسيرات والوقفات الاحتجاجية وفقاً للمناطق

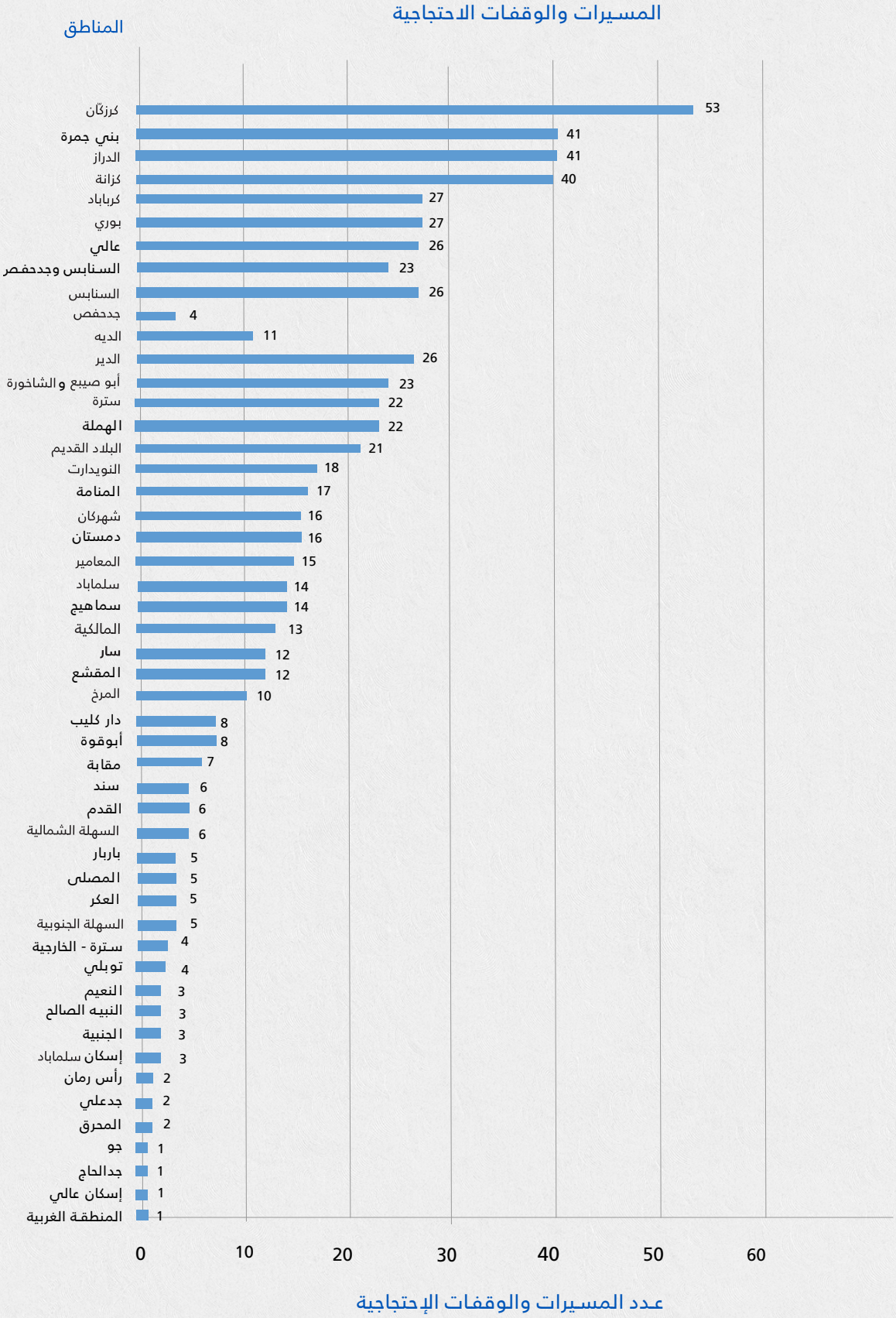

انتهاكات السجون:

الانتهاكات الفرديّة في السجون:

بلغ عدد الانتهاكات الفرديّة في السجون (663) حالة، (639) منها في سجن جو المركزي، (13) منها في توقيف الحوض الجاف، و(11) لم يتم تحديد في أي سجن حصلت. وتوزّعت الانتهاكات الفرديّة بحسب نمطها على الشكل التالي: (49) حالة تعذيب (40) منهم تعرّضوا للتعذيب خلال اعتداء قوى أمن السجن على المعتقلين في المباني 12 و13 و14 يوم السبت الدامي 17 أبريل، (264) حالة سوء معاملة، (350) حالة حرمان من العلاج من ضمنهم (294) حالة إصابة بفايروس كورونا.

الانتهاكات الجماعيّة في السجون:

بلغ عدد الانتهاكات الجماعية في السجون (35) انتهاكاً، (28) منها في سجن جو المركزي، (2) في توقيف الحوض الجاف، (4) في مركز التحقيقات، و(واحد) في سجن قرين العسكري. وكان أبرزها ما تعرّض له المعتقلين من تعذيب في 17 أبريل، نتج عنه ما لا يقل عن 40 إصابة بين المعتقلين.

الانتهاكات الجماعيّة في السجون (٢٥)				
الرقم	السجن	تاريخ الانتهاك	عدد الانتهاكات	تفصيل الانتهاك
1	سجن جو	03/01/2021	1	تمّت مداهمة المبنى 12 ومصادرة ممتلكات المعتقلين فيه من ملابس وأكل وغيرها من الأشياء التي اشتروها بأموالهم الخاصّة
2	سجن جو	19/01/2021	2	اقتحام المبنى 13 + اقتحام الغرفة رقم 2 من المبنى 12 وتعتدي على المعتقلين بالضرب ورش الفلفل الحار عليهم وتم نقل بعضهم ونقلهم إلى حجز عقابي.
3	سجن جو	01/02/2021	4	يتعرّض معتقلي العنبر 1 (مبنى المحكومين بالإعدام) للتمييز الطائفي على أساس انتمائهم الديني، وتمييز آخر عنصري على أساس كونهم من أهل البلد الأصليّين، حيث يتم منعهم من أداء الشعائر الدينية + ويحرمون من التواصل مع العالم الخارجي بحسب مزاج حراس السجن + بالإضافة لمنعهم من التشمس + وشراء الحاجيات من (كانتين) السجن
4	مركز التحقيقات	06/02/2021	4	تعرّض 13 معتقل لسوء المعاملة في مركز التحقيقات بُعَيد اعتقالهم منذ يومين. وممّا تعرّضوا له الحرمان من الزيارة العائلية + الحرمان من مقابلة محامي + المماطلة في العرض على النيابة العامّة + مصادرة ممتلكات شخصية من ضمنها مبالغ نقدية

الانتهاكات الجماعيّة في السجون (٢٥)				
الرقم	السجن	تاريخ الانتهاك	عدد الانتهاكات	تفصيل الانتهاك
5	سجن جو	22/02/2021	1	اقتحام المبنيين 12 و 13 لحملة تفتيش والتعرّض بالضرب على بعض المعتقلين
6	سجن الحوض الجاف	01/03/2021	1	يعاني معتقلو المبنى 16 العنبر 1 من مشاكل صحية تهدد الحياة
7	سجن قرين العسكري	14/03/2021	1	لم يسمح للمعتقلين بالإتصال المرئي لأكثر من عام
8	سجن جو	17/03/2021	3	تم قمع الاحتجاجات المنددّة بمحاولة الاعتداء على الشيخ زهير عاشور، من قِبَل شرطة السجن وضرب المعتقلين تحديداً في المبنى 12 العنبر 1 + سحب المعتقلين في المباني الجديدة إلى الخارج + قام مدير السجن هشام الزيّاني بتهديد المعتقلين بالانتقام منهم في حال استمرارهم بالاحتجاج
9	سجن الحوض الجاف	22/03/2021	1	حرمان معتقلي المبنى 17 العنبر 2 من الخروج إلى الباحة للتشمّس بذريعة وجود خلاف بين السجناء حول الوسيط الجديد لإدارة شؤون السجناء في العنبر، وذلك بعد تعدّي هذا الوسيط ومجموعة أخرى من السجناء الجنائيين على المعتقلين السياسيين

الانتهاكات الجماعيّة في السجون (٢٥)				
الرقم	السجن	تاريخ الانتهاك	عدد الانتهاكات	تفصيل الانتهاك
10	سجن جو	22/03/2021	1	مرور أكثر من شهر على إغلاق «الكانتين»، وقد نفذت المستلزمات الشخصيّة والصحيّة للمعتقلين، إضافة إلى استمرار أزمة في بطاقات الاتصال
11	سجن جو	26/03/2021	1	إدارة السجن لا تقدّم وجبات الطعام للمعتقلين إلّا بعد ساعات طويلة، وحينها تقوم بتقديم وجبات عددها لا يكفي سوى لحوالي نصف المعتقلين
12	سجن جو	28/03/2021	1	لليوم الثالث على التوالي، يعاني المعتقلين من التجويع بعد أن تم تبديل الشركة التي تصنع طعام السجناء، وأصبح الطعام أقل كمّاً من السابق والطبق الواحد لا يكفي لشخص واحد
13	سجن جو	29/03/2021	2	حرمان المعتقلين من التشمّس + ومن إحياء مناسبة ذكرى مولد الإمام المهدي (عج)
14	سجن جو	30/03/2021	2	تمّ تقديم 88 وجبة فاسدة للمعتقلين، وذلك في ظل سياسة التجويع التي تمارس ضد المعتقلين + شرطة السجن تقتحم المبنى 12 بسبب احتجاجات المعتقلين على أوضاع السجن

الانتهاكات الجماعيّة في السجون (٢٥)				
الرقم	السجن	تاريخ الانتهاك	عدد الانتهاكات	تفصيل الانتهاك
15	سجن جو	31/03/2021	1	تعرّض عدّة معتقلين للإغماء بسبب هبوط مستوى السكر في الدم جرّاء سياسة التجويع التي تمارس ضد لمعتقلين
16	سجن جو	01/04/2021	1	قام الضابط حمد الذوادي برفقة عناصر من شرطة السجن باقتحام عنابر السجن وتهديد المعتقلين بالضرب إن لم يكفّوا عن نداءاتهم واحتجاجاتهم
17	سجن جو	15/04/2021	1	لا يزال معتقلي المبنيين 12 و13 محرومين من الاتصال وأخبارهم منقطعة
18	سجن جو	17/05/2021	1	قامت قوى أمن السجن بالهجوم مرّتين على المباني 12 و13 و14 بعد وقت صلاة الظهر مباشرةً، وانهالت على المعتقلين فيها بالضرب المبرح إلى حد إدمائهم (ممّا استدعى نقل بعضهم بسيارات الإسعاف لاحقاً) وبرش الفلفل الحار على وجوههم وتقييد بعضهم بالأصفاد، ونقل بعضهم إلى جهات مجهولة. بعض الضباط المشاركين في الهجوم على المعتقلين هم: أحمد العمادي، محمد عبدالحميد، محمد المنصوري، وسعود بوفلاح
19	سجن جو	17/05/2021	1	قطع المياه عن دورات المياه
20	سجن جو	17/05/2021	1	حرمان معتقلي المباني 12 و13 و14 من ماء الشرب والطعام في فترتَي الإفطار والسحور بعد تعرّضهم للضرب في نفس اليوم

الانتهاكات الجماعيّة في السجون (٢٥)				
الرقم	السجن	تاريخ الانتهاك	عدد الإنتهاكات	تفصيل الانتهاك
21	سجن جو	02/05/2021	1	توجّه مدير السجن للمعتقلين بالتهديد قائلاً "نفس ما طلع عباس مال الله بتطلعون"، أي أنّ المعتقلين سيخرجون من السجن أمواتاً كما خرج المعتقل السابق ضحية الحرمان من العلاج الشهيد عباس مال الله
22	سجن جو	16/06/2021	1	حرمان معتقلي المبنى 7 (15 سابقاً) من الاتصال منذ 4 مايو 2020
23	سجن جو	19/06/2021	1	الضابط بدر الرويعي قاد هجوماً مع قوة من عناصر الشغب على المبنى 6 (مبنى 21 سابقاً) عنبر رقم 2 واعتدى على عدد كبير من المعتقلين
24	سجن جو	24/06/2021	1	تمّت سرقة مبالغ ماليّة من الحسابات الماليّة لمعتقلي المبنى 21، وعند محاولة مراجعة إدارة السجن رفضت الأخيرة استقبال المعتقلين والإستماع لشكاويهم في هذا الشأن

احتجاجات السجون:

الاحتجاجات الفرديّة في السجون:

بلغ عدد الاحتجاجات الفرديّة في السجون (8) حالات: (5) في سجن جو المركزي، حالة (واحدة) في توقيف الحوض الجاف، حالة (واحدة) في سجن مدينة عيسى للنساء، وحالة (واحدة) لم يتم تحديد في أي سجن حصلت.

توزّعت أنواع الاحتجاجات على الشكل التالي: (7) حالات إضراب عن الطعام، وحالة (واحدة) إضراب عن الاتصال المرئي.

الاحتجاجات الفردية في السجون				
الرقم	الإسم	تاريخ الاحتجاج	السجن	تفصيل الاحتجاج
1	محمد عبدالنبي جمعة الخور الكرّاني	04/01/2021	سجن جو المركزي	بدأ إضراباً عن الطعام بسبب حرمانه من العلاج فهو يعاني من آلام الأذنين والمفاصل
2	زكية البربوري	02/02/2021	سجن مدينة عيسى للنساء	بدأت إضراباً عن الطعام بسبب سوء المعاملة وتردّي الأوضاع الإنسانية
3	محمد جاسم قمبر	19/02/2021	سجن جو المركزي	بدأ إضراباً عن الطعام بسبب حرمانه من علاج أسنانه الذي تأخر 8 أشهر
4	كرار محمد	09/03/2021	---	بدأ إضراباً عن الطعام بسبب حرمانه من العلاج، إذ يعاني من آلام في أسنانه، وكلّما طلب العلاج من شرطي العنبر استهزأ منه الأخير واتّهمه بالكذب، ولكن سرعان ما علّقه بعد تلقّيه وعود بأن سيتلقّى العلاج
5	حسن علي الشيخ	26/03/2021	سجن جو المركزي	انقطع عن الاتصال المرئي (دام أكثر من شهرين)

الاحتجاجات الفردية في السجون				
الرقم	الإسم	تاريخ الاحتجاج	السجن	تفصيل الاحتجاج
6	محمد السنكيس	15/05/2021	سجن جو المركزي	بدأ إضراباً عن الطعام مطالباً بإعادة محاكمته في قضيّة شباب مقابة المحكوم فيها 10 سنوات
7	محمد حسن يوسف	30/05/2021	سجن جو المركزي	بدأ إضراباً عن الطعام بسبب عدم تجاوب إدارة السجن مع مطالباته بتأمين العلاج اللازم له أو نقله إلى مستشفى السلمانية. وهو مصاب بالربو، ازداد الألم في صدره منذ أكثر من شهر، وهو يعاني من السعال الشديد وخروج الدم
8	كميل جمعة منصور	19/06/2021	سجن الحوض الجاف	بدأ إضراباً عن الطعام احتجاجاً على إهمال علاجه، إذ يعاني منذ 4 أشهر من ظهور البثور في مختلف أنحاء جسده تزعجه إلى حد حرمانه من النوم أحياناً النوم، وطبيب العيادة وصف له مراهم من غير معاينته، والمراهم الموصوفة لم تنفع

الاحتجاجات الجماعيّة في السجون:

بلغ عدد الاحتجاجات الجماعية في السجون (20) احتجاجاً، (18) منها في سجن جو المركزي، و(2) في توقيف الحوض الجاف.

الاحتجاجات الجماعيّة في السجون (٢٠)				
الرقم	السجن	تاريخ الاحتجاج	عدد الاحتجاجات	تفصيل الاحتجاج
1	سجن جو	24/01/2021	1	معتقلي المباني 12، 13، و14 يبدأون إضراباً عن الطعام تضامناً مع الشيخ زهير عاشور ومن معه
2	سجن جو	01/02/2021	1	دخل معتقلي العنبر 1 (مبنى المحكومين بالإعدام) إضراباً عن الطعام احتجاجاً على كثرة تعرّضهم للتمييز الطائفي على أساس انتمائهم الديني، وتمييز آخر عنصري على أساس كونهم من أهل البلد الأصليّين، ومنعهم من أداء الشعائر الدينية وحرمانهم من التواصل مع العالم الخارجي بحسب مزاج حراس السجن، بالإضافة إلى منعهم من التشمس وشراء الحاجيات من (كانتين) السجن
3	سجن جو	21/02/2021	1	احتج المعتقلون في المبنى 13 عنبر 2 سلميّاً من خلال رفع لافتات امام أجهزة التصوير الداخلية في المبنى كتبوا عليها مطالبهم بالحصول على أجهزة تلفاز تمكنهم من مواكبة الاحداث الخارجية المتعلقة بجائحة كورونا والتوعية بخصوص اللقاحات ومستجدات العلوم والمعرفة وبرامج الترفيه لأنها النافذة الوحيدة لهم بعد توقف إدخال الجرائد والكتب وجميع الأنشطة وإبقاء المعتقلين اكثر من 22 ساعة في زنازين ضيقة والسماح لهم بالخروج لباحة السجن مدة ساعة ونصف فقط

الاحتجاجات الجماعيّة في السجون (٢٠)				
الرقم	السجن	تاريخ الاحتجاج	عدد الاحتجاجات	تفصيل الاحتجاج
4	سجن الحوض الجاف	01/03/2021	2	بدأ معتقلي العنبر رقم 3 بالإضراب عن الطعام بسبب انتشار فايروس كورونا بينهم وبسبب الإهانات اليومية التي يتعرّضون لها من قِبَل شرطة السجن + كما يمتنع معتقلي المبنى 16 العنبر 2 عن استلام الوجبات مطالبين بتوفير مستلزمات البقاء في الزنازين كتوفير أجهزة تلفاز وثلّاجة
5	سجن جو	16/03/2021	1	احتجاجات واسعة ضمن المعتقلين السياسيّين عبر طرق أبواب الزنازين وإحداث الضجيج برفع صيحات التكبير احتجاجاً على ما يتعرّض له الشيخ زهير عاشور من خطر على الحياة واحتمال محاولة اغتيال ممنهجة
6	سجن جو	17/03/2021	1	استمرار الاحتجاجات الواسعة للمعتقلين السياسيّين عبر طرق أبواب الزنازين وإحداث الضجيج برفع صيحات التكبير وإغلاق كاميرات المراقبة احتجاجاً على ما يتعرّض له الشيخ زهير عاشور من خطر على الحياة ورفض المعتقلين الرجوع إلى زنازينهم بعد خروجهم إلى الباحة احتجاجاً
7	سجن جو	29/03/2021	1	معتقلي المبنى 13 العنبر 2 بدأوا إضراباً عن الطعام احتجاجاً على حرمانهم من التشمّس ومن إحياء مناسبة ذكرى مولد الإمام المهدي (عج)
8	سجن جو	30/03/2021	1	قام معتقلي المبنى 12 بالاحتجاج على أوضاع السجن

الاحتجاجات الجماعيّة في السجون (٢٠)				
الرقم	السجن	تاريخ الاحتجاج	عدد الاحتجاجات	تفصيل الاحتجاج
9	سجن جو	01/04/2021	1	معتقلي المباني 12 و13 و14 يحتجّون برفع صيحات التكبير والشعارات
10	سجن جو	03/04/2021	1	اصابتان جديدتان بفايروس كورونا في مبنى 21 ولم تستجب ادارة السجن لنقلهما إلا بعد احتجاج المعتقلين وطرقهم للأبواب بشدّة، وكان المعتقلان قد شعرا بارتفاع بحرارة جسمهم منذ يومين
11	سجن جو	06/04/2021	1	رفع صيحات التكبير في المباني 12 و13 و14 احتجاجاً على استشهاد المعتقل عباس مال الله بعد حرمانه من العلاج لمدّة طويلة، والتلكّؤ في اسعافه
12	سجن جو	07/04/2021	1	المعتقلين يعتصمون في ممرّات السجن ويرفعون صيحات وشعارات احتجاجية، احتجاجاً على استشهاد المعتقل عباس مال الله بسبب الحرمان من العلاج
13	سجن جو	20/04/2021	1	معتقلي المبنى 20 رفضوا استيلام وجبة الإفطار احتجاجاً على إخفاء بعض المعتقلين من المباني 12 و13 و14 الذين تعرّضوا تعرّضوا لهجوم عنيف في 17 أبريل الجاري
14	سجن جو	09/06/2021	1	رفع صيحات التكبير بعد استشهاد المعتقل حسين بركات احتجاجاً على الاستهتار بحياة المعتقلين

الاحتجاجات الجماعيّة في السجون (٢٠)				
الرقم	السجن	تاريخ الاحتجاج	عدد الاحتجاجات	تفصيل الاحتجاج
15	سجن جو	09/06/2021	1	أعلن معتقلوا الرأي في المباني 13، 14، 15، 21، و23 الاعتصام والإضراب المفتوح احتجاجاً على وفاة المعتقل حسين بركات والاستهتار بحياة المعتقلين، وهم يعتصمون في الممرّات، وفي الساحة
16	سجن جو	10/06/2021	1	استمرار الاعتصام في مختلف مباني السجن احتجاجاً على وفاة المعتقل حسين بركات والاستهتار بحياة المعتقلين، ومعتقلي المبنى 20 يرفضون الدخول إلى الزنازين
17	سجن جو	21/06/2021	1	بدأ معتقلي المبنى 7 (15 سابقاً) اعتصاماً في قاعة الزيارات والتطعيم احتجاجاً على الحرمان من العلاج الذي يتعرّض له الرموز المعتقلين تحديداً الأستاذ حسن مشيمع والشيخ عبدالجليل المقداد والدكتور عبدالجليل السنكيس الذين ساءت حالتهم الصحية مؤخرا بشكل كبير
18	سجن جو	22/06/2021	2	قام المعتقلون بالطرق على الأبواب لمدّة 20 دقيقة من أجل المطالبة بإسعاف المعتقل نضال عبدالله علي، الذي كان يعاني من عوارض حادّة لأخذ اللقاح ضد فايروس كورونا + بعد نقل المعتقل طالب المعتقلين بلقاء الضابط المناوب لسؤاله عن سبب التأخّر في إسعاف المعتقل، فرفض وكيل إسمه 'معين' طلب المعتقلين بلقاء ضابط وقال لهم أنّ حياتهم غير مهمّة لأنّهم "عناصر غير فاعلة في المجتمع وتفتعلون المشاكل، ونحن أولويّتنا الأمن قبل الصحّة"، ورفض إعطائهم حق تقديم إفادة بما حصل. حصل ذلك في 'كاونتر' الشرطة واستمرّ ساعتين، إلى أن أدخِل 15 عنصر أمن لإجبار المعتقلين على العودة إلى الزنازين تحت طائلة تعذيبهم، فعاد المعتقلون إلى الزنازين عند حوالي الساعة 2:00 بعد منتصف الليل.

الإفراجات عن المعتقلين:

بلغ عدد حالات المفرج عنهم بين المعتقلين المحكومين والموقوفين (156) حالة، من بينهم (17) قاصر و(إمرأتين) هما معتقلة الرأي الأخيرة زكية البربوري وشريفة سوار. كما كان من أبرز المفرج عنهم محمد حسن جواد برويز الذي كان أكبر معتقلي الرأي سنّاً.

بالإضافة إلى المفرج عنهم المذكورين في الجدول، تمّ الإفراج مؤقّتاً عن (5) معتقلي رأي هم الشيخ عبدالجليل المقداد، فاضل جعفر جاسم ربيع، أمير الطيف، حسين خليل الرامي، ورضا جعفر القيم، لتمكينهم من المشاركة في تشييع أقارب لهم متوفّين.

الإفراجات (١٥٦) من بينهم (إمرأتين) و(١٧) قاصر						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
1	علي عبدالحسين	---	02/01/2021	+18	الدراز	---
2	علي عبدالواحد تقي	09/07/2020	06/01/2021	+18	المعامير	إنهاء محكوميّته
3	الرادود محمود فردان	12/10/2020	11/01/2021	+18	كرزكان	---
4	الرادود كميل عاشور	12/10/2020	11/01/2021	+18	إسكان عالي	---
5	الرادود جعفر فضل	12/10/2020	11/01/2021	+18	كرانة	---
6	الشيخ عبدالمحسن ملا عطية الجمري	22/01/2020	21/01/2021	+18	بني جمرة	إنهاء محكوميّته
7	حسن ابراهيم المؤمن	04/11/2018	29/01/2021	+18	كرباباد	---
8	السيد محمد شرف	07/09/2020	31/01/2021	+18	الشاخورة	إنهاء محكوميّته
9	الرادود عباس محمد مهدي الغسرة	08/10/2020	01/02/2021	+18	بني جمرة	---

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
10	باقر عيسى القطان	14/09/2020	07/02/2021	+18	أبوصيبع	إنهاء محكوميّته
11	السيد أيمن هاشم	09/02/2018	09/02/2021	-18	سار	---
12	حسين هاني عبدالحسن	09/02/2021	12/02/2021	+18	رأس رمان	---
13	سامي حبيل	---	12/02/2021	+18	سترة - مهزة	عقوبة بديلة
14	مهدي علي ناصر	---	13/02/2021	+18	سترة - مهزة	إنهاء محكوميّته
15	السيد عبدالله محمد حسن شرف	15/02/2020	14/02/2021	+18	جدحفص	إنهاء محكوميّته
16	محمود محمد درويش	15/02/2020	14/02/2021	+18	الديه	إنهاء محكوميّته
17	محمد راشد عبدالنبي	07/02/2021	15/02/2021	-18	أبوقوة	إخلاء سبيل
18	حسين محمد أيوب	07/02/2021	15/02/2021	-18	أبوقوة	إخلاء سبيل
19	جعفر عبدعلي محمد	---	16/02/2021	+18	سترة - مهزة	---
20	محمد مهدي	04/02/2021	17/02/2021	+18	السنابس	---
21	حسن علي ابراهيم (كناري)	04/02/2021	17/02/2021	+18	السنابس	---
22	السيد محمد جاسم	04/02/2021	17/02/2021	+18	السنابس	---
23	السيد محمد محمود محفوظ	16/02/2021	17/02/2021	-18	المرخ	---
24	مجتبى منير أحمد ضيف (13 سنة)	16/02/2021	17/02/2021	-18	المرخ	---
25	رضا عباس عبدالله (11 سنة)	12/02/2021	17/02/2021	-18	المالكية	---

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
26	محمد جعفر	04/02/2021	17/02/2021	+18	أبوصيبع	---
27	أحمد عباس علي أحمد عباس	28/02/2021	---	+18	كرزكان	---
28	الشيخ ابراهيم الأنصاري	---	07/03/2021	+18	---	---
29	حسن عيسى الجزيري	07/03/2021	08/03/2021	+18	النبيه صالح	إخلاء سبيل
30	الحاج عبدالهادي مشيمع	16/02/2021	10/03/2021	+18	الديه	عقوبة بديلة
31	السيد مصطفى محمد سعيد	08/11/2020	10/03/2021	+18	السهلة الشمالية	---
32	عباس عيسى حسن أبو سعادة	11/11/2020	11/03/2021	+18	إسكان سلماباد	---
33	محمد جعفر عليان	11/02/2020	11/03/2021	-18	كرانة	استبدال العقوبة ببرنامج تأهيلي
34	السيد حسن أمين	11/02/2020	11/03/2021	-18	أبوصيبع	استبدال العقوبة ببرنامج تأهيلي
35	فارس حسين حبيب	11/02/2020	11/03/2021	-18	كرانة	استبدال العقوبة ببرنامج تأهيلي
36	حسين عبدالرسول سلمان المنامي	30/11/2020	11/03/2021	-18	كرانة	استبدال العقوبة ببرنامج تأهيلي
37	محمود السماك	---	12/03/2021	+18	---	إنهاء محكوميّته
38	حسن حبيب مكي	11/03/2021	14/03/2021	+18	الهملة	إخلاء سبيل

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
39	محمد ابراهيم البقالي	19/11/2020	16/03/2021	+18	المصلى	عقوبة بديلة
40	قاسم عبدالحسين العلواني	19/11/2020	16/03/2021	+18	المصلى	عقوبة بديلة
41	سليمان علي البقالي	19/11/2020	16/03/2021	+18	المصلى	عقوبة بديلة
42	علي حسين	---	17/03/2021	+18	---	---
43	سلمان ميرزا نصيف	10/08/2017	18/03/2021	+18	الكورة	عقوبة بديلة
44	علي حسين عباس	---	19/03/2021	+18	السنابس	---
45	فاضل عباس الخباز	19/02/2013	20/03/2021	+18	السهلة الشمالية	---
46	محمود يوسف السميع	20/03/2021	21/03/2021	+18	السنابس	إخلاء سبيل
47	جاسم محمد خلف	22/09/2020	21/03/2021	+18	كرباباد	إنهاء محكوميته
48	عبدالنبي السماك	03/09/2020	03/04/2021	+18	المنامة	---
49	يونس حميد الدقاق	06/04/2021	08/04/2021	+18	كرباباد	إخلاء سبيل
50	ياسر حميد الدقاق	06/04/2021	08/04/2021	+18	كرباباد	إخلاء سبيل
51	أنور حميد الدقاق	06/04/2021	08/04/2021	+18	كرباباد	إخلاء سبيل
52	الأستاذ علي مهنا	07/04/2021	08/04/2021	+18	سند	إخلاء سبيل

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
53	السيد سعيد عيسى حسين (والد الشهيد السيد هاشم)	07/04/2021	08/04/2021	+18	سترة - الخارجية	إخلاء سبيل
54	حسين عبدالله الصفار	04/06/2016	08/04/2021	+18	البلاد القديم	---
55	محمد حسن جواد محمد جواد برويز	23/03/2011	09/04/2021	+18	سترة - واديان	---
56	السيد كامل الهاشمي	20/09/2018	09/04/2021	+18	جبلة حبشي	---
57	السيد محمد باقر	16/01/2020	10/04/2021	-18	الدراز	---
58	حسين كامل ميرزا	19/08/2019	10/04/2021	-18	جدحفص	---
59	السيد مجيد فيصل شبر	19/08/2019	10/04/2021	-18	جدحفص	---
60	فيصل سامي محسن العصفور	12/11/2019	10/04/2021	+18	المعامير	---
61	السيد علي طه	16/01/2019	10/04/2021	+18	الدراز	---
62	السيد أحمد موسى	January 11 2019	10/04/2021	+18	الدراز	---
63	جلال سعيد المدبر	08/04/2014	10/04/2021	+18	السهلة الشمالية	---
64	يوسف أحمد حسن العم	12/02/2019	10/04/2021	+18	عالي	---

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
65	حسين عبدالقادر الحاوي	10/08/2017	10/04/2021	+18	سترة - وديان	---
66	أحمد عبدالقادر الحاوي	10/08/2017	10/04/2021	-18	سترة - وديان	---
67	علي الشيخ	---	10/04/2021	+18	الدراز	---
68	علي مكي	---	10/04/2021	+18	سترة - سفالة	---
69	محمد علي القلاف	---	10/04/2021	+18	النعيم	---
70	السيد أحمد علي محفوظ (العلوي)	---	10/04/2021	+18	بوري	---
71	محمد حسن مهدي الرومي	27/08/2019	10/04/2021	+18	سترة - وديان	---
72	علي محمد علي صالح	06/09/2016	10/04/2021	+18	الدراز	---
73	حسن عبدالله الصفار	---	10/04/2021	+18	البلاد القديم	---
74	مهدي جواد إبراهيم علي القفاص	16/04/2015	10/04/2021	+18	السنابس	---
75	عبدالله عيسى علي مكي نيسر	07/09/2013	10/04/2021	+18	الديه	---
76	محمود عيسى محمد أحمد الكويتي	25/06/2015	10/04/2021	+18	سترة - القرية	---
77	جعفر محمد إدريس الغانمي	---	10/04/2021	+18	بني جمرة	---

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
78	يوسف الصفار	29/12/2013	10/04/2021	+18	المنامة	---
79	عمار ميرزا آل صادق	---	10/04/2021	+18	السنابس	---
80	أحمد هلال	---	10/04/2021	+18	المصلى	---
81	حسين أحمد عرفات	---	10/04/2021	+18	العكر	---
82	علي حسين علي مجيد	---	10/04/2021	+18	بوري	---
83	محمود عيسى المسجن	---	10/04/2021	+18	بوري	---
84	السيد جاسم عبدالأمير	---	10/04/2021	+18	المرخ	---
85	عبدالله سعيد	---	10/04/2021	+18	جدحفص	---
86	علي جاسم الغانمي	---	10/04/2021	+18	بني جمرة	---
87	حسن البربوري	---	10/04/2021	+18	النويدرات	---
88	علي عادل	---	10/04/2021	+18	مقابة	---
89	محمد عيسى النهان	---	10/04/2021	+18	سترة - سفالة	---
90	سلمان مصطفى الرفاعي	---	10/04/2021	+18	السهلة الجنوبية	---

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
91	عبدالله علي المنو	---	10/04/2021	+18	سترة - سفالة	---
92	رمضان عيسى (والد المحكوم بالإعدام محمد رمضان عيسى)	9/4/2021	10/04/2021	+18	الدير	إخلاء سبيل
93	جعفر رمضان عيسى (شقيق المحكوم بالإعدام محمد رمضان عيسى)	9/4/2021	10/04/2021	+18	الدير	إخلاء سبيل
94	محمد شرف	---	11/04/2021	+18	العكر	---
95	محمود المقابي	---	11/04/2021	+18	---	---
96	سلمان عبدالفتاح	---	11/04/2021	+18	---	---
97	أحمد مجيد	---	12/04/2021	+18	النويدرات	---
98	أحمد علي كاظم	10/4/2021	12/04/2021	+18	بوري	إخلاء سبيل
99	منتظر حسن	---	12/04/2021	+18	بوري	---
100	عيسى أحمد عيسى	---	12/04/2021	+18	رأس رمان	---
101	الرادود حسين سهوان	---	13/04/2021	+18	السنابس	---
102	منصور	---	13/04/2021	+18	عالي	---
103	علي فردان علي	---	15/04/2021	+18	شهركان	---
104	أحمد حسن عباس المدهون	---	16/04/2021	+18	كرزكان	---

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
105	الشيخ محمد سعيد العرادي	---	16/04/2021	+18	---	عقوبة بديلة
106	صادق الغربال	---	16/04/2021	+18	الدراز	---
107	عبدالنبي السماك	---	20/04/2021	+18	المنامة	إنهاء محكوميّته
108	مهدي أبودريس	---	20/04/2021	+18	المنامة	---
109	يوسف الصفار	---	20/04/2021	+18	المنامة	---
110	زكية البربوري	---	26/04/2021	+18	النويدرات	---
111	الرادود سلمان جعفر العرب	---	27/04/2021	+18	بني جمرة	---
112	محمد عيد	---	28/04/2021	+18	المقشع	---
113	محمد رستم	---	28/04/2021	+18	الديه	---
114	حسين العجيمي	---	28/04/2021	+18	كرانة	---
115	عبدالله الجنبي	---	28/04/2021	+18	الجنبية	---
116	محمد أنور الشهابي	---	28/04/2021	+18	الدراز	---
117	السيد هادي علوي	---	29/04/2021	+18	عالي	---
118	خليل محمد يوسف	---	29/04/2021	+18	عالي	---
119	حسين وهب	---	29/04/2021	+18	عالي	---

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
120	بلال عباس	---	29/04/2021	+18	عالي	---
121	حسين الجزيري	---	29/04/2021	+18	---	---
122	محمد عبدالله الميرزا	---	29/04/2021	+18	النبيه صالح	---
123	ناصر علي ناصر	---	29/04/2021	+18	رأس رمان	---
124	سعيد عاشور ابراهيم	---	29/04/2021	+18	جدعلي	---
125	حسين عبدالكريم الوزير	---	29/04/2021	+18	عالي	---
126	حسين عبدالوهاب	---	29/04/2021	+18	عالي	---
127	محمد جاسم	---	29/04/2021	+18	أبوقوة	عقوبة بديلة
128	عبدالله شملان	---	29/04/2021	+18	أبوقوة	عقوبة بديلة
129	منتظر عباس	---	29/04/2021	+18	عالي	---
130	محمد عبدالرضا الجلابي	21/02/2014	01/05/2021	+18	الكورة	---
131	حسن عبدالأمير عبدالله مشيمع	30/12/2016	03/05/2021	+18	الديه	---
132	السيد حسين عباس علي أحمد	26/06/2014	07/05/2021	+18	المالكية	---
133	محمد خاتم	06/05/2021	10/05/2021	+18	النويدرات	---

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين						
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
134	محمد ناس	---	12/05/2021	+18	---	---
135	محمد عبدالحسن حبيب الدعسكي	---	12/05/2021	+18	---	---
136	شريفة سوار	01/10/2020	13/05/2021	+18	---	---
137	السيد أمين الساكن	28/01/2021	22/05/2021	+18	المعامير	---
138	محمد حبيب الموت	11/06/2021	15/06/2021	+18	الدير	---
139	حماد أبو علي	11/06/2021	15/06/2021	+18	الدير	---
140	السيد هيثم	11/06/2021	15/06/2021	+18	الدير	---
141	حسن علي جواد	11/06/2021	15/06/2021	+18	الدير	---
142	جعفر رمضان عيسى (شقيق المحكوم بالإعدام محمد رمضان عيسى)	11/06/2021	15/06/2021	+18	الدير	---
143	حسين مصطفى الخوخي	11/06/2021	15/06/2021	+18	الدير	---
144	فاضل عباس	11/06/2021	15/06/2021	+18	الدير	---
145	محمد عباس	14/06/2021	17/06/2021	+18	عالي	---
146	مصطفى عبدالعزيز سعود	11/11/2020	18/06/2021	+18	بني جمرة	---

الاعتقالات التعسّفيّة (٨٤) من بينهم (٨) قاصرين					
الرقم	الاسم	تاريخ الاعتقال	تاريخ الإفراج	العمر	المنطقة	سبب الإفراج
147	خليل جاسم سلمان البوري	---	18/06/2021	-18	بوري	---
148	حيدر علي	---	18/06/2021	-18	بوري	---
149	حسن سلمان	---	18/06/2021	-18	بوري	---
150	محمد مهدي البقالي	01/06/2013	18/06/2021	+18	المنامة	---
151	حسين محمد عبدالحسين العكراوي	---	18/06/2021	+18	سترة - واديان	---
152	حسن القبيطي	10/01/2021	18/06/2021	+18	أبوقوة	---
153	نصرالدين عيسى عبدالله الفردان	---	19/06/2021	+18	كرزكان	---
154	مقداد العجيمي	10/01/2021	19/06/2021	+18	أبوقوة	---
155	حسن حبيب علي آل عبود	---	19/06/2021	+18	سترة	---
156	الأستاذ علي مهنا	13/06/2021	30/06/2021	+18	سند	---

الخلاصة الرقميّة للتقرير:

بالاعتقالات التعسفيّة (84)، الاستدعاءات (71)، الاختفاء القسري (5)، المحكومين (47)، مجموع الأحكام التعسفية (حبس 253 سنة من ضمنهم 3 أحكام مؤبد + غرامات مالية بقيمة 6000 دينار + حكم براءة واحد. تمّ استبدال 4 أحكام مجموع مضامينها سنتين حبس بعقوبات بديلة)، المداهمات (1348) [مداهمات المناطق (1294) + مداهمات المنازل والمنشآت الخاصّة (54)]

انتهاكات متفرّقة من قِبَل القوى الأمنية (41)] نقاط التفتيش (15) + إغلاق الشوارع (16) + إتلاف الممتلكات (1) + مصادرة الممتلكات (4)+ انتهاكات متفرّقة أخرى (5)] الاحتجاجات السلمية (958)، قمع الاحتجاجات السلمية (2)، الانتهاكات الفرديّة في السجون (663) [التعذيب (49) + سوء المعاملة (264) + الحرمان من العلاج (350)]

الانتهاكات الجماعيّة في السجون (35)، الاحتجاجات الفرديّة في السجون (8) الاحتجاجات الجماعيّة في السجون (20)، الإفراجات (156).

مجموع الأرقام في هذا التقرير (3438)

الاعتقالات التعسّفيّة

السنوات	محافظة الحاصمة			محافظة الشماليّة			محافظة الجنوبيّة			محافظة المحرّق			غير محدّد			المجموع			المجموع الكلّي
	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	
2011	86	0	1	46	0	1	13	0	0	10	0	0	2586		186	2741		188	2929
2012	182	2	11	94	2	7	33	0	5	28	0	3	1854	0	1	2191	4	26	2221
2013	819	18	106	673	5	73	28	0	2	189	0	23	256	0	0	1965	23	204	2192
2014	1509	38	179	1295	15	92	106	1	9	187	6	38	0	0	0	3097	60	318	3475
2015	1618	18	225	1151	18	151	90	0	4	231	5	34	0	0	0	3090	41	414	3545
2016	883	26	98	767	10	102	49	0	5	120	6	13	2	0	0	1821	42	218	2081
2017	686	17	68	836	17	57	55	1	1	117	6	18	0	0	0	1694	41	144	1879
2018	307	1	47	364	3	85	38	2	2	64	2	7	0	0	0	773	8	141	922
2019	198	1	20	228	2	15	31	0	1	35	0	1	8	0	0	500	3	37	540
2020	59	0	1	76	0	16	6	0	0	12	0	0	9	5	1	162	5	18	185
2021	49	0	2	21	0	6	1	0	0	15	0	0	5	0	0	91	0	8	99
المجموع	6396	121	758	5551	72	605	450	4	29	1008	25	137	4720	5	187	18125	227	1716	20068
المجموع الكلّي	7275			6228			483			1170			4912			20068			

ملاحظة: إنّ العدد الإجمالي للإناث المعتقلات هو 236 وليس 227، ولكن 9 منهنّ طفلات فاقتضى احتسابهنّ في خانة الأطفال فقط دون خانة النساء تجنّباً لاحتسابهنّ أكثر من مرّة ممّا ينتج رقم مجموع كلّي غير صحيح.

النتائج والتوصيات

تُصدر جمعية الوفاق الوطني الإسلامية هذا التقرير الذي يوثّق الانتهاكات التي تعرّض لها المواطنون البحرينيون من العام 2019 حتّى منتصف العام 2021. وتضع فيه، أمام المطالعين والمهتمين والحقوقيين ومنظمات حقوق الإنسان والإعلاميين المقروء والمرئي ووسائط التواصل الاجتماعي ومراكز الدراسات والتوثيق، هذا الكمّ الهائل من المخالفات والانتهاكات والتجاوزات، التي قامت بها السلطات الأمنية والقضائية في البحرين بحق المواطنين البحرينيين.

وكانت الشهادات التي وُضعت في التقرير مستندة إلى ما تمكّنت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية من الوصول اليه، من معلومات دقيقة وذات صدقية، من المصادر التي تقوم بمتابعة الشأن الحقوقي في البحرين.

حاولت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية كل ما في استطاعتها، بحيث لم تألُ جهداً لصدور هذا التقرير، بكل ما فيه من تفاصيل ومعلومات، من شأنها أن تعكس حقيقة ما يجري في البحرين.

النتائج:

1. يشهد الواقع الحقوقي انحداراً كبيراً في البحرين، وخصوصاً مع استمرار سياسة الإفلات من العقاب، فضلاً عن الإجهاز على الهامش الضئيل لحرية العمل السياسي، والتقويض الموسَّع لحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي وحرية الدين والمعتقد وحرية تكوين الجمعيات وحق المواطَنة وتكريس العزل السياسي.

2. نفَّذت السلطات البحرينية، منذ العام 2011 حتى منتصف العام 2021، 20068 حالة اعتقال تعسفي، ذات الصلة بالاحتجاجات الشعبية التي اندلعت في فبراير 2011، وذلك وفقاً لتقارير حقوقية محلية. واستناداً إلى ما ذكره الضحايا أو ذووهم، أو ما اطّلعنا عليه من وثائق، يظهر أن أغلبية حالات الاعتقال المرصودة تقع، على الأقل، في إحدى الفئتين التاليتين، بحسب تصنيف الفريق العامل والمعنيّ بالاحتجاز التعسفي في الأمم المتحدة، بحيث يقع التعسُّف في سلب الحرية إذا كان ناجماً عن ممارسة حرية التعبير والتجمع (الفئة الثانية)، وإذا لم تُحترم القواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة (الفئة الثالثة).

3. تستمر السلطات البحرينية في توظيف القضاء للانتقام من المعارضين لأسباب سياسية وكيدية، ونفّذت في العام 2020 أحكاماً بالإعدام لضحيتي التعذيب أحمد العرب وعلي الملالي، وهو ما يشكّل جريمة قتل خارج إطار القانون.

4. إنّ حق التجمع السلمي محظور بصورة كامل في البحرين منذ العام 2014، وفرض قانون التجمعات قيوداً غير ضرورية لتجريم حق التجمع السلمي. واتّسمت ممارسات السلطات البحرينية لتطبيق القانون بالتفسير التعسفي للقيود المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

5.وفّرت السلطات البحرينية لنفسها الذريعة القانونية للتعسف في إسقاط الجنسية، وذلك عبر قانون الجنسية وقانون الإرهاب، وأخفقت في توفير المراجعة الإدارية أو القضائية الفعالة للأشخاص المسقَطة جنسياتهم.

6. فشلت الأمانة العامة للتظلمات ووحدة التحقيق الخاصة والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في القيام بأدوارها. والحاجة ماسّة إلى إجراء تعديلات تشريعية تكفل مبدأ الاستقلالية لهذه المؤسسات، وخصوصاً المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، التي أُنشئت على نحو يخالف مبادئ باريس.

التوصيات:

1. على السلطات البحرينية الشروع الفوري في التنفيذ الجاد لتوصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق والـ UPR، وأن ترفع الحظر عن حق التجمع السلمي، وتتوقّف عن تطويع القوانين المحلية، عبر التضييق على حق التعبير عن الرأي.

2. يجب على السلطات البحرينية أن تتوقف عن عمليات القتل خارج إطار القانون، وأن تضمن توفير المحاكمات العادلة للمواطنين، وتسمح للمراقبين بحضور تلك الجلسات.

3. نؤكد حاجة البحرين إلى مراقبة دولية لأداء الأجهزة التي أنشأتها السلطات البحرينية من أجل إبراز الحقائق بعد تقرير اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق.

4. إنّ الحاجة ملحّة إلى أن تكون هناك رقابة أممية من الأمم المتحدة على تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق، والعرض الدوري الشامل لملف البحرين، بعد صدور قرارات إلزامية للسلطات البحرينية بتحسين الحالة الحقوقية.

كما ندعو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان إلى تبني التوصيات التالية:

1. تعيين مقرّر أممي خاص بالبحرين، والضغط على السلطات البحرينية للسماح للمقررين الأمميين بزيارة البحرين، ومراقبة الأوضاع الداخلية، ولاسيما المقرر الأممي الخاص بالتعذيب ومقرر حرية التجمع وتكوين الجمعيات ومقرر المدافعين عن حقوق الإنسان، ومقرر الحريات الدينية.

2. تشكيل لجنة تحقيق دولية في كل الانتهاكات الواقعة في البحرين، تقدّم توصيات إلزامية إلى الحكومة البحرينية، لتحسين الحالة الحقوقية.
3. فتح مكتب قطري للمفوضية السامية، كامل الصلاحيات.

4. حثّ البحرين على الانضمام إلى اتفاقية روما للمحكمة الجنائية الدولية، وإطلاق سراح كل معتقلي الرأي، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيون ورجال الدين.

5. دعوة السلطات البحرينية إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

المراجع

- في توثيق حالة المعتقلين محمد رمضان وحسين موسى، تقرير منظّمة هيومن رايتس ووتش "البحرين: مخاوف من إعدام شخصين رغم مزاعم تعذيبهما"
https://www.hrw.org/ar/news/2017/01/23/299147

- في توثيق حالة المعتقلين محمد رمضان وحسين موسى، تقرير منظّمة هيومن رايتس ووتش "جهود ضعيفة للقضاء على التعذيب في البحرين"
https://www.hrw.org/ar/news/2016/06/13/290853

- في توثيق حالة المعتقلين محمد رمضان وحسين موسى، تقرير منظّمة هيومن رايتس ووتش "محاكم البحرين الملطّخة بالتعذيب" https://www.hrw.org/ar/news/2020/07/10/375783

- في توثيق حالة المعتقلين محمد رمضان وحسين موسى، تقرير منظّمة هيومن رايتس ووتش "البحرين: يجب وقف إعدام رجلين أُدينا بمحاكمة جائرة"
https://www.hrw.org/ar/news/2020/07/23/375847

- في توثيق حالة المعتقلين محمد رمضان وحسين موسى، تقرير منظّمة هيومن رايتس ووتش "جهود ضعيفة للقضاء على التعذيب في البحرين"
https://www.hrw.org/ar/news/2016/06/13/290853

- الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته الـ (70) في العام 2014. (20 نوفمبر 2014). رقم الوثيقة (A/HRC/WGAD/2014/27). تاريخ الاسترداد 18 نوفمبر 2015، من موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان:
http://ap.ohchr.org/documents/dpage_e.aspx?si=A/HRC/WGAD/2014/27

- الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته الـ (70) في العام 2014. (19 نوفمبر 2014). رقم الوثيقة (A/HRC/WGAD/2014/22). تاريخ الاسترداد 18 نوفمبر 2015، من موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان:
http://ap.ohchr.org/documents/dpage_e.aspx?si=A/HRC/WGAD/2014/22

- منظّمة العفو الدوليّة. دليل المحاكمات العادلة، جنيف 1998.

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،
https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،
https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx

- دستور مملكة البحرين للعام 2002،
https://www.legalaffairs.gov.bh/102.aspx?cms=iQRpheuphYtJ6pyXUGiNqq6h9qKLgVAb

- مرسوم بقانون رقم (46) لسنة 2002 بإصدار قانون الإجراءات الجنائية،
https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=5828

- قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم 46 لسنة 2002.

- قانون رقم 13 لسنة 2016 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 26 لسنة 2005 بشأن الجمعيات السياسية.

- قانون رقم 26 لسنة 2005 بشأن الجمعيات السياسية، البحرين.

- قانون رقم 58 لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية.

- قانون العقوبات البحريني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1976، وتعديلاته.

- محمود شريف بسيوني... وآخرون.. تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. البحرين، ديسمبر، 2011.

- مرسوم بقانون رقم 2 لسنة 1989، بإصدار قانون الجمعيات والأندية الإجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة.

- موقع وزارة الداخلية الداخلية، http://www.policemc.gov.bh

- موقع وكالة أنباء البحرين، http://www.moj.gov.bh

- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة، اعتمدت بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 39/46 المؤرخ في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1984، تاريخ بدء النفاذ: 26 حزيران/يونيو 1987

- مبادئ أساسيّة بشأن استقلال السلطة القضائيّة، اعتمدها مؤتمر الأمم المتّحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في ميلانو من 26 آب/ أغسطس إلى 6 أيلول/ ديسمبر 1985، اعتمدت بموجب قراري الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة 40/32 في 29 تشرين الثاني/ نوفمبر 1985.

- مبادئ أساسيّة بشأن دور المحامين، اعتمدها مؤتمر الأمم المتّحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، في هافانا، من 27 آب/أغسطس إلى 7 أيلول/سبتمبر 1990.

- مبادئ استقلال القضاء. اعتمدها مؤتمر الأمم المتّحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في ميلانو من 26 آب/أغسطس إلى 6 أيلول/ديسمبر 1985، كما اعتمدت ونشرت على الملأ بموجب قراري الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة 40/32 المؤرّخ في 29 تشرين الثاني/ نوفمبر 1985 40/146 المؤرّخ في 13 كانون الأوّل/ ديسمبر 1985.

- مبادئ توجيهيّة بشأن حريّة التجمّع السلمي، إعداد فريق من خبراء منظّمة الأمن والتعاون الأوروبي/ مكتب المؤسّسات الديمقراطيّة وحقوق الإنسان، 2010.

www.alwefaq.org
@Alwefaq
eng: @AlwefaqEN
Alwefaqnews
@Alwefaq
@AlwefaqSociety
@Alwefaq-Book